وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة 8 ماي 1945- قالمة-كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية



الموضوع

دور الحوكمة في استقرار النظام المصرفي المجزائري دراسة ميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بوشقوف-

إشراف

إعداد الطالبتان:

الأست اذة:

كردوسي أسماء

بومعزة عفافشاكرى فاطمة الزهراء

السنة الجامعية:

2013/2012

"الإهداء"

أهدي حصاد جهدي وثمرة عملي هذا إلى الوالدين الكريمين أطال الله في عمر هما

...

إلى كافة الأهل والأقارب ...

إلى جميع الأصدقاء وزملاء الدراسة.

عفاف

رقم الصفحة	فهرس المحتويات
	شكر وعرفان
	إهداء
VIII	قائمة الجداول
IX	قائمة الأشكال
Î	مقدمة عامة
	الفصل الأول: البيئة المصرفية واتفاقية بازل
02	تمهید
03	المبحث الأول: العولمة المالية
03	المطلب الأول: تطور العولمة المالية وتعريفها
03	الفرع الأول: تطور العولمة المالية
05	الفرع الثاني: تعريف العولمة المالية
06	المطلب الثاني: اسباب العولمة المالية واهم اسسها
06	الفرع الأول: اسباب العولمة المالية
10	الفرع الثاني: اسس العولمة المالية
12	المطلب الثالث: مؤسسات إدارة العولمة المالية
12	الفرع الأول: صندوق النقد الدولي

13	الفرع الثاني: البنك الدولي
14	الفرع الثالث: المنظمة العالمية للتجارة
15	المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية للعولمة المالية على الجهاز المصرفي
18	المبحث الثاني: الأزمات المالية والمصرفية
18	المطلب الأول: تعريف الأزمات المالية والمصرفية وأسباب حدوثها
18	الفرع الأول: تعريف الأزمات المالية والمصرفية
20	الفرع الثاني:أسباب الأزمات المالية والمصرفية
24	المطلب الثاني: نماذج عن الأزمات المالية قبل وخلال التسعينيات
24	الفرع الأول: الأزمات المالية قبل التسعينات
27	الفرع الثاني: الأزمات المالية خلال التسعينات
30	المطلب الثالث: الأزمات المالية ما بعد التسعينات
30	الفرع الأول: أزمة الارجنتين2001
32	الفرع الثاني: أزمة الرهون العقارية 2008
34	المطلب الرابع: آثار الأزمات المالية والمصرفية الحديثة اهم الاجراءات الوقائية
34	الفرع الأول: آثار الأزمات المالية والمصرفية الحديث
35	الفرع الثاني: الإجراءات الوقائية والعلاجية من الازمات المالية والمصرفية

36	المبحث الثالث: لجنة بازل و مقرراتها					
36	المطلب الأول: عموميات حول لجنة بازل I					
36	الفرع الأول: نشأة لجنة بازل I					
37	الفرع الثاني :مفهوم و أهداف لجنة بازل I					
39	الفرع الثالث: اتفاق لجنة بازل I لمعيار كفاية رأس المال					
42	المطلب الثاني :لجنة بازل II					
42	الفرع الأول: تعديلات لجنة بازل I (1995 – 1998)					
45	الفرع الثاني: المقترحات الجديدة للجنة بازل II					
47	الفرع الثالث :مقررات لجنة بازل II					
50	المطلب الثالث: تقييم لجنة بازلI و II					
50	الفرع الأول: تقييم لجنة بازل I					
53	الفرع الثاني :تقييم لجنة بازل II					
55	المطلب الرابع :لجنة بازلIII					
58	خلاصة الفصل الأول					
	الفصل الثاني: الحوكمة في البنوك					
60	تمهید					
61	المبحث الأول: مدخل عام في حوكمة الشركات					

61	المطلب الأول:نشأة مفهوم حوكمة الشركات و تعريفه
61	الفرع الأول:نشأة مفهوم حوكمة الشركات
64	الفرع الثاني: تعريف حوكمة الشركات
65	المطلب الثاني :حوكمة الشركات :دوافع ظهورها ،أهميتها وأهدافها
65	الفرع الأول: دوافع ظهور الحوكمة
67	الفرع الثاني :أهمية حوكمة الشركات
68	الفرع الثالث:أهداف حوكمة الشركات
69	المطلب الثالث: الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات وأهم آلياتها
69	الفرع الأول: الاطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات
71	الفرع الثاني: آليات الحوكمة
74	المطلب الرابع :محددات حوكمة الشركات ومعاييرها
74	الفرع الأول: المحددات الاساسية لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات
76	القرع الثاني: معايير الحوكمة
80	المبحث الثاني:الحوكمة المصرفية
81	المطلب الأول: مفهوم الحوكمة المصرفية ومزاياها
81	الفرع الأول: مفهوم الحوكمة المصرفية
82	الفرع الثاني: مزايا الحوكمة المصرفية

83	المطلب الثاني: الحوكمة المصرفية: الأهمية، الأهداف ، والأطراف العاملة بها
83	الفرع الأول:أهمية الحوكمة المصرفية
85	الفرع الثاني :أهداف الحوكمة المصرفية
86	الفرع الثالث: الأطراف العاملة بالحوكمة في المصارف
88	المطلب الثالث: العوامل الأساسية الداعمة للحوكمة المصرفية ومتطلباتها
88	الفرع الأول: العوامل الأساسية الداعمة للحوكمة المصرفية
90	الفرع الثاني: متطلبات إرساء الحوكمة بالبنوك
92	المطلب الرابع: دور الجهاز المصرفي في تعزيز مبادئ الحوكمة المصرفية واثر تطبيقها
92	الفرع الأول: دور المصارف في تعزيز مبادئ الحوكمة
93	الفرع الثاني: البنك المركزي في تعزيز تطبيق الحوكمة المصرفية
95	الفرع الثالث: اثر تطبيق الحوكمة في المصارف
96	المبحث الثالث :مقررات لجنة بازل حول الحوكمة المصرفية
96	المطلب الأول :لجنة بازل حول الحوكمة المصرفية لسنة 1998
98	المطلب الثاني: توصيات لجنة بازل بشان الحوكمة المصرفية لسنة 1999
101	المطلب الثالث: مبادئ الحوكمة المصرفية من منظور لجنة بازل لسنة 2006
106	خلاصة الفصل الثاني
	الفصل الثالث: واقع الحوكمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري
108	تمهید

109	المبحث الأول: الملامح الأساسية للنظام المصرفي الجزائري
109	المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري قبل 1990
109	الفرع الأول: مرحلة تكوين نظام مصرفي وطني 1962-1971
113	الفرع الثاني: الإصلاح المالي و المصرفي لسنة 1971
117	الفرع الثالث: الإصلاح المصرفي من خلال قانون النقد و البنك 1986
119	الفرع الرابع: إصلاحات سنة 1988
121	المطلب الثاني:إصلاحات النظام المصرفي بعد 1990
121	الفرع الأول :مفهوم الإصلاح المصرفي
121	الفرع الثاني: النقد و القرض 90-10
125	المطلب الثالث: تعديلات قانون النقد و القرض
125	الفرع الأول: التعديل الهيكلي 94-98
128	الفرع الثاني: تعديلات قانون النقد 2001، 2003، 2000
133	المبحث الثاني: الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري
133	المطلب الأول: ظهور الحوكمة في الجزائر وأهم مؤشراتها
133	الفرع الأول: ظهور الحوكمة في الجزائر
135	الفرع الثاني: أهم مؤشرات الحوكمة في الجزائر
136	المطلب الثاني: المجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفي الجزائرية

136	الفرع الأول: سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية
137	الفرع الثاني: برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة
140	الفرع الثالث: إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات
141	المطلب الثالث: اثر تطبيق الحوكمة في مصارف الجهاز المصرفي الجزائري
142	المطلب الرابع: معوقات الحوكمة في الجزائر
143	المبحث الثالث: دراسة ميدانية لواقع الحوكمة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بوشقوف.
143	المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية
143	الفرع الأول: نشأة ومفهوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية
145	الفرع الثاني: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية
147	المطلب الثاني: الهياكل المختلفة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية واهم أهدافه
147	الفرع الأول: الهياكل المختلفة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
151	الفرع الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية
153	المطلب الثالث: مدى التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقواعد الحوكمة المصرفية
167	خلاصة الفصل الثالث
168	خاتمة عامة
171	قائمة المراجع

مقدمة عامة:

لقد شهد العالم العديد من التغيرات العالمية السريعة و المتلاحقة التي أدت الى انقلاب موازين القوى بين الدول ،و أحدثت تغيرات في المفاهيم الاقتصادية ،الاجتماعية والثقافية ،حيث أصبحت المجتمعات غير قادرة على التعايش في عزلة عن الكيان العالمي أي تحول العالم الى قرية صغيرة متنافسة بحكم ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ،ولقد أفضت هذه التغيرات الى ظهور وانتشار مفهوم العولمة المالية التي كان لها تأثير على البيئة المصرفية سواء المحلية أو الدولية . حيث تنوع وتوسع نشاط المصارف وظهرت خدمات مصرفية جديدة ،إلا ان هذه التغيرات صاحبها تطور وتزايد كبير للمخاطر المصرفية ،مما خلق حالة عدم الاستقرار في العديد من دول العالم ،اذلك اعتبرت العولمة المالية السبب خلق حالة عدم الأزمات المالية في العالم ،ولعل أبرز هذه الأزمات أزمة دول جنوب شرق آسيا عام 1997 وما تبعها من أزمات في العديد من دول آسيا وأمريكا الجنوبية .

حيث نتج عن هذه الأزمات افلاس العديد من البنوك وضياع حقوق المودعين ،الأمر الذي أدى الى تضافر الجهود المحلية والدولية التي عملت على وضع تدابير وآليات من شأنها حماية المودعين من جهة ،وحماية البنوك من جهة أخرى . وتمثلت هذه التدابير في مقررات لجنة بازل الاولى والثانية بشأن معيار موحد لكفاية رأس المال ،حيث يؤدي الالتزام بهذا المعيار الى سهولة الحكم على السلامة المالية للبنك ومنه سلامة النظام المصرفي ككل ،كما تهدف الى تحسين ممارسات ادارة المخاطر لدى البنك .

وعلى هذا الاساس فقد أولت لجنة بازل اهتماما متزايدا بمفهوم الحوكمة لأن هذه الأخيرة تستهدف بطبيعتها تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة الادارة ،وتقوم على قواعد وأسس تؤكد أهمية الالتزام بأحكام القانون والنظام وضرورته و ضمان الرقابة بما يحافظ على مصالح الاطراف ويحد من التصرفات الغير سليمة أي ضمان حسن ادارة وأداء المصارف.

أما على الصعيد المحلي وفيما يخص النظام المصرفي الجزائري فقد واجه العديد من الهزات خاصة بعد السماح للبنوك الخاصة والأجنبية مزاولة نشاطها في الجزائر ابان صدور قانون النقد والقرض ،ومن هذه البنوك بنك الخليفة والبنك الصناعي اللذان اوقعا النظام المصرفي الجزائري في أزمة بسبب ضعف رقابة البنك المركزي عليهما ،حيث تميز النظام المصرفي الجزائري بسوء الحوكمة الظاهر في ضعف الوظيفة الرقابية وهو الامر الذي أشارت اليه المؤسسات الدولية ،إلا انه في الفترة الحالية هناك جهود مبذولة من أجل تعزيز مفهوم الحوكمة كمحاولة لإصلاح هياكل القطاع المصرفي الجزائري .



ومن هنا يمكننا طرح الاشكالية التالية : هل الالتزام بتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية كفيل بتحقيق الاستقرار في النظام المصرفي الجزائري ؟

وتتفرع عن هذه الاشكالية الاسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما المقصود بالحوكمة المصرفية ؟وما هي متطلبات تطبيقها؟
 - ✓ ما واقع تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية في الجزائر؟
- ✓ فيما تتمثل أهم المعوقات التي تواجه الحوكمة المصرفية في الجزائر ؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات فقد وضعنا الفرضيات التالية:

- للحوكمة المصرفية آثار ايجابية على أداء المنظومة المصرفية.
- ﴿ يؤدي المصرف المركزي دورا بارزا في إرساء قواعد ومبادئ الحوكمة بالمصارف.
 - المصارف الجزائرية بعيدة عن المستوى المطلوب لتفعيل نظام الحوكمة المصرفية فيها .

أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع الحوكمة في البنوك أهمية كبيرة تكمن في:

- ابراز اهمية توافر بيئة تتسم بالشفافية والمصداقية ،ودورها في زيادة فعالية الرقابة وأحكامها،مما يساعد على تحقيق استقرار الجهاز المصرفي خاصة في ظل عالم تسبطر عليه العولمة.
- دور الحوكمة في تفادي الأزمات المالية والمصرفية بما يحقق الاستقرار للنظام المصرفي بشكل خاص ،والنظام المالي بشكل عام.
- توضيح أهمية تطبيق الحوكمة في المؤسسات بشكل عام والمؤسسات المصرفية الجزائرية بشكل خاص .

أهداف الدراسة:

- معرفة دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي.
- معرفة واقع الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري ،والجهود التي بذلتها الجزائر في مجال الحوكمة .



- الوقوف على معوقات الحوكمة في الجزائر ،ومحاولة وضع بعض التدابير والحلول لمواجهة تلك المعوقات.
- الخروج بمجموعة من التوصيات من شأنها تحقيق الشفافية والموضوعية وتفعيلها في الجهاز المصرفي الجزائري.

مبررات اختيار الموضوع:

- نظرا للاهتمام المتزايد بمفهوم الحوكمة المصرفية على الصعيد العالمي ،وضرورة تبنيها على المستوى المحلي.
- الميل الشخصي للبحث و الاطلاع في مثل هذه المواضيع و الشعور بقيمة و أهمية الموضوع.
- الرغبة في إثراء المكتبة الجامعية بمواضيع جديدة و حديثة و ذلك لكي تكون سند للطلبة.

الدراسات السابقة:

من بين الدر اسات السابقة التي عالجت موضوع الحوكمة المصرفية:

- دراسة عبد القادر بادن (2007-2008)، وهو بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير من جامعة حسيبة بن بوعلي ،الشلف ،بعنوان دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة الى حالة الجزائر - ،وقد عالجت هذه الدراسة آليات حوكمة النظام المصرفي الجزائري للحد من الأزمات المالية والمصرفية وتتمثل اضافتنا في التطرق لواقع الحوكمة بالنظام المصرفي الجزائري وآثار تطبيق قواعد ومبادئ الحوكمة بها.

من بين الدراسات التي عالجت موضوع النظام المصرفي الجزائري:

- دراسة علي الطاهر (2005-2006) ،وهي دراسة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة الجزائر بعنوان:إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية ،وكان تركيز هذه الدراسة منصب على اهم الإصلاحات التي مر بها النظام المصرفي الجزائري ،وتتمثل اضافتنا من خلال استعراضنا لمختلف التشريعات الصادرة سنة 2010 والمعدلة لقانون النقد والقرض 90-10.

منهج الدراسة:

لا يمكن لأي بحث علمي أن يصل إلى النتائج المرجوة منه ما لم يتم ذلك وفق منهج واضح يتم من خلاله در اسة المشكلة محل البحث. كما أن طبيعة موضوع الدر اسة و



أهدافه يساهمان بدور فعال في اختيار منهج الدراسة و وسائل و أساليب جمع البيانات المتعلقة بالبحث المختار، و للوصول إلى نتائج علمية موثوق بها اعتمدنا على المنهج التاريخي لسردنا بعض التطورات التاريخية لمختلف المفاهيم التي تناولناها، والمنهج الوصفي في توضيح مختلف المفاهيم المتعلقة بالحوكمة ، كما اعتمدنا على المنهج التحليلي الذي ظهر من خلال تحليلنا لبيانات الاستمارة الموزعة على عينة الدراسة.

أدوات الدراسة:

بالنسبة للأدوات المستعملة في الدراسة ،تم الاستعانة بمجموعة من المراجع العربية و الأجنبية التي تناولت موضوع الحوكمة ،إضافة إلى المجلات والملتقيات، و مجموعة من المواقع الالكترونية المتصلة بموضوع الدراسة .

صعوبات الدراسة:

لقد واجهتنا العديد من الصعوبات أثناء قيامنا بهذه الدراسة ،ولعل أهمها:

- نقص المراجع المتعلقة بموضوع الدراسة.
- عدم استقبالنا من طرف العديد من المؤسسات المصرفية.
- نقص وعي ودراية موظفي البنوك بمفهوم الحوكمة المصرفية.

محتويات الدراسة:

وللإجابة على الاشكالية و اختبار مدى صحة الفرضيات قمنا بتقسيم بحثنا إلى ثلاث فصول رئيسية، حيث ينفرد كل فصل بمقدمة فصل وخلاصة ،و يمكن استعراض ذلك على النحو التالي:

الفصل الاول: و الذي جاء تحت عنوان البيئة المصرفية واتفاقية بازل ،وذلك من خلال ثلاث مباحث اشتمل المبحث الاول على العولمة المالية ،أما المبحث الثاني فجاء تحت عنوان الازمات المالية والمصرفية، وفي المبحث الثالث تطرقنا الى لجنة بازل ومقرراتها.

الفصل الثاني: وقد حمل عنوان الحوكمة في البنوك ، وهو مقسم إلى ثلاث مباحث، حيث خصصنا المبحث الأول كمدخل لحوكمة الشركات ، أما المبحث الثاني فجاء تحت عنوان الحوكمة المصرفية ، و بالنسبة للمبحث الثالث فقد تطرقنا فيه الى أعمال لجنة بازل في مجال حوكمة المصارف.



الفصل الثالث: وقد حمل عنوان واقع الحوكمة في النظام المصرفي الجزائري، قسمناه بدوره إلى ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الاول الى الملامح الاساسية للنظام المصرفي الجزائري،

أما المبحث الثاني فتناولنا فيه واقع وتحديات الحوكمة في البنوك الجزائرية ،وبالنسبة للمبحث الثالث فقد خصصناه لدر اسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بوشقوف.

تمهيد:

أدت العولمة المالية الناتجة عن اتباع سياسات التحرير المالي و التحول الى ما يسمى بالانفتاح و الغاء القيود على حركة رؤوس الاموال الى حدوث تغييرا جذريا في البيئة المصرفية المحلية و العالمية ، و تطور و تزايد كبير للمخاطر المصرفية مما خلق حالة من عدم الاستقرار الاقتصادي ، حيث أن العولمة كانت مساهما كبيرا في تفاقم الازمات في العالم و انتقالها من الدولة التى تظهر فيها الازمة الى باقى الدول.

حيث أدت هذه الأزمات الى عجز و افلاس العديد من البنوك و ضياع أموال المتعاملين لا سيما المودعين ، لذلك تضافرت الجهود الدولية و المحلية ووضعت تدابير و آليات من أجل حماية البنوك من التعثرات الناجمة عن الازمات ، و كذلك حماية المودعين ، و تمثلت هذه التدابير في مقررات لجنة بازل التي تهدف الى تحسين ممارسات ادارة المخاطر عن طريق الاجراءات الوقائية التى تستهدف تجنب و تفادي حدوث الازمات.

وقد قسمنا الفصل الى ثلاث مباحث ،تناولنا في المبحث الاول العولمة المالية ،و المبحث الثاني فخصصناه للازمات المالية والمصرفية ،أماالمبحث الثالث فتناولنا فيه لجنة بازل ومقرراتها .

المبحث الأول: العولمة المالية:

تمهيد:

تسببت المتغيرات الاقتصادية الدولية و التطورات العالمية و التكنولوجية التي مر بها العالم في العقدين الاخيرين الى شيوع مفهوم جديد هو مفهوم العولمة المالية،حيث تحول الاقتصاد العالمي من اطراف مترامية الى قرية صغيرة متنافسة بحكم ثورة الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات ، مما جعل أسواق رأس المال أكثر ارتباطا و تكاملا حيث زادت التدفقات المالية بأحجام هائلة.

المطلب الاول: تطور العولمة المالية وتعريفها:

الفرع الأول: تطور العولمة المالية:

العولمة المالية ليست بالظاهرة الجديدة اذ انطلقت خفية في السبعينيات مع تقويم اسعار المعاملات فاكتشف عالم المال عندها ان لا رقابة للدول على الحسابات المصرفية في الخارج المودعة لعملتها، خاصة بعدما اعلن الرئيس الامريكي السابق (نكسون) عام 1971 عند التزام الولايات المتحدة الامريكية بقبول تحويل الدولار الى ذهب، انهار نظام واتفاقية (بريتن وودز) وهكذا فقد كان تحرير النقد من سيطرة الولة قد بدا مع الغاء اسعار الصرف الثابتة لعملات الدول الصناعية الكبرى سنة 1973.

ومن هنا انتهجت حكومات وبرلمانات الدول الصناعية قوانين عديدة من اجل الوصول الى الحرية الكاملة لاسواق النقد والمال التي يقف حيالها الان علماء السياسة والاقتصاد. ثم تفجرت العولمة والتحرر من القيود بفضل الثورة التقنية للاتصالات، فاصبحت رؤوس الاموال وسيلة للمضاربة من اجل مضاعفة الارباح في اوقت قياسية حتى ولو على حساب

مصير الامم وحياة الشعوب أي اصبحت الاسهم تتداول في معظم الاسواق العالمية بدون قيود، فاسهم الشركات الامريكية والاوربية واليابانية تتداول في بورصات نيويورك او لندن او طوكيو او سنغافورة،وباتالي اصبح الدخر يواجه امكانيات عالمية لتوظيف مدخراته، كما ان الاستثمارات المحلية لم تعد محدودة في السوق الحلي من مدخرات،ومما يساعد على هذا التوظيف للمدخرات المالية هو الورة التكنولوجية وثورة المعلومات والاتصالات، فاصبحت الاصول المالية تنتقل من مكان الى مكان اخر ومن عملة الى عملة اخرى في لحظات دون أي قيود تعيقها، الامر الذي جعل من السواق المالية اكثر ترابطاواقدر على ايجاد الفرص الاستثمارية المتنوعة والجذابة امام الراغبين في الاستثمار.

يضف الى ذلك ان العولمة التي شهدتها هذه الاسواق فتحت الباب على مصراعيه امام البنوك التجارية الشاملة والمتخصصة العالمية لتعد الفرص المناسبة لتوظيف اموالها التي تراكمت خلال المدة «1874-1990» نتيجة لتراكم الفوائض البترودلارية والتطور الذي شهدته سواق العملات الاوربية.

كما ان حجم الاقتراض الدولي قد زاد من 12 مليار دولار عام 1972 الى 120 مليار دولار عام 1980، وقد سجل رقما قياسيا عام 1997، اذ اعدت للمقترضين غير المقيمين 1.0 ترليون دولار في صور سندات متوسطة الاجل، ويذكر ان العولمة المالية قد ازدادت كثيرا خلال العقد الماضي بسبب تحرير الاسواق المالية الوطنية والبورصات تحديدا، كما سببت عملات الخوصصة التي عمت الكرة الارضية، كما زادت بفضل الاستثمارات الضخمة العابرة للحدود القومية، والتي تقوم بها صناديق الستثمار بمختلف انواعها. كما ساهمت سياسات تخفيض وازالة القيود بين الاسواق المالية في ظهور المناخ الملائم الذي في ظله نمت وازدهرت ظاهرة العولمة المالية. أ

ويمكننا تلخيص مراحل تطور العولمة المالية في الجدول التالي:

^{1 -} حسن لطيف كاظم الزبيدي، "العولمة و مستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث"، دار الكتاب الجامعي، العين، الامارات العربية، دون تاريخ نشر، ط1، ص ص 109-110.

الجدول رقم(01):مراحل تطور العولمة المالية

	الجدول رقم (۱۱):مراحل نطو	
مرحلة صعود الاسواق	مرحلة التحرير المالي	مرحلة تدويل التمويل غير
المالية الناشئة 1989-	1985-1980	المباشر 1960-1979
•••••		
مايميز هذه المرحلة:	وعرفت هذه المرحلة مايلي:	اهم ما يميز هذه المرحلة:
- توسع أسواق الاسهم	- رفع الرقابة على حركة	- سيطرة البنوك على
والسندات بعد سلسلة	رؤوس الاموال	تمويل الاقتصاديات
اصلاحات كانت بدايتها	- التوسع الكبير في أسواق	الوطنية
في بريطانيا	المستندات	- تعايش النظمة المالية
- صعود الاسواق المالية	- توسع صناديق المعاشات	والنقدية الوطنية المغلقة
الناشئة وربطها	والصناديق الاخرى	 انهیار نظام بریتن وودز
بالاسواق المالية العالمية	المتخصصة في جمع	في اوت 1971
- الازمات المالية التي	الادخار والتي تمتاز	- ادماج البترودو لارات في
عرفتها الاسواق المالية	بفوائضها المالية الكبيرة.	الاقتصاد العالمي بعد
الناشئة، بداية من ازمة		ارتفاع اسعار البترول
المكسيك 1994، ازمة		- بداية المديونية الخارجية
جنوب شرق اسيا 1997		لدول العالم الثالث
،الزمة		- ظهور أسواق الادوات
الروسية1998،وازمة		المالية المشتقة: مثل
البرازيل1999.		عقود الخيار، حيث
		ظهرت لاول مرة في
		الو.م.ا سنة 1972

ارتفاع العجز في موازين	-
المدفو عات للدول	
المتقدمة	

المصدر: من إعداد الطالبتين ،بناء على المرجع: ساعد مرابط ،"العولمة المالية و تاثيرها على على اداء الاسواق المالية الناشئة"،الملتقى الدولي حول: "سياسات التمويل و تاثيرها على الاقتصاديات و المؤسسات،دراسة حالة الجزائر و الدول النامية"،كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و مخبر العلوم الاقتصاديو و التسيير ،جامعة محمد خيضر،بسكرة،يومي22،21 نوفمبر 2006،ص ص80-09.

الفرع الثاني: تعريف العولمة المالية:

هناك عدة تعاريف حاولت وصف ظاهرة العولمة المالية، ومن اهم هذه التعاريف «انها زيادة حركية او حرية انتقال رؤوس الاموال وبدون قيود بين الدول او على الصعيد العالمي، فاصبحت مؤشرا مهما لعولمة الاقتصاد العالمي» 1

«العولمة المالية عملية مرحلية لاقامة سوق شاملة ووحيدة لرؤوس الاموال تتلاشى في ظلها كل اشكال الحواجز الجغرافية والتنظيمية، لتسود بذلك حرية التدفقات المالية، من اجل ضمان افضل لتوزيع مختلف اشكال رؤس الاموال بين مختلف المناطق وقطاعات النشاط، في اثناء البحث عن اعلى العوائد واقل المخاطر» 2

ومن خلال ما سبق يمكن استخلاص تعريف العولمة المالية على انها الرفع من الحواجز الجغرافية والقيود التنظيمية التي تؤدي الى النمو في حجم ونوعية المعاملات المالية بحيث

⁻ سامي عفيفي حاتم،"اقتصاديات التجارة الدولية" ،جامعة حلوان ،القاهرة ،دون تاريخ نشر ،ص 1.203 2- ساعد مرابط ،"العولمة المالية و تأثيرها على اداع الاسواق المالية الناشئة"،الماتقى الدولي حول:"سياسات التمويل و تأثيرها على الاقتصاديات و المؤسسات،دراسة حالة الجزائر و الدول النامية"،كلية العلوم الاقتصاديةو التسيير و مخبر العلوم الاقتصاديو و التسيير ،جامعة محمد خيضر، بسكرة،يومي22،21 نوفمبر 2006،ص 14.

تصبح المعاملات المالية تتم في اطار سوق مالي عالمي موحد يضمن الحصول على اعلى العوائد باقل المخاطر.

المطلب الثانى: اسباب العولمة المالية واهم اسسها:

الفرع الاول: اسباب العولمة المالية:

تضافرت عدة عوامل في توفير المناخ الملائم لتطور ونمو العولمة المالية والتي بدات تتبلور عن ما يزيد عن ربع قرن وكان اهمها:

اولا: تنامي الراسمالية المالية: لقد كان للنمو الهائل الذي حققه الراسمال المستثمر في الاصول المالية دورا اساسيا في اعطاء قوة الدفع للعولمة المالية فاصبحت معدلات الربح التي يحققها الراسمال في اصول مالية تزيد بعدة اضعاف عن معدلات الربح التي تحققها قطاعات الانتاج الحقيقي، واصبحت الراسمالية ذات طابع ربعي تتغذى على توظيف الراسمال لاعلى استثماره.

غير ان على الصعيد العالمي لعب الراسمال المستثمر في الاصول المالية دورا مؤثرا لما يقدمه من موارد مالية بشروطه الخاصة لمختلف البلدان والمناطق، لا سيما بعد الانخفاض الملحوظ الذي حدث في حجم التدفقات المالية الرسمية والحكومية التي كانت تقدم من طرف الدول المتقدمة والمنظمات الدولية، ولقد نمت المعاملات المالية نمو ملحوظا فقد قفز حجم التدفقات المالية على المستوى العالمي من 1230 مليار دولار سنة 1982 الى حوالي 50000 مليار دولار سنة 1992 أي خلال 10 سنوات تضاعفت حجم التدفقات المالية العالمية حوالي 04 مرات، متجاوزا بكثير حجم النمو المحقق في التجارة الدولية، فعلى سبيل المثال فان احتياجات التجارة الدولية من عمليات الصرف الاجنبي التي تتم على المستوى المستوى المستوى المستوى المستوى النمثل سوى 3٪ من اجمالي عمليات الصرف الاجنبي التي تتم على المستوى

العالمي، وهو الامر الذي يعني ان حركة رؤوس الاموال غدت مستقلة عن حركة التجارة الدولية بالياتها ودورتها الخاصة. 1

ثانيا: عجز الاسواق الوطنية عن استيعاب الفوائض المالية: ادى عدم قدرة بعض الاسواق الوطنية عن استيعاب الحجام الضخمة من المدخرات والفوائض المالية، الى اتجاه هذه الفوائض الى أسواق خارجية بحثا عن فرص استثمار افضل ومعدلات ربح اعلى، وتجدر الاشارة هنا ان معظم هذه الفوائض المالية اتجهت نحو تسوية العجز في ميزان المدفوعات لكثير من الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة الامريكية.

ثالثا: ظهور الابتكارات المالية الجديدة: ارتبطت العولمة المالية بظهور عدد هائل من الادوات المالية الجديدة، فالى جانب الادوات المالية التقليدية (الاسهم والسندات) المتداولة في الاسواق المالية اصبح هناك العديد من الادوات الاستثمارية منها: المشتقات التي تتعامل مع التوقعات المستقبلية وتشمل المبادلات، المستقبليات، القاعدة والخيارات...الخ. ولقد ظهرت هذه الدوات تحت تاثير عاملين مهمين هما:3

أ. الاضطرابات التي سادت الاسواق المالية بعد الاتجاه نحو تعويم اسعار صرف العملات واسعار الفائدة، وتكمن اهمية هذه الادوات في الحماية من مخاطر التقلبات التي تحدث على مستوى اسعار صرف العملات واسعار الفائدة ، ومع مرور الوقت اصبحت المخاطر نفسها سلعة تتداول في الاسواق.

ب. المنافسة الشديدة بين المؤسسات المالية ادت الى لجوء هذه المؤسسات وخاصة الحديثة منها الى استعمال هذه الادوات من اجل تجزئة المخاطر وتحسن السيولة. رابعا: التقدم التكنولوجي : لقد ساهم التقدم التكنولوجي في مجال التصالات والمعلومات مساهمة فعالة في دمج وتكامل الاسواق المالية على المستوى العالمي، حيث تم التغلب

^{1 –} شذا جمال الخطيب ، "العولمة المالية ومستقبل الاسواق العربية "،مؤسسة طابا ،القاهرة ،2002 ،ص 17.

 $^{^2}$ - جبار محفوظ ، "العولمة المالية وانعكاساتها على الدول النامية "،مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية ،جامعة باتنة ، العدد 2 ديسمبر 2 .000 ، 2 .

^{3 -} شذا جمال الخطيب ،مرجع سبق ذكره ،ص19.

على الحواجز المكانية والزمنية بين مختلف الاسواق الوطنية، وانخفضت تكلفة الاتصلات السلكية واللاسلكية، ولقد ساعد كثيرا هذا التقدم التكنولوجي في ترابط الاسواق، وكذلك القدرة على متابعة الاسعار في مختلف الاسواق المالية لاتخاذ القرارات المناسبة بالبيع والشراء وكذلك لعبت التكنولوجيا والانتشار السريع للمعلومات والمكتبات العلمية والفكرية، وتطور شبكات الكمبيوتر دورا هاما ومتزايد في توسيع نطاق الاعلام والاتصال.

خامسا: التحرير المالي والدولي: لقد ارتبطت التدفقات الراسمالية عب الحدود ارتباطا وثيقا بعمليات التحرير المالي الداخلي والدولي، وقد زاد معدل نمو هذه التدفقات وسرعتها خلال العقدين الاخيرين من القرن الماضي مع السماح للمقيمين وغير المقيمين بحرية تحويل العملة باسعار الصرف السائدة الى العملة الاجنبية واستخدامها بحرية في اتمام المعاملات الجارية.

ويشير الجدول رقم(02) الى السنوات التي بدات فيها بعض البلدان الصناعية والبلدان النامية عمليات التحرير المالى.

جدول رقم (02) عمليات التحرير المالي في بعض الدول:

بداية التحرير	الدولة	بداية التحرير	الدولة
1974	الشيلي	1982	الولايات المتحدة
1989	المكسيك	1980	كندا
1991	بيرو	1979	اليابان

^{1 -} ساعد مرابط ،مرجع سبق ذكره ،ص07.

^{2 -} نفس المرجع ، ص80 .

ويلا	1991	فنزويلا	1981	المملكة المتحدة
سر	1991	مصر	1984	المانيا
غرب	1991	المغرب	1978	هونج كونج
وب افريد	1980	جنوب افر	1981	اندونيسيا
ب لادش	1988	بنجلادش	1978	كوريا الجنوبية
ند	1989	الهند	1978	ماليزيا
نسا	1984	فرنسا	1978	سنغافورة
لاند	منتصف الثمانينات	تايلاند	1981	الفيلبين
رازيل	1989	البرازيل	1979	تايوان

source:Williamson .J.and mahar M.Areview of financial liberalization souh asia.internet disscussion paper,no. &è& .world bank ,1989 ,P43 .

سادسا: نمو سوق السندات: كما يعود تسارع عولمة الاسواق المالية الى النمو الكبير في اصدار السندات وتداولها وخاصة السندات الحكومية، فقد از دادت قيمة ما يملكه غير المقيمين من السندات المصدرة بين سنتى 1990و 2000.

كما يعود النمو الهائل في سوق السندات العالمية الى مجموعة من العوامل نذكر منها: 1

- مكافحة التضخم وتحقيق الاستقرار الاقتصادي في كثير من الدول مما جعل سعر الفائدة الحقيقي موجبا.
 - السماح لغير المقيمين بالتعامل في أسواق الاوراق المالية المحلية.
- استمرارية عجز الموازنات العامة وتمويل هذا العجز من خلال اصدار السندات الحكومية.

¹ – فرانسوا الرو،ترجمة حسن الضيقة ،"ا**لاسواق الدولية للرساميل** "،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت ،1999، ص 199.

- تفضيل المؤسسات التمويل عن طريق اصدار السندات بدلا من الاسهم لاسباب ضريبية من جهة ولامكانية السيطرة على الادارة من جهة اخرى
- التزام البنوك بمقررات بازل مما حد من قدرتها على تمويل الاستثمارات الثابتة للقطاع الخاص مما دفعها للجوء الى سوق السندات.
 - تنوع السندات وبالتالي تلبيتها لحاجات مختلف المقترضين والمستثمرين.

سابعا: اعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية: مما زاد ايضا من وتيرة العولمة المالية حدوث تغيرات كبيرة على صناعة الخدمات المصرفية واعادة هيكلتها، فقد توسعت دائرة اعمال البنوك محليا ودوليا، وخاصة بعد موجات التحرير المالي التي شهدتها، حيث اتجهت المؤسسات المالية الى اداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل مما ادى الى تنوع مصادر اموال البنوك وتنوع طرق استخدامها، كما تم تسجيل دخول مؤسسات مالية غير مصرفية مجال صناعة الخدمات التمويليلة مثل شركات التامين، وصناديق التقاعد وصناديق الاستثمار...، بالاضافة الى انتشار عمليات الشراء والاندماج بين المؤسسات المالية. 1

الفرع الثاني: أسس العولمة المالية:

ترتكز العولمة المالية على ثلاثة اسس رئيسية وهي:

أولا: عدم الفصل بين اقسام أسواق رأس المال: ان الشرط الضروري العولمة المالية ليس فقط في انفتاح أسواق المال القطرية امام تدفق رؤوس الاموال وانما ايضا في انفتاح الاقسام الموجودة في هذه الاسواق على بعضها البعض، أي ان تطبيق هذا المبدا يتم على مستويين: 2

^{1 –} عبد المطلب عبد الحميد ،"العولمة واقتصاديات البنوك "،الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع ،الاسكندرية ،2001 ،ص 34.

²⁻ شذا جمال الخطيب ،مرجع سبق ذكره ،ص 10.

- أ. المستوى الداخلي: ويعني امكانية الانتقال من السوق المالي قصيرة الاجل الى السوق طويل الاجل، من البنوك التجارية الى بنوك الاعمال، من خدمات التامين الى الخدمات البنكية، ومن أسواق الصرف الى الاسواق المالية. الخ، وتجدر الاشارة ان الحركة القوية لعمليات الغاء التخصص للاسواق ظهرت في الولايات المتحدة الامريكية، حيث تم التوصل الى الغاء بعض التمييزات التقليدية التي كانت تفصل البنوك التجارية وبنوك الاعمال، في بريطانيا تم مزج وظائف الوسطاء الماليين والسماسرة، كما سمح لغير المقيمين بان يكونوا مساعدي الرؤساء في الاصدارات الاجنبية.
- ب. المستوى الثاني: ويعني فتح الاسواق المالية الوطنية امام المتعاملين الاجانب، بحيث يتسنى للمتعاملين الاجانب شراء جزء من الاصول المالية لكبرى الشركات الوطنية، بالاضافة للاصول المالية الحكومية.

ثانيا: تقليص دور الوساطة في التمويل: وهذا يعني اعتماد اساليب التمويل المباشر لاجراء عمليات التوظيف والاقتراض، ونقصد بالتمويل المباشر اللجوء الى اصدار وتبادل الاوراق المالية في الاسواق المالية (اسهم وسندات...الخ) دون المرور عبر الوسطاء الماليين او البنوك (التمويل غير المباشر)، فارشادة الاقتصادية تستدعي البحث عن افضل تمويل باقل تكلفة، وهذا ما يفسر الاتطور الكبير للادوات المالية المباشرة على حساب نشاط البنوك و الوسطاء الماليين الاخرين. 1

ثالثا: ازالة القيود التنظيمية: تزامن مبدا از الةالقيود التنظيمية مع السياسة النقدية الجديدة للولايات المتحدة الامريكية خلال الثمانينات والتي الغت الكثير من القيود التنظيمية خاصة في مجال تسيير الحسابات المالية، فعلى سبيل المثال اصبح بامكان سحب مبالغ مالية من الحساب للاجل بشرط الابقاء على رصيد أدنى ، كما يمكن اجراء عملية تحويل

^{1 -} ساعد مرابط ، مرجع سبق ذكره ، ص14 .

مباشرة من الحساب الجاري الى الحساب للاجل ، ومن جهة اخرى اعتمدت هذه السياسة نظام تعويم أسعار الفائدة و أسعار صرف العملات مما أدى الى افراز سلسلة من الادوات المالية الجديدة لادارة المخاطر الناتجة عن التنبذب و عدم الاستقرار في اسعار الفائدة و أسعار صرف العملات ،مما شجع على از الة القيود التنظيمية التي كانت توضع لتجنب تلك المخاطر 1.

المطلب الثالث: مؤسسات ادارة العولمة المالية:

تتم ادارة العولمة المالية عن طريق الهيئات الدولية المتمثلة في صندوق النقد الدولي، البنك العالمي للانشاء و التعمير و المنظمة العالمية للتجارة.

الفرع الأول: صندوق النقد الدولى:

هو هيئة مالية دولية تتمتع بشخصية اعتبارية ذات حصانة خاصة ، يلتزم بتحقيق الأهداف التي انشأ من اجلها و التي نصت عليها اتفاقية بريتين وودز التي ابرمت في 1944 و أصبحت نصوصها نافذة في ديسمبر 21945.

و لعل الهدف من انشاء صندوق النقد الدولي هو الحفاظ على قيمة العملات ، و استقرار اسعار الصرف و الاسهام في اقامة نظام للمدفوعات متعدد الاطراف بالنسبة للعمليات الجارية بين الدول الاعضاء و مساعدتها لتصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها من خلال استعمال موارد الصندوق مقابل ضمانات ملائمة ، بالاضافة الى رفع القيود المفروضة على النقد الاجنبي بغرض تسهيل التجارة الدولية و منح التسهيلات الائتمانية للدول الاعضاء، عضوية الصندوق مفتوحة لكل بلد يرغب في ذلك شريطة أن يكون بلدا مسيطرا على شؤونه الخارجية ، قادرا على الوفاء بالتزامات العضوية يلتزم ادارة سياسته الاقتصادية و المالية وفقا لمواد ميثاق الصندوق ، قادرا على دفع حصة الاشتراك

^{1 -} نفس المرجع ، ص14.

^{2 -} قادري عبد العزيز ، "صندوق النقد الدولي ، الآليات والآساسيات "،دار هومة ،الجزائر ،2003 ، ص 5.

بالصندوق ، زيادة على الاهداف التي أنشأ من أجلها ، فهو يقوم بعدة وظائف من شانها تكريس مفهوم العولمة ن نذكر منها1:

- تحقيق التنسيق و الترابط و التكامل الوثيق و الفعال بين نشاط الصندوق و نشاط البنك الدولي في دعم اتجاهات العولمة ، خدمة الاقتصاد العالمي و تحقيق المزيد من الاندماج في تيار عولمة الاقتصاد العالمي
- يقدم خدمات و برامج تدريبية متقدمة في مجال التحليل المالي و السياسات النقدية و المالية و الاقتصادية و طرق البحث في موازين المدفوعات و شرح سياسات الصندوق و نشاطاته المختلفة
 - تقديم المعونات الفنية و التقنية من خلال خبرائه الى بعض الدول و ذلك باعطاء النصائح الفنية للمشكلات التي تواجهها في مجال رسم السياسات النقدية و المالية ، اصدار تشريع البنك المركزي و المساعدة في كل ما هو مرتبط بمهام الصندوق و يخدم تكريس اتجاهات العولمة.
 - المراقبة الفعالة لسياسات الصرف و ما ينجر عنها من اختلالات في موازين المؤشرات الكلية لاقتصاديات البلدان الاعضاء.
- تشجيع التعاون في المجال النقدي بين الدول و تسهيل عمليات التوسع في التجارة بين الدول و التجمعات الاقليمية خدمة لتدويل التجارة و بالتالي المزيد من الاندماج في اتجاهات العولمة
- الاسهام في تشجيع العمل على تحقيق مستويات مرتفعة من الدخل و الناتج المحلي الاجمالي و الرفع من كل المؤشرات الاقتصادية التي تخدم السياسة الاقتصادية للبلدان الاعضاء

^{1 -} شريط عابد ، "دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الورومتوسطية حالة دول المغرب العربي"، رسالة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2004، ص ص 48-49.

- اقامة نظام المدفوعات متعدد الاطراف الخاص بالمبادلات التجارية الجارية بين الدول الاعضاء و العمل على التخلص من قيود الصرف التي تعيق نمو التجارة الدولية.

الفرع الثاني: البنك الدولي:

يعتبر مؤسسة مالية دولية نشأت بموجب اتفاقية بريتن وودز عام 1944 ، لتبدا نشاطها في جويلية 1946 و جاء تأسيسه لتلبية حاجات ملحة آنذاك ، تتمثل في توفير رأس المال لتمويل اعمال اعادة بناء و تعمير ما دمرته الحرب العالمية الثانية يعتبر الهدف الرئيسي له مساعدة الدول النامية في رفع مستوى معيشتها ، و اعطى البنك حق فتح أو ضمان القروض التي تقدم لمشروعات تخدم أغراضه ، اذا كانت مساعدات البنك للدول تقتصر على رفع مستوى التنمية حسب ميثاقه ، بدأ يتحول و يعطي توجهات جديدة من خلال القروض التي يمنحها ، هذه التوجهات تهدف الى زيادة قدرة الدول النامية على المنافسة في الاقتصاد العالمي و ذلك عن طريق تشجيع و دعم التغييرات السياسية الهادفة للتحول الى الملكية العامة لوسائل الانتاج و تقليص دور الحكومات في التدخل لادارة شؤونها الاقتصادية. 1

كشفت سياسات تابنك الدولي للانشاء والتعمير عن انحيازه للتيار الذي يخدم مصالح العولمة المالية الاقتصادية، لهذا فهو مؤسسة داعمة لها، زيادة على كونه وسيلة لرفع مستويات التنمية في البلدان المتخلفة وضمان القروض وهي وظائف تقليدية، كما يقوم بوظائف اخرى يمكن ايجازها في الاتى:2

- تقديم المعونة الفنية للدول الاعضاء ذات الاقتصاديات المتخلفة، مثل تحديد اهمية المشروعات والتدابير الادارية والتنظيمية لتنفيذها ووسائل تمويل نفقاتها المحلية.

¹⁻ عاطف السيد ،"العولمة في ميزان الفكر" ،مطبعة الانتصار ،مصر ،2001 ،ص 08.

^{2 -} نفس المرجع ،ص 09.

- تشجيع الاستثمار الخاص لتحقيق النمو وتوسيع قاعدة القطاع الخاص، تشغيل المدخرات بطريقة عقلانية وجذب رؤوس الاموال ورجال الاعمال الى النشاط الاقتصادي لدعم مسيرة التنمية.
- العمل على المساعدة في تحقيق التقدم الاقتصادي ورفع المستوى المعيشي من خلال توجيه الموارد المالية من الدول المتقدمة اقتصاديا الى الدول النامية.
 - العمل على انهاء المنازعات المالية بين الدول الاعضاء وتدريب الكتخصصين في هذه الدول على ادارة تنميتها.

هذه الوظائف مرتبطة بمفهوم العولمة المالية ومسؤولية تحقيقها تنسب الى البنك الدولي باعتباره مؤسسة من المؤسسات المسؤولة عن ادارة العولمة.

الفرع الثالث: المنظمة العالمية للتجارة:

تم الاعلان عن ميلادها يوم 15 افريل 1994، بمراكش من طرف وزراء المالية والاقتصاد ل117 دولة ولتفق على تسميتها بالمنظمة العالمية للتجارة، اما اعتمادها ومباشرة العمل في مهامها التي انشات من اجلها كان في 1995، ومنذ ذلك التاريخ اختفت اتفاقية الجات لتحل محلها هذه المنظمة الجديدة.

اكتسبت المنظمة العالمية للتجارة صالحيات التفتيش على جميع الدول العضوة ضمان لحرية التجارة ومحاربة أي سياسات حمائية، والاشراف على تنفيذ القوانين الخاصة بالقضايا التجارية بدرجة اكثر شمولا من الجات مثل مسائل حقوق الملكية الفكرية والخدمات والاستثمار وتسوية المنارعات يمثل انشاء هذه المنظمة تحولا جوهريا في طبيعة النظام التجاري الدولي، حيث تتمتع كافة الدول الاعضاء بمجموعة متجانسة من الحقوق والالتزامات المتكافئة في اطار المنظمة الجديدة عمن وصف المنظمة العالمية للتجارة

^{1 -} عبد الواحد العفوري ،"العولمة والجات "،مكتبة مدبولي ،مصر ،2000 ،الطبعة الاولى ،ص35.

بكونها منظمة دولية تتمتع بسلطات تعاقدية لوضع القواعد واتخاذ التدابير واصدار الاحكام بشان كافة الامور ذات الصلة بالتبادل التجاري الدولي في السلع والخدمات.

تعمل المنظمة على تنفيذ وادارة «الجات» وجميع نتائج جولة اورجواي، وايضا توفير برنامج المفاوضات التجارية للدول الاعضاء بصفة دورية الى جانب التعاون مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لتحقيق تكامل وتماسك في مجال السياسة الاقتصادية.

كانت فكرة انشاء المنظمة العالمية للتجارة بمثابة عنصر مكمل لعناصر النظام الاقتصادي العالمي الجديد وخدمة لتوجهات العولمة المالية، ذلك من خلال تناولها للشؤون المالية والنقدية، بالرغم من ان دور المنظمة العالمية للتجارة يهتم بتوسع التبادل التجاري الدولي، وزيادة حجم التدفقات السلعية بين دول العالم، الا انها لم تستثني تحرير الخدمات المالية والمصرفية.

ادت العولمة المالية التي افرزها اتباع سياسات التحرير المالي عن تغيير جذري في بيئة عمل البنوك فرضت ضغوطا متزايدة عليها، نظرا للمنافسة التي فرضتها البنوك العالمية الكبرى واستحواذها على نصيب متزايد من الاسواق المحلية، وازدادت وتصاعدت المخاطر نتيجة انفتاح الاسواق وظهور انشطة مصرفية جديدة اصبحت تنم على مخاطر مرتفعة. المطلب الرابع: الاثار الاقتصادية للعولمة المالية على الجهاز المصرفي:

توجد اثار جديدة للعولمة المالية على الجهاز المصرفي تتمثل في:

اولا: اعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية: حدث تغير كبير في اعمال البنوك وتوسعت مساحة ودائرة ونطاق اعمالها حيث اخذت البنوك تتجه الى اداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل، فانعكس ذلك بوضوح على هيكل ميز انيات البنوك، حيث اتضح ان

^{1 -} محمد اليفي ، "دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي ،حالة الجزائر" ،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،نقود ومالية ،قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،جامعة حسيبة بن بوعلي ،الشلف ،2005 ،ص13.

المصدر الرئيسي لارباحها لم يعد يتحقق من عمليات الائتمان المصرفي (الاقراض) بل من الاصول الاخرى، ومن ناحية اخرى انخفض النصيب النسبي للودائع في اجمالي الخصوم بالبنوك، كما ان الخصوم القابلة للمتاجرة زاد نصيبها النسبي الى اجمالي خصوم البنوك، نتيجة تزايد نشاطها في الانشطة الاخرى غير الاقراضية.

ومن الملفت للنظر ان اثر العولمة على الجهاز المصرفي في مجال هيكلة صناعة الخدمات المصرفية امتد

بشكل غير مباشر وتمثل في دخول المؤسسات المالية غير المصرفية، مثل شركات التامين كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية¹.

ثانيا: التحول الى البنوك وخاصة البنوك التجارية إلى التحول نحو البنوك الشاملة وتمثل تلك زاد إتجاه البنوك وخاصة البنوك التجارية إلى التحول نحو البنوك الشاملة وتمثل تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، إلى توظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي عدة مجالات وتمنح الإئتمان المصرفي لجميع القطاعات وكذلك تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي لا تستند إلى رصيد مصر في كما أصبحت البنوك تبتكر وتخلق لعملاءها المتميزين وتقدم لهم مستقبلا أكثر عائد على مستوى الخدمات المصرفية. ألثا: تنوع النشاط المصرفي: يشمل تنوع الخدمات المصرفية على مستوى مصادر التمويل، صدار شهادات ايداع قابلة للتداول والى الاقتراض طويل الاجل من خارج الجهاز المصرفي على مستوى الاستخدامات والتوظيفات ثم الى تنويع القروض الممنوحة وانشاء الشركات القابضة المصرفية والتوريق (أي تحويل المديونيات المصرفية الى مساهمات في شكل اوراق مالية) والاقدام على مجالات استثمار جديدة واقتحامها مثل الاسناد واداء اعمال الصيرفة الاستثمارية وتمويل عمليات الخصخصة على مستوى الدخول في مجالات غير الصيرفة الاستثمارية وتمويل عمليات الخصخصة على مستوى الدخول في مجالات غير

^{1 -} نفس المرجع السابق ، ص 09 .

¹⁻ عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص52.

مصرفية، ثم الاتجاه الى التاجير التمويلي والاتجار بالعملة، وتعميق نشاط اصدار الاوراق المالية وانشاء صناديق الاستثمار ونشاط التامين من خلال شركات التامين الشقيقة التي تضمنها الشركة القابضة وادارة الاستثمارات لصالح العملاء. 1

رابعا: اشتداد المنافسة في السوق المصرفية: ادى تسارع وتيرة العولمة المالية الى تحرير الخدمات من القيود التي جاءت بها اتفاقية «الجات» في جولة الاور غواي 1994 واتخذت المنافسة في اطار اتفاقية الخدمات المصرفية ثلاث اتجاهات رئيسية:

- الاتجاه الاول: المنفسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء في السوق المصرفية المحلية او السوق العالمية.
 - الاتجاه الثاني: المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الاخرى.
 - التجاه الثالث: المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية الاخرى على تقديم الخدمات المصر فية.

ادت هذه التجاهات الى المنافسة في السوق المصرفية في ظل ازالة الحواجز الجغرافية لتلبية احتياجات العملاء وقوة دخول المؤسسات المالية خلاف البنوك الى السوق المصرفية خاصة في أسواق الخدمات المالية. ومن المتوقع ان تستمر المنافسة مع دخول شركات التامين وشركات الاوراق المالية ومؤسسات الوساطة المالية، وذلك في ظل تزايد الرغبة لتقديم الخدمات المالية التى ترتبط بالنشاط المصرفي.2

خامسا: انشطة تبييض الاموال: زادت عملية غسيل الاموال مع تزايد العولمة المالة المقرونة بالتحرير المالي حتى وصل غسيل الاموال في العالم سنويا حوالي500 مليار دولار وهة ما يعادل 2٪ من الناتج المحلي العالمي ومصدر هذه الاموال ياتي من الانشطة غير المشروعة التي تمارس من خلال مايسمى بالاقتصاد الخفي، واهم هذه الانشطة الاتجار بالمخدرات وفي

^{1 -} عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل ،"العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف ـ نظرة شمولية-" مجمع النصوص العلمية للملتقى الوطني الاول حول المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات ،الشلف ،15/14 ديسمبر 2004 ،ص6.

^{2 –} محمد اليفي ،مرجع سبق ذكره ،ص10.

الاسلحة الحظورة، التعامل في السوق السوداء للسلع الهامة والاستراتيجية و العمولات والرشاوي والاختلاسات والاموال الناتجة عن الفساد الاداري والسياسي والقروض المصرفية المهربة.

ويستخدم الجهاز المصرفي كوسيط لعمليات غسيل الاموال حيث تمر عمليات غسيل الاموال بثلاثة مراحل هي مرحلة الايداع النقدي ومرحلة التعتيم ثم مرحلة التكامل، مع الاخذ في الاعتبار ان غسيل الاموال يؤثر سلبا على الاقتصاد القومي وعليه بدات مواجهة عالمية لتلك الظاهرة من خلال الحكومات والمنظمات الختلفة ومجموعة الدول السبع الكبرى. 1

المبحث الثانى: الازمات المالية والمصرفية:

لقد شهد الاقتصاد العالمي في النصف الثاني من التسعينات من القرن الماضي عدة ازمات مالية ومصر فية خلفت اثار سلبية على المستويات المحلية والدولية وعلى القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ،مما نتج عنها افلاس العديد من البنوك و ضياع اموال المتعاملين لاسيما المودعين.

المطلب الاول: تعريف الأزمات المالية والمصرفية واسباب حدوثها:

الفرع الاول: تعريف الازمات المالية والمصرفية:

يرجع تاريخ الأزمات المالية والتي تضم الأزمات المالية والمصرفية الى اواخر القرن التاسع عشر، وتبلورت في أزمة الكساد الكبير في 1929-1933، فخلال الفترة من 1979-1997 كانت هناك اكثر من 54 أزمة مصرفية والتي سادت اكثر في الفترة بين 1987-1997 وارتبط ذلك بسياسات التحرير المالي.2

وكانت هذه الأزمات تشترك بين الدول الناشئة والمتقدمة في العناصر التالية³:

^{11 -} نفس المرجع ، ص 11 .

^{2 -} عبد القادر بادن ، "دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الازمات المالية والمصرفية بالاشارة الى حالة الجزائر" ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، تخصص مالية ومحاسبة ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة حسيبة بن بو علي ، الشلف، 2008، ص75.

^{3 -} نفس المرجع ، ص 75.

- أنظمة تحليل و ادارة و رقابة المخاطر الداخلية ضعيفة بالمصارف.
 - الاشراف الرسمى غير مناسب وغير ملائم.
 - الحوافز الضعيفة داخل النظام المالي.
 - الافصاح غير الملائم للمعلومات.
- ترتيبات حوكمة الشركات غير المناسبة للمصارف ولزبائنها من الشركات الكبرى.

وقد اعطيت بعض التعاريف للازمات المالية والمصرفية منها مايلي:

« الحالة التي تكون فيها الالتزامات الموجودة في البنوك تفوق الصول المقابلة لها لدرجة ان يكون دخل النظام المصرفي غير كاف لتغطية نفقاته». 1

او هي: «الارتفاع المفاجئ والكبير في سحوبات الودائع من البنوك التجارية، وينبع من الانخفاض المتواصل في نوعية الموجودات المصرفية، فعندما تكون الودائع غير مضمونة يؤدي هذا الى انخفاض نوعية محفظة القروض وتزايد القروض الرديئة منها يمكن ان يؤدي الى ازمة مصرفية». 2

كما تعرف على انها: «عبارة عن مزيج معقد ومتفاعل من حالات الضعف الاقتصادي والمالي و الهيكلي، والباعث للكثير من الازمات وهو بالساس متغير اقتصادي كلي يتزامن في الاغلب مع الانسحاب المفاجئ لراس المال الخارجي». 3

ومن اعراض حدوث الأزمات المالية والمصرفية:4

- الركود في معدلات النمو الاقتصادي.
- المخاطر المعنوية وهذا عند قيام البنكين بالافراط في الاقراض بدون ضمانات كافية.

^{1 -} عبد القادر بادن ،مرجع سبق ذكره ،ص76.

^{2 -} هيل عجيمي جميل ، "الازمات المالية، مفهومها ومؤشراتها وامكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة "،مجلة جامعة دمشق ،العدد1، المجلد 19 ،2003 ، ص282 .

^{3 -} عبد القادر بادن ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 76 .

^{4 -} نفس المرجع ، ص 76.

- قيام المستثمرين والمقترضين باتخاذ قرارات خاطئة بسبب المعلومات غير الكاملة او غير الصحيحة مما يؤدي الى تعميق الازمة وحدوث تدفقات مالية قصيرة الجل وبحجم كبير.

الفرع الثاني: اسباب الازمات المالية والمصرفية:

هناك اسباب كلية واخرى جزئية تؤدي الى حدوث الازمات المالية والمصرفية:

اولا: الاسباب الكلية للازمات المالية والمصرفية: وتتمثل في ثلاث اسباب وهي:

ا-العوامة المالية: تعبر العولمة المالية عن سلسلة التدفقات المتصاعدة عبر الحدود والتي سببت سلسلة من الأزمات المدمرة عصفت بالعديد من الاسواق الناهضة في اواخر الثمانينات وفي التسعينيات، فالعولمة المالة لم تحقق الفائدة الرجوة بزيادة تقاسم المخاطر الدولية بل بالعكس اصبحت عامل سلبي على بعض الاقتصاديات. 1

تشير بعض الدراسات التي اجريت سنة 1997، انه في 65 دولة خلال الفترة 1980- 1980 وجدت علاقة وطيدة بين اجراءات العولمة المالية وازمة في الجهاز المصرفي، وقد اوضحت الازمة التي اندلعت في جموب شرق اسيا سنة 1997 ذلك.²

ومن اجل تجنب مخاطر العولمة المالية ينبغي التكيف مع المعطيات الدولية الجديدة وانتهاج اصلاحات تتضمن مجموعة من العوامل منها:3

- الشفافية وروح المسؤولية في تسيير الشان العام.
- نظام بنكي قوي يحمي اموال المدخرين الصغار.

^{1 -} ايهان كوزي وآخرون ،"العولمة المالية فيما وراء لعبة القاء اللوم "،مجلة التمويل والتنمية ،العدد 1 ،المجلد 41 ،مارس 2007، 00 .

^{2 -} عبد المطلب عبد الحميد ، "العولمة واقتصاديات البنوك "، مرجع سبق ذكره ، ص45 .

^{3 -} عبد القادر بادن ،مرجع سبق ذكره ،ص 78.

- تحرير تدفقات رؤوس الاموال بشكل حذر وتدريجي.
 - خفض الانفاق العام على المشاريع غير المنتجة.

ب- التحرير المالي: في حالة تحرير معدلات الفائدة يمكن للبنك ان يخسر الحماية التي وضعتها السلطات النقدية والتنظيمية التشريعية، وكذلك دخول منافسين جدد يرفع من الضغط على البنوك بهدف التعامل الجدي مع الانشطة المخاطرة، ما لم يتم تعزيز وتقوية اطر الرقابة والتنظيم قبل التحرير المالي، حيث سجل في سنة1995 ان 18 ازمة مصرفية من اصل 25 حدثت بعد تحرير القطاع المالي ب5 سنوات. 1

فبعض الاسواق المحلية لاتتحمل دخول المزيد من المؤسسات ، لانه يعني حدوث وفرة مصرفية وهذا ينجر عنه بنوك غير سليمة، في روسيامثلا نجد ان 450 بنك من اصل 2150 بنك قد تم بنك قد فشل ما بين 1995-1996 وفي الارجنتين ربع بنوكها والتي تبلغ200 بنك قد تم تصفيتها بين 1995-1996.

ومن العناصر التي ساهمت في اللاستقرار المالي لدينا:

- السياسات النقدية المتساهلة والتي ينتج عنها الافراط في الاقراض.
- تشجيع ارتفاع التدفقات النقدية نحو الداخل وما يسببه ذلك من خطر مثلما حصل في المكسيك 1995.

ولهذا لا ينبغي تحرير القطاع المصرفي والمالي وتوجه الحكومة الى وضع اسعار فائدة معيارية على الودائع والقروض دون وضع الضوابط المالية الصارمة لتجنب احتمالات حدوث الذعر المصرفي والانهيارات المالية.3

^{1 -} نفس المرجع ، ص78.

^{2 -} طارق حماد عبد العال ،مرجع سبق ذكره، ص35.

 ^{3 -} بلعزوز بن علي وكنوش عاشور ،"واقع المنظومة المصرفية ومنهج الاصلاح "،ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية :الواقع والتحديات ،جامعة حسيبة بن بوعلى ،الشلف ،يومى 14-15 ديسمبر 2004 ،ص 501.

وقد قام كل من غيل وكوفمان بدراسة حول العالقة بين التحرير المالي والازمات المصرفية في عينة من الدول تتكون من 56 دولة في الفترة ما بين 1977-1997 فتوصلا الى ما يلى: 1

- احدث الأزمات المصرفية في فترة تحول اقتصاديات الدول.
- احتمال نشوب الأزمات بشكل كبير يكون بعد خمسة سنوات منبدا التحرير المالي.
- يرتفع احتمال نشوب الأزمات المصرفية بواقع شديد في دول تتسم بضعف الشفافية.
- وتوصىي الدراسة الاقتصاديات التي هي في طريق التحرير المالي، ان يكون هذا بشكل تدريجي وببطء في ظل غياب الشفافية وفي نفس الوقت العمل على تقوية هذا العنصر.

ج-مؤشرات الاقتصاد الكلي: اشارت بعض الدراسات الحديثة ان بعض التطورات الاقتصادية الكلية تسبق الازمات المصرفية، من هذه التطورات:²

- 1. النموالاقتصادي: حيث ان انخفاض معدلات النمو الاقتصادي الاجنالي يضعف من مقدرة المقترضين المحليين على خدمة الديون ويساهم في زيادة مخاطر الائتمان، اضافة الى تدهور بعض القطاعات التي تتركز فيها القروض المصرفية لان ذلك يؤدي الى اهتزاز المحافظ المالية الاستثمارية للبنوك.
- ميزان المدفوعات: ان التدهور الكبير في شروط التبادل التجاري كان سبب في حدوث الازمات المالية والمصرفية حسب بعض الدراسات وخاصة في الدول التي تتصف صادراتها بالتركيز على سلع معينة، لانه عندما تتخفض شروط التبادل يصعب على عملاء البنوك المشتغلين بنشاطات ذات العلاقة بالتصدير

^{1 -} عبد القادر بادن ،مرجع سبق ذكره ،ص 79.

^{2 -} نفس المرجع ،ص80.

والاستيراد الوفاء بالتزاماتهم خصوصا خدمة الدين ويشير صندوق النقد الدولي ان 75٪ من الدول التي حدثت بها ازمات مالية ومصرفية شهدت انخفاض في شروط التبادل1.

- 3. التضخم: حيث ان درجة التنبذب في معدلات التضخم تقلل من دقة التقييم السليم لمخاطر الائمان ومخاطر السوق، لان التضخم يرتبط بمستوى الاسعار الذي يزيد من المخاطر المالية ويشوه المعلومات التي تعتمد عليها البنوك في نظم الانذار المبكر المعتمدة².
- 4. **ازدهار الاقراض**: والذي يعبر عنه بالفارق بين نسبة نمو الائتمان المقدم من طرف البنك ونسبة النمو في الناتج المحلي الخام، والذين يسود عادة قبل الازمات المالية الحادة، فالتوسع السريع في الاقراض وضعف البيئة التشريعية³.

ثانيا: الاسباب الجزئية للازمات المالية والمصرفية: ومن بين هذه الاسباب مايلي: 4

- أ. ضعف الانضباط المالي: يمثل الافتفار الى النظباط المالي، احد اهم الاسباب التي تؤدي الى اندفاع الدفاع نحو الازمات المالية والمصرفية ويكون ذلك عندما لا تتوفر نفس المعلومات للجميع وحينما تنعدم الثقة بين تلك الاطراف (المقرض والمقترض)، هذا ينتج عنه معلومات غير متماثلة بين الاطراف والتي تظهر بحدة لدى دائني البنوك لا سيما كون معظم المودعين لا يملكون الموارد ولا القدرات المناسبة لتقييم البنك والتحقق من ملاءته
- ب. تشوه الحوافر: ان أي نظام صمم للحد من الصدمات والازمات المالية والمصرفي لن يعمل بنجاح، الا اذا كان القائمون عليه لديهم الحافز المهم لعدم تشجيع قبول المخاطر

^{1 -} مجدي محمود شهاب ،"ا**لاتجاهات الدولية لمواجهة ازمة الديون الخارجية** "،دار الجامع الجديدة ،الاسكندرية ،مصر 1998، صص ص 23-24.

^{2 -} عبد القادر بادن ، مرجع سبق ذكره ،ص 80.

^{3 -} نفس المرجع ، ص 80.

^{4 -} نفس المرجع ، ص81.

المتزايدة واتخاذ اجراءات تصحيحية في مرحلة مبكرة، ويجب ان يكون هناك احساس مشترك لدى كل من اصحاب البنوك والمديرين والمقرضون وكذا السلطات الاشرافية بان هناك شيئا ما سيفقدونه اذا فشلوا جميعا في العمل بالطريقة التي تتفق والتزاماتهم. حيث دلت التجارب العالمية ان الادارات العليا في المصارف وقلة خبراتها كانت من الاسباب الاساسية للازمات المصرفية وان عملية تعديل هيكل المصارف وتدوير المناصب الادارية لم تنجح في تفادي الازمات او الحد من اثاره، كما ان هذه الادارات نجحت في اخفاء الديون المعدومة للبنك لسنوات طويلة نتيجة قلة الرقابة وضعف نظم واجراءات المحاسبة.

ج. تزايد التزامات البنوك مع عدم تناسق اجال الاستحقاق: اذا كان معدل تزايد التزامات البنك عاليا وسريعا مقارنة بحجم البنك نسبة الى الاقتصاد الوطني وارصدة الاحتياطات الدولية، واذا ما اختلف تكوين هيكل اصول البنك عن هيكل التزاماته من حيث السيولة ومواعيد الاستحقاق، واذا كان راسمال البنك وارصدة الديون المشكوك في تحصيلها غير كاف لمواجهة تقلبات اصوله، واذا كان الاقتصاد الوطني معرضا لصدمات كبيرة من عدم الثقة، فانه يمكن اعتبار ذلك بمثابة وصفة لتزايد هشاشة النظام المصرفي.

المطلب الثاني: نماذج عن الازمات المالية قبل وخلال التسعينيات:

الفرع الاول: الازمات المالية قبل التسعينات:

اولا: ازمة الكساد العظيم عام 1929:

لقد عرف الاقتصاد الدولي أزمة حادة ابان فترة الكساد العظيم، وقد ارتبطت اسباب هذه الازمة بالظروف العالمية التي سادت حقبة مابعد الحرب العالمية الاولى وبالفكر الاقتصادي الكلاسيكي. لعل اهم اسباب هذه الازمة:

أ- نسبة هامش الامان في البيع النقدي الجزئي: والتي كانت تتصف بالضالة 10%، ولان عددا من المتعاملين لم تتوفر لديهم السيولة المطلوبة للرفع من مساهماتهم، اضافة الى ان

العدد الاخر كان فاقد الثقة في ان السوق ستستعيد توازنها، وبالتالي فان الكثير قد اتجه الى تصفية معاملاتهم المرتبطة بالشراء النقدي الجزئي، وذلك ببيع الاوراق محل المعاملة، وهو ما ادى الى الرفع من عرضض الاوراق ونجم عن ذلك المزيد من التدهور في الاسعار 1.

ب- البيع على المكشوف: حيث سارع الضاربون وغيرهم ممن يرغبون في التغطية الى الزيادة في بيع الاسهم على المكشوف وذلك ببيع الاسهم التي ليست في ملكيتهم باسعار محددة سلفا، على امل شرائها عند انخفاض السعر وتسليمها للمشتري بعد جني الارباح، لعل الانتشار الواسع لهذا النوع من البيوع وبصورة فوضوية انذاك قد ساعد كثيرا في تعميق الازمة².

ج- الممارسات الغير اخلاقية: حيث كشفت التحقيقات عن ممارسات غي اخلاقية انطوت على غش وخداع وتضليل من قبل فئة المتعاملين في تلك الاسواق، فساهمت بدور فعال في تعميق الازمة مثل: البيع الصوري، الشراء لغرض الاحتكار، استغلال السماسرة لثقة العملاء، اتفاقيات التلاعب في اسعار الوراق المالية³.

ومن اهم خصائص هذه الازمة:4

- انها تسببت في زعزعة الاستقرار في النظام الراسمالي بكامله، وكان لها صفة دورية انطلاقا من ارتباطها الوثيق بالازمات الاقتصادية الدورية في النظام الراسمالي.
 - -استمرار هذه الازمة لفترة طويلة نسبى حيث استغرقت 4 سنوات.
 - اختلاف امن ودرجة حدة الازمة من بلد لاخر بشكل كبير.

^{1 -} منير ابراهيم الهندي ، "الاوراق المالية واسواق رأس المال" ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،2002 ،ص 174.

^{2 -} نفس المرجع ،ص 175.

 ^{3 -} منير ابراهيم الهندي "اساسيات الاستثمار في الاوراق المالية "،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،1990 ،ص 84.
 4 - مروان عطون ""الاسواق النقدية والمالية ومشكلاتها في عالم النقد والمال" ،ج 2 ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،طبعة 3 ،2000 ، ص 100 .

- رافقت الازمة تقلبات حادة في اسعار صرف العملات، مما نتج عنه انهيار نظام الذهب في معظم الدول.

ثانيا: ازمة 1987 (ازمة الاثنين الاسود): ارتبطت ازمة 1987 بيوم الاثنين الموافق ل 19 اكتوبر من تلك السنة و دخل التاريح باسم الاثنين الاسود حيث شهدت أسواق المال الدولية في ذلك اليوم انخفاضات كبيرة و مستمرة في اسعار الاوراق المالية نتجت عنها اتجاه اسعار الفائدة نحو الارتفاع ولجوء حملة الاوراق المالية الى طرح اوراقهم للبيع بهدف تجنب الانخفاضات اللاحقة في قيمتها لكن لا يوجد مشترين مما ادى الى زيادات كبيرة في العرض، وقد اجمع الكثير من الاقتصاديين على ان هذه الازمة بدات في الولايات المتحدة الامريكية وباضبط في بورصة نيويورك. 1

ويرجع حدوث هذه الازمة الى تضافر اسباب عديدة منها:2

- أ. ارتفاع العجز في الموازنة العامة الامريكية وتفاقم العجز التجاري بسبب الاجراءات الاقتصادية التي تتبناها الولايات المتحدة الامريكية والمتمثلة في تخفيض معدلات الضرائب، التوسع في الانفاق العام وزيادة حجم الاستهلاك في الاقتصاد من اجل رفع معدلات النمو لكن تحولت الولايات المتحدة الامريكية على اثرها الى اكبر مدين في العالم بعد ان كانت منذ وقت قريب اكبر دائن له.
- ب. قيام السلطات الامريكية بمعالجة العجز في الميزان التجاري عن طريق تخفيض قيمة الدولار بهدف زيادة الصادرات والحد من الواردات مما ادى الى تخفيض القيمة الحقيقية للموجودات بالدولار لدى المستثمرين الاجانب مما دفع هؤلاء المستثمريتن الى الاسراع للتخلص من اصولهم المالية المحررة بالدولار مما ساهم في ويادة عرض هذه الاصول في الاسواق وبالتالي انهيار اسعارها.

^{1 -} نفس المرجع ،ص 191.

^{2 -} نفس المرجع ،ص ص 200-201.

- ج. تحول الكثير من المستثمرين من حيازة الاسهم الى حيازة السندات خاصة السندات الحكومية الطويلة الاجل مما زاد من عرض هذه السندات ومن ثم تدهور اسعارها.
- د. ارتفاع اسعار الفائدة في البنوك مما ادى الى تحول الكثير من المستثمرين من الاسواق المالية الى النقدية.
- تزاید حجم المدیونیة الخارجیة الامریکیة التي وصلت الي حد اضعاف الثقة بالدولار وایضا بالاصول المالیة المحررة بهذه العملة.

ويرجع سبب انتشار وانتقال الزمة الى البورصات العالمية الاخرى في ان الكثير من الاموال الامريكية مستثمرة في محافظ أسواق عالمية وانهيار بورصة نيويورك جعل من اصحاب هذه المحافظ يسار عون لتصفية مراكز هم الاستثمارية في تلك الاسواق.

ثالثا: ازمة 1989:

اثر اعلان الحكومة الامريكية عن ارتفاع اسعار الجملة والتجزئة في شهر سبتمبر 1989 مع امتناع البنوك المركزية عن تخفيض اسعار الفائدة بدات الازمة صبيحة يوم 13 اكتيوبر 1989.

ويمكن ارجاع اسباب حدوث ازمة اكتوبر 1989 للاسباب التالية: 1

التصاعد نسبة التضخم: حيث كانت نسبة التضخم في حدود 0،2٪ بالنسبة لاسعار الجملة و5،0% بالنسبة لاسعار التجزئة، ومع امتناع البنك المركزي عن تخفيض اسعار الفائدة بدا الخوف ينتشر في اوساط المستثمرين مما سبب ذعرا في بورصة نيويورك تبعتها بقية البورصات.

ب نقص السيولة: يتمثل في فشل شراء عدة شركات عن طريق بورصة نيويورك، وذلك لعدم توفر مبلغ الصفقة، هذا الفشل يعنى بالدرجة الاولى فشل النظام المستعمل

^{1 -} نفس المرجع السابق ،ص 214.

انذاك في جميع الاموال للاستيلاء على الشركات، هذا النقص في السيولة أدى الى عدم وجود ثقة في اوساط المتعاملين الشئ الذي ادى الى زيادة في تعميق الازمة.

ج-ارتفاع اسعار الفائدة: قرر الاحتياطي الفديرالي الامريكي رفع اسعار الفائدة نسبيا للتخفيف من مستوى الاضخم السائد، ولم تقتصر موجة الارتفاع هذه على و.م.ا لوحدها بل سادت في اوربا واليابان ايضا لعدم وجود تنسيق محكم بين الغربية بما في ذلك اليابان، أي فشل التعامل الدولي في هذا المجال. ومن الاسباب الخرى التي اثرت انهيار البورصات هي البيع على المكشوف بالاضافة الى ان بعض الكتاب اعتبروا ان الازمة ماهي الا تصحيح للاوضاع التي تمر بها البورصات والعودة بالاسعار الى مستواها الطبيعي، حيث ان مؤشر «دوجونز» ارتفع بنسبة 39% من سطح النسبة مسجلا رقما قياسيا تاريخيا يوم 19 اكتوبر 1989 حيث وصل 41.2791 نقطة.

وبذلك يعتقد البعض ان تراجع بورصة «وول ستريت» يعود اساسا الى الارتفاع غير العادي لاسعار الاسهم، كما ان لاجراءات الاكتتاب دور في ازمة 1989 حيث اتهم «موريس اليه» حامل جائزة نوبل للاقتصاد عام 1985 اجراءات الاكتتاب المستمرة بانها اليبب في الازمة لانها تسببت في تنفيذ اوامر متشابهة باسعار مختلفة.

الفرع الثاني: الازمات المالية خلال التسعينات:

اولا: ازمة المكسيك 1994:

في اوائل التسعينات تم تنفيذ عدة اصلاحات اقتصادية في المكسيك حيث حلت سياسة التحرير والخصخصة محل النموذج القديم الذي يعتمد على توجيه الحكومة ، كما ان الاقتصاد المكسيكي هو اقتصاد نموذجي، مما جذب المستثرين الاجانب لتوظيف اموالهم في المكسيك حيث دخل ما يزيد عن 90 مليار دولار ما بين 1990-1993، وكان ثلث هذه الاستثمارات تقريبا في شكل استثمارات في المحفظة المالية، كذلك اعاد الاثرياء المكسيكيون اموالهم الى وطنهم متوقعين تحسن في الظروف الاقتصادية في بلادهم في

التسعيناتوالرساميل التي دخلت مجددا الى المكسيك كانت اغلبها قصيرة الامد وهدفها الحصول على ربح سريع عبر مضاربات مالية في الاسهم والاوراق المالية في أسواق المكسيك المالية، وقد استخدم جزء بسيط من استثمارات المحفظة المالية لخلق موجودات مالية جديدة ، وهكذا فان المكاسب من الاستثمارات الاجنبية كانت وهمية اكثر منها حقيقية اضافة الى التوافر المتزايد للرساميل الجنبية وتزايد الاعتماد عليها.

واجهت المكسيك هبوطا حادا في الدخار المحلي الذي تراجع عام 1994،استخدمت هذه الاموال لتمويل استهلاكها المتزايد للمواد المستوردة، واستخدمت السلطات المكسيكية استثمار محفظة مالية تقدر قيمتها ب 2،17 مليار دولار لتمويل 72% من عجز ميزان المدفوعات وقد تسبب الاعتماد على التدفقات المحفظة المالية لتمويل عجزها بتكاليف مالية عالية في العملة المحلية.

وتفاقمت ازمة المكسيك عقب انخفاض القيمة الاسمية للبيزو بنحو47% في 31 ديسمبر 1995، الذي ترتب عنه ارتفاع شديدة في اسعار اليلع الاستهلاكية بمقدار 52%، وانخفض الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي باكثر من 16%، وتضاعفت البطالة وبلغت 7،4%، وفي الوقت نفسه تشددت السلطات السياسات المالية.

ونتيجة للازمة اصبح مزيد من السكان اكثر فقرا، حيث اصاب معدل الفقر 17% تقريبا من السكان في سنة 1996 بعد ان كان 11% سنة 1996

ويمكن تلخيص اسباب ازمة المكسيك فيمايلي:3

أ. ارتفاع سعر الفائدة ،ادارة الدين الحكومي قصير الاجل والتوسع في منح الائتمان من قبل الجهاز المصرفي، كل هذه العوامل ادت الى اتباع سياسة نقدية متشددة وتوسع نطاق التداخل في سعر الصرف للمحافظة على استقرار العملة.

^{1 -} سنج تعالجيب ، "عولمة المال "، ترجمة رياض حسين ، دار الغرابي ، بيروت ، 2000 ، ص ص78-79.

^{2 -} محمد اليفي ،مرجع سبق ذكره ،ص 32.

^{3 -} عبد المطلب عبد الحميد ، **مرجع سبق ذكره** ،ص ص 276-277.

- ب. تدفق رؤوس الاموال الاجنبية الى المكسيك عقب تنفيذها لبرامج الاصلاح الاقتصادي ادى الى احداث فائض في ميزان المدفوعات واخفاء حقيقة العجز في حساب العمليات الجارية والتدهور في المدخرات.
- ج. ارتفاع سعر صرف البيزو ادى الى زيادة الواردات من جهة ومن جهة اخرى التخوف من احداث تخفيض في قيمة العملة لان تاجيل الاصلاح يؤدي الى ارتفاع تكلفته
- د. سلسلة الاضطرابات المالية والتقلبات في سعر الصرف التي مر بها الاقتصاد المكسيكي كانت نتيجة مباشرة لعوامل اقتصادية خارجية وعوامل سياسة داخلية، حيث ادت الاولى الى حدوث انخفاض في الاستثمارات غير المباشرة، اما الداخلية فادت الى اشاعة جو من الغموض والابهام على مستوى الاقتصاد، يضاف الى هذه الاخيرة التوسع في منح الائتمان من البنك المركزي للبنوك ومن هذه الاخيرة للعملاء.
- ه. تعويم «البيزو» وقرار السلطات الحكومية في المكسيك بالتخلي عن التزاماتها بادارة نظام سعر الصرف مما ادى الى اثار سلبية على توقعات أسواق الاوراق المالية.

ثانيا: ازمة جنوب شرق اسيا1997:

تصاعدت ازمة سعر الصرف في دول جنوب شرق اسيا بداية من جويلية 1997 وتمثلت في انهيار شديد في عملات تلك الدول امام الدولار الامريكي، ويرجع اشتداد الازمة الى اقتناع المستثمرين بضعف الاسواق المالية التايلندية، وبضعف وتدهور القطاع المالي والنقدي فيها، وانتقلت العدوى الى الدول المجاورة (ماليزيا، التايوان، كورياالجنوبية، اندونيسيا، الفيلبين وهونغ كونغ). 1

^{1 -} محمد اليفي ،مرجع سبق ذكره،ص 34.

ومع اتساع نطاق الازمة وفي ظل وجود ارتباط بين أسواق دول شرق اسيا والاسواق العالمية، اثر هذا الانهيار بسرعة شديدة على اسواق الاوراق المالية في الدول الماقدمة والدول النامية.

ويمكن حصر اهم الاسباب المؤدية الى حدوث الازمة لافي النقاط التالية: 1

- العجز الكبير في الحياب الجاري لهذه الدول الناتج عن تراجع معدل نمو الصادرات وزيادة معدل الواردات، ادى بها الى جذب رؤوس الاموال الاجنبية في شكل محافظ استثمارية قصيرة الاجل في أسواق الاوراق المالية.
- الاقتراض الاجنبي قصير الاجل بسبب تحرير حساب رأس المال، نتيجة لذلك بلغت القروض قصيرة الاجل الاحتياطي من العملات في اندونيسيا وكوريا الجنوبية وتايلاندا اكثر من 10% في عام 1997 لذلك تعتبر هذه الدول الاكثر تضررا.
- اختلال وضعف الجهاز المصرفي والنظام المالي في معظم دول جنوب شرق اسيا بسبب انتشار الفساد الرشوة، منح قروض قصيرة الاجل بدون ضمانات عدم وجود رقاية.
 - ضعف معاينة اسعار صرف عملتها الوطنية مقارنة مع العملات الدولية.

المطلب الثالث: الازمات المالية ما بعد التسعينات:

شهد الاقتصاد العالمي عقب الازمات المالية المتكررة خاصة بعد التسعينات العديد من الضطرابات والاختلالات التي كانت خطرة على الاستقرار الاقتصادي وكذا السياسي.

الفرع الاول: ازمة الارجنتين2001:

كان لازمة المكسيك 1994-1995 اثار ذات قيمة في الاسواق الرجنتينية المالية، وفي ظل نظام نالى ضعيف ومعدلات تبادل غير مرنة واعتماد كلى على تدفقات رأس الامال الجنبي

^{1 -} سلايمية ظريفة ، "تحديات العولمة والمعلوماتية على الدول النامية "، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، تخصص نقود و مالية ، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة 08 ماي 1945 ، قالمة ، دفعة 2004/2003 ، ص ص 120-121.

قصير الاجل، اظهرت الارجنتين الكثير من مؤشرات التعرض للازمات المالية ومن ثم كانت النتائج غير مبشرة، حيث ان أسواق الاسهم والسندات عانت الكثير من الخسارة الضخمة وهروب رؤوس الاموال منها الى الدول الاخرى ، وفقد البنك المركزي احتياطي من النقد، ومر النظام المصرفي بمشاكل خطيرة في السيولة وافلست الكثير من البنوك الصغيرة والمتوسطة واصبحت عاجزة عن سداد الدين ، فقبل ظهور الازمة كان الاقتصاد الارجنتيني في حالة جيدة في الفترة ما بين1991-1994 ،حيث نمى الدخل القومي الاجمالي بمعدل متوسطة قدرةه 7،70% وانخفض معدل التضخم من 66،02% في مارس 1990 الى معدل قدره 90،5% سنة 1994، كما بلغت التدفقات الراسمالية الى الداخل 25 مليار دولار من الستثمار الاجنبي المتدفق في الفترة مابين 1990 الى 1993 حيث كان ترتيبها خامس سوق من بين الاسواق التي ظهرت في العالم نتيجة تدفقات الاستثمار الاجنبي بعد كل من المكسيك، ماليزيا، الصين، تايلندا. أ

وترجع اسباب ازمة الارجنتين الي:2

- التحول في السياسة الامريكية ازاء الملف الارجنتيني في الفترة 1991-1995 كان البيزو مربوطا بالدولار، وبانخفاض هذا الاخير اصبحت السلع الارجنتينية اكثر منافسة، وادت السياسة المالية الانكماشية دورا ايجابيا مما كان لها من اثار ايجابية على الميزان التجاري وميزان المدفوعات، كما كان للسياسة النقدية الامريكية دور في تسهيل تقديم قروض واسعة للارجنتين، وتدخلها في المؤسسات المالية الدولية لمنح قروض تسهيلية للارجنتين وبحلول جانفي 1996 ارتفعت قيمة الدولار لحدوث انتعاش في الاقتصاد الامريكي.

^{1 -} عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ، "العولمة المالية وامكانات التحكم وعدوى الازمات المالية" ،دار الفكر الجامعي ، مصر، 2003 ، صصص 49-50.

^{2 -} سلايمية ظريفة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 128-129.

- نظرا الارتباط البيزو بالدولار ارتفعت اسعار المنتجات الارجنتينية فتقلص الطلب عليها وبذلك تراجع الميزان التجاري وميزان المدفوعات وصبحت السياسة الامريكية متشددة في منح القروض للارجنتين.

الازمة المالية الاسيوية كانت بمثابة صدمة خارجية تزامنت مع فترة تشكل الازمة في الارجنتين فعجلت تفجيرها.

- ادارة الاقتصاد في فترة «كارلس منعم» كانت مقبولة حالت دون انفجار الازمة بشكل سريع وذلك بتراجع معدلات التضخم والبطالة ولكنها لم تستطع القضاء بشكل جدي على المشاكل التي واجهت البلاد.
- التحول في هيكل الانفاق اذ ادت السياسة الليبرالية المفرطة والتسهيلات الامريكية الى انفاق عمومي مفرط من قبل الدولة الى حد فك الارتباط بين مخصص اعتماد الصرف والانفاق الفعلى وبالتالى حدوث عجز كبير في الموازنة العمومية للدولة.
- فك الارتباط بين تحرير التجارة والجانب الاجتماعي، فنظرا للتشريعات المصدرة وفقا للسياسة الليبرالية، ارتفعت البطالة عام 1996 من 6،5% الى 30% كما ان الاستثمار الاجنبي يتطلب مهارات متخصصة وهذا يعنى المزيد من البطالة.
- تكلفة القروض نظرا لتحويلها من مسيرة الى متشددة وتاثر الاسواق المالية الناشئة بالازمة الاسيوية مما جعل المضاربون يفرضون تكاليف عالية على القروض.

عدم تغير سعر صرف البيزو مع الدولار حيث كان يفترض بالأرجنتين ان تعيد الارتباط بالدولار بعد ارتفاعه لكنها ابقت عليه 1بيزو = 1دولار، وهذا ادى الى تراجع عدد كبير من المؤشرات الاقتصادية.

الفرع الثاني: ازمة الرهون العقارية 2008:

يكاد يجمع العالم بجميع قاراته على مسؤولية الولايات المتحدة الامريكية عن الازمة المالية العالمية، وهو ما لم تنكره الولايات المتحدة الامريكية نفسها وان اكدت في نفس الوقت

على مشاركة المجتمع الدولي لها في حدوث هذه الازمة وعلى ضرورة مشاركته لها كذلك في اتخاذ الاجراءات الكفيلة بمواجهتها والتغلب عليها. 1

وترجع الاسباب التي فجرت هذه الازمة الى:2

- وضعية الاقتصاد الامريكي المهتزة قبل حدوث الازمة يعكس العجز الهيكلي في الميزان التجاري الامريكي الذي تجاوز 780 مليار دولار في سنة 2002
- الانحراف عن المعايير المعمول بها لمنح القروض العقارية ، بحيث منحت لفئة لاتتوفر على شروط الاقتراض اما ليس لهم دخل كاف او ليس لهم عمل او ضمانات تسمح لهم بالستفادة من القروض.
- تعميم المضاربة واللجوء الى التوريق والافراط في حجم الاقراض من دون ضمانات حقيقية.
- اختلال التوازن بين الانشطة الانتاجية و الانشطة المالية، فقد شهدت الدول الصناعية المتقدمة في ظل العولمة حدوث انحراف في مسار انشطتها الاقتصادية وحدوث حالة من عدم التوازن بين الانشطة الانتاجية الحيوية مقابل تعاظم نمو الانشطة الخدمية ذات المردود الربحي المالي القصير الاجل والسريع، ويمكن ارجاع سبب تراجع النشاط الانتاجي أمام المالي الي:
- تطبيق افكار العولمة: و التي شجعت انتقال الصناعات من الدول المتقدمة الى الدول المائية لعوامل اقتصادية عديدة اهمها رخص الايدي العاملة وتوفر المواد الاولية بالاضافة الى سلوكيات المستثمرين الذين اتجهوا الى استثمار السيولة المالية الضخمة المتجمعة لديهم في مشاريع خدمية ذات مردود كبير مثل نشاط المضاربة بالاوراق المالية والاستثمار في قطاع العقارات.

 ^{1 -} ابراهيم عبد العزيز النجار ، "الازمة المالية واصلاح النظام المالي العالمي" ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،2009 ، من 41.

^{2 -} عبد المطلب عبد الحميد ،"الديون المصرفية المتعثرة والازمة المالية المصرفية العالمية:ازمة الرهن العقاري الامريكي "االدار الجامعية، الاسكندرية ،2009 ، ص ص 296-297.

- نمو الاقتصاد الافتراضي الوهمي: يقوم النظام المالي العالمي ونظام الاسواق المالية على نظام المشتقات المالية التي تعتمد اعتمادا اساسيا على معاملات وهمية نتيجة الثورة المعلوماتية والتكنولوجية ولا يترتب عليها أي مبادلة فعلية للسلع والخدمات والاخطر ان معظمها يقوم على ائتمانات من البنوك في شكل قروض وبذلك تحدث الازمة المالية.
- انتشار الفساد الاخلاقي والاقتصادي: مثل الاستغلال والكذب والشائعات المفرطة والغش والتدليس والاحتكار والمعاملات الوهمية، كل هذا يؤدي الى تذمر المدينين وبالتالى حدوث ازمة عند عدم سداد ديونهم.
- التوسع والافراط في تطبيق نظام بطاقات الائتمان بدون رصيد (السحب على المكشوف): والتي تحمل صاحبها تكاليف عالية وعندما يعجز صاحب البطاقة عن سداد ما عليه من ديون زيد له في سعر الفائدة وهكذا حتى يتم الحجز او الرهن على ممتلكاته فقد كانت سبب في ازمة بعض البنوك الربوية.
- عدم مراعاة الاسس والسياسات والقواعد المصرفية السليمة وغياب رقابة البنك المركزي: يقوم النظام الراسمالي على مبدا الحرية الاقتصادية والدولة الحارسة لا تتدخل بصورة مباشرة في النشاط الاقتصادي ، ضف الى ذلك ان البنك المركزي الامريكي لا يهتم بامراقبة الجادة للنظام المصرفي واكتفى باستخدام سعر الفائدة كاداة لادارة النشاط الاقتصادي من جهة، ومن جهة اخرى فان البنوك التجارية لم تتقيد بالسياسات المصرفية المتمثلة في ادارة السيولة والربحية وادارة المخاطر الائتمانية وادارة كفاية رأس المال بل ركزت على الربح السريع عن طريق الاقراض غير المنضبط وزيادة على هذه الاسباب هناك اراء وتحليلات الاقتصاديين التي ابرزت ان هناك اسباب اخرى، فمنهم من اعزى حدوث الازمة الى حرب العراق ومنهم من اعزاها الى الصين ومنهم من ارجعها الى النظام الراسمالي برمته.

المطلب الرابع: اثار الازمات المالية والمصرفية الحديثة اهم الاجراءات الوقائية:

الفرع الاول: اثار الازمات المالية والمصرفية الحديث: ولها عدة آثار نذكر منها: الولا: اثار الازمات المصرفية على تعميق الفقر وتوزيع الدخل: تؤدي الأزمات المالية والمصرفية الى تكاليف كبيرة، فهي تعمق الفقر وتجعل عدم المساواة في الدخل اكثر سوءا على نطاق واسع، وأدت الى تخفيض شامل في كل من الدخل والثروة خاصة في الدول النامية التي تمر بمرحلة انتقال، ماأسفر عن زيادة تعميق الفقر وجعل عدم المساواة في الدخل اكثر سوءا وذلك بطرق عديدة:

- أ. جعل النشاط الاقتصادي اكثر ضعفا: يمكن ان تتسبب الازمة في هبوط عائدات العمال بسبب فقدان فرص العمل في القطاع الرسمي، وانخفاض الطلب على الخدمات التي يقدمها القطاع غير الرسمي وخفض ساعات العمل والاجور الحقيقية وحين يدخل عمال القطاع الرسمي الذين فقدوا وظائفهم في القطاع غير الرسمي، فانهم يسببون ضغطا اضافيا على أسواق العمل غير الرسمية.
- ب. تغير الاسعار النسبية: تنطوي أي ازمة عادة على انخفض كبير في قيمة العملة مما يؤدي الى تغير ما ارتبط بالاسعار النسبية، وكذلكبمكن ان يؤثر انخفاض قيمة العملة على اسعار السلع الاستهلاكية، وتؤدي التكلفة المرتفعة للاغذية المستوردة الى الاضرار بالاسر التى تنفق الكثير من دخلها على الغذاء.
- ج. خفض الانفاق المالي: تتصدى الحكومات عادة للازمات بتقييد الاوضاع النقدية والمالية، مما يؤدي في كثير من الاحيان الى استقطاعات في الانفاق العام والبرامج الاجتماعية والتحولات التي تقدم للاسر المعيشة والاجور والرواتب.

ثانيا: اثار الازمات على متغيرات الاقتصاد الكلي: تبين نتائج الدراسات ان الازمات المالية تقترن بتغيرات كبيرة في متغيرات الاقتصاد الكلي، حيث يزداد التضخم في عام حدوث الازمة بنحو 62% بالنسبة للعام السابق للازمة، ويرتفع معدل البطالة بمقدار 1،1% خلال

^{1 -} محمد اليفي ،**مرجع سبق ذكره** ،ص ص 29-30.

سنوات الازمة بالنسبة للسنوات السابقة على حدوثها وينخفض ايضا بدرجة طفيفة الانفاق الحكومي على التعليم والرعاية الصحية بالنسبة للناتج المحلي.

ان تقديم الدعم المباشر لنظام مصرفي عاجز يزيد من نسبة الدين العام، حيث اوضحت تجربة على ستة بلدان من امريكا اللاتينية (الرجنتين، كولمبيا، جمهورية الدومينيكان، اكوادور، المكسيك، اورجواي) عانت من ازمات مصرفية على مدى السنوات العشر الماضية، انه خلال عام واحد من الازمة ازداد الدين العام الى الناتج المحلي الاجمالي بنحو 40% وتمثل التكاليف الاولية لتسوية الازمات المصرفية نحو 30% من تلك الزيادة.

الفرع الثاني: الاجراءات الوقائية والعلاجية من الازمات المالية والمصرفية:

تكتسب نظم واليات الوقية من الازمات اهمية متزايدة لتعزيز قوة وسلامة النظام المالي خاصة في ظل انفتاح الاسواق، ومن ابرز الاجراءات الممكن اعتمادها مايلي 1 :

- الالتزام بمعايير كفاية رأس المال: تطبيق نسبة الكفاية الراسمالية في البلاد النامية بما يتفق مع اتفاقية بازل الاولى والثانية حين اقرارها.
- نسبة السيولة: تطبيق نسبة السيولة الاجبارية (مثال على ذلك 20% في مصر والسعودية، 30% في الاردن، 60% في المغرب).
- الاحتياط مقابل القروض الرديئة: تصنيف القروض حسب جودتها وفرض احتياطي اكبر على القروض عالية المخاطر.
- سياسة توزيع الارباح: تدخل السلطات النقدية في هذه العملية بما يضمن سلامة اصول المصرف واعماله والحفاظ على حقوق المساهمين في الوقت نفسه.
 - زيادة الشفافية والفصاح عن كافة المعلومات وتعيين مدفقين خار جيين للحسابات.
- منع حدوث ظاهرة التركيز الائتماني بوضع حد اعلى لمقدار القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها المصرف لمقترض واحد.

^{1 -} نفس المرجع السابق ،ص ص 41-42.

- انشاء مكتب مركزية المخاطر.
- استحداث نظام حماية الودائع على غرار النظام المتبع في الولايات المتحدة وكندا وبريطانيا، وذلك بضمان لا يتجاوز حدا اعلى من الودائع.

المبحث الثالث: لجنة بازل و مقرراتها:

في ظل تصاعد المخاطر المصرفية و بالتالي ظهور الازمات المصرفية ،بدأ التفكير في البحث عن آليات للحد من تلك المخاطر و مواجهة الازمات و ايجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على اساس التنسيق بين تلك السلطات النقدية للتقليل من المخاطر ، فتأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية.

المطلب الآول: عموميات حول لجنة بازل I:

الفرع الأول: نشأة لجنة بازل I:

بدأ مفهوم كفاية رأس مال المصارف يحتل أهمية متزايدة خلال السنوات الاخيرة نظرا لتنامي فعاليات المصارف التجارية و توسع نشاطها الاقراضي ، دون ان يصاحب ذلك زيادة متسقة في رأسمالها أ، لذلك قام خبراء اقتصاديون بمحاولة وضع معايير لقياس كفاية رأس المال بأشكال مختلفة فاولى المعايير المستخدمة في هذا الجال كان نسبة رأس المال المصرفي الى اجمالي الودائع ، و ذلك منذ سنة 1914 ، و قد حددت هذه النسبة ب 10% عالميا،أي أن يكون هذا المعايري سنة 1942 ، حيث تخلت عنه المصارف خاصة الامريكية منها.

بعد الحرب العالمية الثانية استخدمت السلطات النقدية و المصارف معيار نسبة رأس المال الى اجمالي الأصول 2 باعتبار أن الأهم بالنسبة للمصرف هو كيفية استخدام الاموال في توظيفات مختلفة و مدى سيولة هذه الأصول ، ثم تطور الى استخدام مؤشر رأس المال الى

^{1 -} محمد سعيد النابلسي، "تحديات العمل المصرفي العربي في ضوع مقررات لجنة بازل حول كفاية راس المال "، مجلة إتحاد المصارف العربية ، بيروت ، 1990 ، ص101 .

^{2 -} سليمان ناصر ، "النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل "، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسبير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسبير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، الجزائر ، عدد: 06 ، 2006 ، ص 152 .

اجمالي القروض و الاستثمارات باستثناء بعض الأصول كالنقدية في الصندوق و الاوراق المالية الحكومية والقروض المضمونة من الحكومة على اعتبار ان هذه الاصول ليست فيها مخاطرة بالنسبة للمصرف نوقد ظهرت هذه الفكرة منذ 1948 تقريبا. 1

و بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية ، تزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها و التي منحتها المصارف العالمية ، مما سبب أزمات لهذه المصارف ، اضافة الى المنافسة القوية من جانب المصارف اليابانية للمصارف الامريكية و الاوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك المصارف ، كل هذا جعل السلطات الاشرافية في اقطار مجموعة الدول الصناعية العشرة الكبرى الى تشكيل لجنة من خبراء السلطات النقدية و المصارف المركزية في هذه الدول تجتمع عادة في مقر مصرف التسويات الدولية بمدينة بال السويسرية (بازل) و بها تقع أمانتها العامة ، لذلك سميت هذه اللجنة ب " لجنة بازل للاشراف المصرفي" عرفت توصياتها بمقررات لجنة بازل و كان ذلك سنة 1975.

الفرع الثاني: مفهوم و أهداف لجنة بازل:

أولا: تعريف لجنة بازل I:

يمكن القول ان لجنة بازل I هي اللجنة التي تأسست و تكونت من مجموعة الدول الصناعية و ذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية كما تجدر الإشارة إلى أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا و يساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة للمصارف و لذلك فإن توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة و بالتالي يمكن تعريف لجنة بازل على أنها قضاء تأمل وتشاور لتحسين الفعالية والرقابة المصرفية تعريف لجنة بازل على أنها أ

^{1 -} عبد الغفار حنفي ، "الأسواق و المؤسسسات المالية " ، مركز الإسكندرية للكتاب ، مصر ، 1997 ، ص 192.

^{2 -} سليمان ناصر ، مرجع سبق ذكره ، ص153 .

^{3 -} مليكة كركار ،"تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير لجنة بازل"، رسالة ماجستير ،تخصص نقود ومالية ،قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسبير ،جامعة سعد دحلب ،البليدة ،2004 ،ص61.

وتطوير التعاون الدولي لمواجهة ارتفاع المخاطر والتآكل المقلق للاموال الخاصة للمصارف الدولية الكبرى والذي لوحظ في معظم فترات القرن العشرين ".

ثانيا: أهداف لجنة بازل I:

سعت لجنة بازل I إلى تحقيق مجموعة من الأهداف كان أبرزها ما يلي: 1

- العمل على تقوية النظام المصرفي الدولي و استقراره و ذلك بعد تفاقم أزمة المديونية في العالم الثالث.
- إزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف من خلال إيجاد إطار عملي يكون موضوعيا إضافة إلى وجود درجة مرتفعة من التناسب عند تطبيق المقارنة بين المصارف في مختلف دول العالم، و يعود السبب الرئيسي للسعي لتحقيق هذا الهدف إلى النمو المذهل السريع للمصارف اليابانية التي أصبحت تحتل المراكز الخمسة الأولى في العالم من حيث الحجم، إلا أن هذه المصارف تعمل برأسمال منخفض نسبيا بالمقارنة مع المصارف الأوربية و الأمريكية.
- إبراز قضية الرقابة المصرفية باعتبارها عاملا مهما لضمان حسن سير العمل المصرفي .

و رفع كفاءته خاصة بعد ظهور العديد من التجاوزات المصرفية المقلقة و وبالتالي تهدف هذه المعايير إلى تقوية مبدأ الرقابة المجمعة على الوحدات المصرفية العالمية العاملة في الداخل و الخارج كافة و كذلك تعزيز مستوى الاتصال و التنسيق بين السلطات الرقابية العالمية.

2: كما تهدف لجنة بازل I إلى ما يلى

^{1 -} زياد رمضان ، محفوظ جودة ، "إدارة مخاطر الانتمان "، الشركة العربية المتحد للتسويق و التوريدات ، مصر، 2008 ، ص 198 .

^{2 -} عبد القادر شاشي ، "معايير بازل للرقابة المصرفية " ، ندوة دولية حول : الخدمات المالية و إدارة مخاطر في المصارف الاسلامية ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، 18 /20 أفريل 2010 ، ص 11 .

- فتح مجال الحوار بين المصارف المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية .
- التنسيق بين السلطات النقدية الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات مسؤولية مراقبة و تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة و فاعلية الرقابة المصرفية.
- تحفيز و مساندة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين والجهاز المصرفي برمته و يحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.
 - تحذير المصارف من مواجهة أي مخاطر مستقبلية.
 - تعزيز أنظمة الإدارة والحوكمة في المؤسسات المالية المصرفية .
 - تحسين مستوى و دقة البيانات القياسية للمخاطر الاستثمارية و التجارية .

الفرع الثالث: اتفاق لجنة بازل I لمعيار كفاية رأس المال:

أولا: مفهوم رأس المال في المصارف و وظائفه:

يعرف رأس المال بشكل عام بأنه الفرق بين الأصول و الخصوم لأي مؤسسة ، و يعتبر حماية لحقوق دائني أي مؤسسة في حالة عدم وجود مخصصات لمقابلة أي خسائر تحدث مستقبلا كذلك الأمر بالنسبة للمصارف حيث يعتبر رأس المال خط الدفاع الأول لامتصاص أي خسائر محتملة وذلك في حالة انخفاض قيمة أي بند من بنود الأصول ، و عدم وجود مخصص يستوعب هذا الانخفاض ،و تختلف عملية تحديد رأس المال من مصرف لأخر و يعتمد ذلك على عدة عوامل منها درجة المخاطرة على طبيعة أصول المصرف (فكلما زادت مخاطر الأصول يحتاج المصرف إلى رأس مال أكبر) إضافة إلى الإدارة التي تتولى أعمال المصرف .

و تتمثل أهم وظائف رأس المال في المصارف فيما يلي: 2

¹ - أحمد عبد الفتاح ، " مقررات لجنة بازل ، نصوص كفاية رأس المال و الإجراءات التنفيذية التي قام بها البنك الأردني لتنفيذ ذلك "، مجلة اتحاد المصارف العربية ،العدد : 03 ، بيروت ، 03 ، 03 .

^{2 -} محمد اليفي ،مرجع سبق ذكره ،ص 43.

أوظيفة الحماية: تستخدم البنوك التجارية درجة عالية من الرفع المالي ، اذ يتم تمويل النسبة العظمى من اصول البنك من اموال الغير ، فان أهمية رأس المال تبرز في حماية اموال المودعين من المخاطر التي يمكن ان تتعرض لها ، و ضمان الاداء الكامل لها، كذلك مساعدة البنك على الاستمرار و البقاء حتى في الحالات التي يحقق فيها خسائر ، حيث يظل يعمل حتى اذا تآكل راسماله و تساوت الاصول مع الخصوم ، أما اذا انخفضت الاصول عن الخصوم فهنا يتوقف عمل البنك.

ب وظيفة التشغيل: هي الوظيفة العملية التي تمكن من تشغبل البنك و استمراره و جعله قادرا على خدمة النشاط الاقتصادي في المجتمع ، اذ لا بد من ان يتوفر للبنك حد أدنى من رأس المال يمكنه من بدء نشاطه كبنك تجاري و من أجل ذلك تسن القوانين بترخيص انشاء البنك اذا بلغ رأس ماله قدرا معينا.

ج-وظيفة الضمان: يعطي وجود رأس مال للبنك و لو كان بنسبة ضئيلة كل من يمنح البنك ائتمانا علو وجود حد ادني من الضمان لامواله.

د وظيفة الانشاء:عند بداية انشاء البنك يتم تمويل مبانيه و تجهيزاته من رأس مال البنك،فهي لا تمول من الودائع و انما من رأس المال،علاوة على أنه يساعد البنك على تمويل النشاط الائتماني و الاستثماري خلال الفترة الاولى من انشائه في الوقت الذي يصعب عليه تدبير الموارد من مصادر أخرى.

ثانيا:معيار كفاية راس المال:

تحددت نسبة كفاية رأس المال بنسبة 8% كحد أدنى و تحسب النسبة وفقا للعلاقة التالية: ¹ (رأس المال الاساسي+رأس المال المساند)-(التنزيلات) ≥%8 الاصول و الالتزامات العرضية مرجحة باوزان مخاطرتها

^{1 -} نفس المرجع ،ص ص 43-44.

حيث يتكون رأس المال الاساسي من: رأس المال المدفوع + الاحتياطات المعلنة + الارباح المحتجزة.

أما رأس المال المساند فهو يتكون من: الاحتياطات الغير معلنة + احتياطات اعادة تقييم الاصول (يستبعد منها 55%) + المخصصات العامة (يؤخذ منها 1.25% كحد اقصى من الاصول الخطرة)+القروض المساندة متوسطة و طويلة الاجل + أدوات راسمالية.

اما التنزيلات (الاستبعادات) من رأس المال فتستبعد منها لحدوث تضخيم رأس المال و تشمل اسم الشهرة, الاسهم المملوكة (استثمارات في رؤوس الاموال) و العجز في مخصص الديون المشكوكة في تحصيلها.

وضعت لجنة بازل بعض القيود على رأس المال المساند تحسبا لتوسع المصارف في رأس المال المساند على حساب رأس المال الاساسي و من ابرز هذه القيود الايزيد عن رأس المال الاساسي, بالنظر لمقام السنة نجد ان اتفاقية بازل قامت بتصنيف دول العالم من حيث المخاطر الى مجموعتين.

المجموعة الأولى: و تشمل مجموعة الدول ذات المخاطر المتدنية - المنخفضة - و التي تضم دول منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (OCDE) بالاضافة إلى المملكة العربية السعودية بإعتبارها من الدول التي عقدت ترتيبات إقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي حيث ترى لجنة بازل أن مجموعة محددة من دول العالم ممثلة في هذه الدول يمكن أن يحدد الإلتزامات حكوماتها المركزية أو المصارف المسجلة بها وزن مخاطر يقل عن الوزن المخصص لباقي دول العالم1.

المجموعة الثانية: و تشمل باقي دول العالم ،و اعتبرتها لجنة بازل I دولا ذات مخاطر مرتفعة ، من اجل ذلك وضعت لجنة بازل مقياسا للمخاطر و صنفت كافة الاصول الى اربعة

^{1 -} الطيب لحيلح، "كفاية رأس المال المصرفي على ضوع توصيات لجنة بازل "، الملتقى الوطني حول: الاصلاح المصرفي في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل ، يونيو 2005 ، ص ص12 -13 .

فئات ترجيحية للمخاطر تتراوح بين الصفر و 100% طبقا للمخاطر الائتمانية للمقترضين كما هو موضح في الجدول التالي :

جدول رقم 01: أوزان المخاطر حسب الأصناف للموجودات داخل الميزانية العمومية:

نوعية الأصول	درجة المخاطر
النقدية + المطلوبات من الحكومات المركزية و المصارف المركزية	صفر
بالاضافة إلى النقدية بضمان الأوراق المالية الحكومية + بالاضافة إلى	
المطلوبات المقررة و المدعمة من حكومات و مصارف مركزية للدول	
OCDE	
المطلوبات (الأصول) من الهيئات القطاع العام المحلية حسبما يتقرر	10%إلى 50%
وطنيا في كل دولة	
المطلوبات من مصارف التنمية الدولية و مصارف منظمة دول	%20
(OCDE)	
- الفقرات النقدية برسم التحصيل	%50
- القروض المضمونة برهونات عقارية	
جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجارية + المطلوبات من	%100
القطاع الخاص + مطلوبات من خارج منظمة OCDE مطلوبات	
شركات القطاع العام الاقتصادي + المساهمات في شركات أخرى	

المصدر: طارق عبد العال حماد ،"التطورات العالمية و إنعكساتها على أعمال البنوك" ،الدار الجامعية القاهرة ، 2001 ،ص ص 138-139 .

^{1 -}محمد اليفي ،مرجع سبق ذكره ،ص 44.

أما الالتزامات خارج الميزانية فيتم احتساب قيمة معادلة للالتزام و يعطي وزن مخاطرة بناءا على تلك القيمة ، فمثلا تعطي إعتماد الضمان التي يترتب عليها إلتزاما ماليا معامل التحويل قدره 100% كما هو موضح في الجدول التالي :

جدول رقم 02: أوزان المخاطر حسب الالتزمات الموجودة خارج الميزانية العمومية.

البنود	أوزان المخاطر
بنود خاصة بالضمانات العامة للقروض	%100
بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (خطابات الضمان ، الكفاءات)	%50
بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل ، كالاعتمادات المستندية	%20

المصدر: طارق عبد العال حماد ،"التطورات العالمية و إنعكساتها على أعمال البنوك "،الدار الجامعية القاهرة ، 2001،

ص 139 .

المطلب الثاني: لجنة بازل II:

بما أن معايير بازل I لم تعد صالحة لقياس المخاطر الجديدة نتيجة التطور التكنولوجي و تعقد الصناعة المصرفية و تعدد مخاطرها مما استوجب القيام بتعديلات تتماشى مع المتطلبات الجديدة للنظام المصرفي الدولي ، لذلك إستجابت لجنة بازل للانتقادات الموجهة لمقرراتها و تعديلاتها بالعمل على صياغة إطار جديد لمعيار كفاية رأس المال و هذا ما أطلق عليه للجنة بازل II التي سيتم التطرق إليها في هذا المطلب.

الفرع الأول: تعديلات لجنة بازل I (1995 – 1998):

اولا: اسباب ومبادرات تعديل لجنة بازل I:

دعت عدة أسباب إلى ادخال تعديلات أساسية على لجنة بازل I و أهمها :

- التطور السريع و الكبير الذي شهدته الصناعة المصرفية و الذي أدى إلى عدم قدرة مؤشر كوك لقياس الصحة المالية للمؤسسة "حيث ارتكز شكل خاص على مخاطر الائتمان "في غياب تام لمخاطر أخرى أصبحت تشكل عوائق حقيقية أمام تماسك المصارف كمخاطر السوق. 1

- ظهور الابداعات المالية (التعامل بالمشتقات المالية)كحقوق الخيار و العقود المستقبلية و المشتقات المالية الائتمانية و تعامل المصارف بما استحوذت المصارف سنة 1991 على 45% من مجموع القيمة الاسمية لعقود

المبادلات كما كانت حصتها 70% من مجموع قيمة خيارات العملة.

- قدرة المصارف على مراجعة متطلبات رأس المال المحددة من قبل سلطات الرقابية و استغلال الفروق بين المخاطر الاقتصادية الحقيقية و المخاطر المقاسة في ظل الاطار القديم لكفاية رأس المال بيد أن المراجعة الرقابية لرأس المال يمكن أن تحصل من خلال عدة طرائق كاستعمال بعض أشكال التسويق ، التي قد تؤدي إلى تغيير في تركزات المصارف باتجاه نوعية أصول أدنى ،إضافة إلى ذلك فإن الإطار القديم لا يوفر الحوافز المناسبة لتقنيات إدراة المخاطر بالنسبة لبعض أنواع المعاملات ، مثلا هناك بعض الاستثناءات بالنسبة لمتطلبات رأس المال في حال توافر الضمانات و في بعض الحالات فإن بنية الإطار القديم لا تشجع على استخدام تقنيات إدراة مخاطر القروض.3

ثانيا: التعديلات التي أجريت على لجنة بازل I من 1995 – 1998:

هناك العديد من التعديلات التي اجريت على لجنة بازلI منذ عام 1995وحتى عام 1998، يمكن الاشارة الى اهمها فيما يلي: 4

^{1 -} بريان كويل ، "تحديد مخاطر الائتمان "، دار الفاروق للنشر و التوزيع ، مصر ، 2006 ، ص 89 .

^{2 -} عبد الرزاق خليل ، أحلام بو عبدلي ، "الصناعة المصرفية العربية و تحديات بازل 2 " ، الملتقى الدولي في المالية حول: اشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية : حالة الاقتصاد الجزائري ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسبير ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ومي 23 / 24 نوفمبر 2004 ، ص 9 .

^{3 -} سليمان ناصر ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 156 .

^{4 -} محمد اليفي ،مرجع سبق ذكره ،ص 46.

- 1. قياس رأس المال لتغطية مخاطر السوق: يقصد بمخاطر السوق هنا تلك المخاطر المصرفية السوقية المنظمة التي يصعب الخلص منها من خلال استراتيجية التنويع التي تستخدم في مجال التحوط من مخاطر محفظة الاوراق المالية على سبيل المثال ،في كل الاحوال تعرف مخاطر السوق بانها عبارة عن مخاطر التعرض لخسائر في بنود متعلقة بالميزانية او خارجها نتيجة للتغيرات والتحركات في اسعار السوق ،في هذا الاطار وضعت لجنة بازل خطة بالسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق وهذه النماذج تختلف من بنك لأخر ،هذه الخطوة تعتبر ضرورية نحو تقوية النظام المصرفي العالمي في الاسواق المالية في العالم.
- 2. تحديث طرق لقياس رأس المال: اشارت العديلات الاخيرة الخاصة بلجنة بازل الى ضرورة شريحة ثالثة لراس المال تتمثل في القروض المساندة لاجل سنتين ،بالاضافة الى الشريحتين المعمول بها قبل هذه التعديلات وهي حقوق المساهمين وعناصر اخرى معينة والقروض سواء في الشريحة الثانية او الثالثة وهي سندات يطرحها البنك في اكتتاب عام بعائد اعلى من سعر السوق نظرا لاحتمال تعرض حائزيها للخسائر التي قد يحققها البنك ،أي تقترب في طبيعتها في حالة الخسائر الى حقوق المساهمين ،ومن ناحية اخرى تضمنت مقترحات اللجنة طرق احصائية نمطية لحساب رأس المال ،ومن هذه الطرق مايسمى بمقياس ادارة مخاطر التعامل في عقود المشتقات ،بالاضافة الى بعض المقاييس الكمية النمطية في هذا المجال.

3. تعديل تعريف رأس المال وفقا للتعديلات الأخيرة:

بعد تكوين ثلاثة شرائح لرأس المال ، أصبح من الضروري عندها حساب نسبة رأس المال الاجمالية للمصرف ان تبرز وجود الصلة الرقمية بين مخاطر الائتمان و مخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموعة الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة و المجمعة لأغراض مقابلة الائتمان و بالتالي سوف

يكون بسط الكسر هو مجموع رأس المال المصرف من الشريحة الأولى و الثانية و الذي تم فرضه من قبل عام 1988 ، بالإضافة إلى العناصر رأس المال من الشريحة الثالثة و التي يمكن استخدامها لمواجهة المخاطر السوقية و بالتالي تكون القاعدة المستخدمة في ظل أخذ المخاطر السوقية في الحسبان هي: 1

إجمالي رأس المال (شريحة اولى + شريحة ثانية + شريحة ثالثة)

%8≤

الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية 12.5%

4. تعديلات منهجية و تنظيمية متصلة بمتطلبات رأس المال لمقابلة المخاطر السوقية:

أقرت لجنة بازل I انه يتعين على المصارف المستخدمة لنماذج داخلية ان يكون لديها نظام متكامل لقياس المخاطرة يعبر عن كل مخاطرها السوقية و بالتالي يجب استخدام منهج واحد أي استخدام النماذج الداخلية أو باستخدام النموذج الموحد الصادر عن اللجنة و ذلك فيما يتعلق بفئة مخاطر معينة أما المصارف التي تحرز تقدما نحو ايجاد نماذج شاملة فإن اللجنة ستسمح لها على أساس انتقالي استخدام خليط من النماذج الداخلية و نموذج او نماذج القياس الموحدة لكل فئة عامل مخاطر مثل أسعار الفائدة و أسعار الملكية و أسعار الصرف و أسعار السلع بما في ذلك تقلبات الخيارات في كل عامل مخاطر 2 .

الفرع الثاني: المقترحات الجديدة للجنة بازل II:

بعد استعراضنا معيار لجنة بازلI بشان متطلبات كفاية رأس المال البنوك و الإنتقادات التي وجهت له، أصدرت لجنة بازل في جويلية 1999 مقترحات جديدة بشأن كفاية رأس المال ، حيث أعلنت اللجنة عن مقترحاتها في اطار اكثر شمولا و تغطية المخاطر التي أصبح يتعرض لها النشاط المصرفي ، فلم يقتصر تعديل لجنة بازل I على مراجعة الحدود الدنيا لكفاية رأس المال ، بل أن تنتهز اللجنة فرصة التعديل للنظر في

^{1 -} عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره. ص113.

^{2 -} طارق عبد العال حماد ، مرجع سبق ذكره ، ص167.

الموضوع باعتباره معالجة للقضية الرئيسية للمصارف وهي ادارة المخاطر ، بحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للمصارف للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر ، و أن تتوسع أهداف الرقابة لضمان استقرار النظام المالي في مجموعه و ليس مجرد ضمان استقرار المصرف وكفاءة ادراته. 1

و في 16 جانفي 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترحات أكثر تفصيلا حول الاطار الجديد لحساب كفاية رأس المال ،و طلبت إرسال التعليقات عليها من طرف المعنيين و المختصين و الهيئات المالية و منها صندوق النقد الدولي قبل نهاية شهر ماي 2001 و كان من المتوقع ان تصدر النتيجة النهائية من هذا الاتفاق قبل نهاية عام 2001 لكن نظرا لكثرة النصوص و الملاحظات تم تمديد المهلة إلى غاية انعقاد إجتماع اللجنة بتاريخ 10 جويلية 2002 ، و تم تأجيل التطبيق النهائي للاتفاق في إطاره الجديد حتى نهاية عام 2006.

لقد تم تصميم الإطار الثاني للجنة بازل للتعامل مع تعقيدات و المتغييرات الجديدة المشار إليها ، و لتحسين جودة متطلبات رأس المال لتعكس الوزن الحقيقي للمخاطر التي تتعرض لها المصارف ،الاستمرار في عملية تحسين معدلات الأمان و المتانة المتعلقة بالنظام المالي و الاستمرار في تحسين التساوي و التكافؤ في ظروف المنافسة و تقديم طرق أفضل لمواجهة المخاطر و تحديدها و قياسها و استهداف مصارف دولية النشاط مع المراعاة و الحرص أن تكون أسس الاتفاقية قابلة للتطبيق في جميع المصارف بغض النظر عن درجة التعقيد أو التكنولوجيا المستخدمة .

يعنى الإطار الجديد بتحسين سلامة و ملاءة النظام المالي من خلال الحث على وجود إدارة و ضبط داخلي للمصارف و اعادة النظر في عملية الرقابة و إنضباط السوق و يقدم الإطار الجديد لمتطلبات كفاية راس المال اكثر شمولا وحساسية للمخاطر التي تتعرض لها

 ^{1 -} عبد القادر بريش ،"التحرير المصرفي و متطلبات الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية
 "،أطروحة دكتوراه: تخصص: نقود و مالية ، قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2005 /2006 ، ص 405 .

^{2 -} نفس المرجع السابق ، ص 406.

المصارف لتشمل مخاطر الائتمان و مخاطر السوق و مخاطر التشغيل أي العمليات كما يحدد هيكلا مرنا لمتطلبات رأس المال الذي يضمن ملاءة المصرف و بالرغم من أن المقررات الجديدة للجنة بازل الستؤدي إلى زيادة التكاليف التي تتحملها المصارف من أجل استيفاء تلك المقرارت إلا أن النظام المصرفي سيكون أكثر امانا و سلامة و كفاءة. 1

- و تهدف لجنة بازل Ⅱ إلى تحقيق ما يلى:2
- تحسين أساليب حساب و إدارة المخاطر
- الربط بقدر الامكان بين كمية رأس المال و حجم مخاطر النشاط
- التركيز على الحوار بين الجهات الرقابية و المصارف في حساب و ادارة المخاطر و في الارتباط بين رأس المال و المخاطر .
- زيادة الشفافية بين المصارف التي تميل للمخاطرة و بين عملائها و نظرائها الذين يتحملون في النهاية عبء التمويل و بالتالي يتعرضون للمخاطرة معها .

الفرع الثالث: مقررات لجنة بازل II:

اولا: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:

تحدد هذه الدعامة المتطلبات الدنيا لرأس المال الرقابي أي كمية رأس المال التي يجب على المصارف تأمينها لتغطية المخاطر التي تبلغ 8% من مجمل الموجودات الموزونة بالمخاطر 3،و قد صنفت هذه الاتفاقية المخاطر التي تتعرض لها المصارف إلى ثلاثة مجموعات رئيسية وهي :مخاطر ائتمانية ،مخاطر تشغيلية ومخاطر السوق أي أن لجنة بازل

¹ - عبد المطلب عبد الحميد ، "اقتصاديات النقود و البنوك : الأساسيات و المستحدثات "، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2007 ، 2007 ، 2007

^{2 -} نفس المرجع ، ص383 .

 ^{3 -} عبد الرزاق حبار ، "المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات إستيفاء مقررات لجنة بازل"، رسالة ماجستير ، تخصص :نقود و مالية ،قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة حسيبة بن بو علي ، الشلف ، 2005 ، ص 08.

لا تزيد و لا تقلل من إجمالي رأس المال القانوني بالنسبة للجهاز المصرفي ، إنما يمكن لمتطلبات رأس المال أن تزيد أو تنقص حسب درجة المخاطر في كل مصرف على حدا . أما ما يخص معادلة حساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال فقد أصبحت في إطار الإتفاقية الثانية لبازل وفق المعادلة التالية: 2

صافى الأموال الذاتية

 \leq

%8

متطلبات رأس المال لمخاطر السوق *12.5+ متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل * 12.5 + الأصول المرجحة لمخاطر الانتمان

ا ـ المخاطر الائتمانية:

هي الخسائر المحتملة الناجمة عن عدم قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته في المواعيد المحددة بسبب ظروف عامة سياسية او اقتصادية او ظروف خاصة بالمقترض نفسه و يعبر عنها مصر فيا بمخاطر التعثر .3

2- المخاطر التشغيلية:

تعرف لجنة بازل II المخاطر التشغيلية على أنها مخاطر تحمل خسائر تنتج عن عدم نجاعة أو فشل العمليات الداخلية ،والعنصر البشري و الأنظمة و الأحداث الخارجية و يمثل هذا التعريف المخاطر القانونية و لكنه سيتثنى المخاطر الاستراتيجية و مخاطر السمعة.

www.ebi.gov.eg

^{1 -} دانيال نوي ، أهمية بازل II : مواجهة التحديات و جني المكاسب ، المعهد المصرفي المصري ، العدد: 18 ،31 ماي 2007 ، ص1، تاريخ الاطلاع : 2013/03/19 من الموقع الالكتروني:

^{2 -} عبد الرزاق حبار ، مرجع سبق ذكره ، ص 58 .

⁻ عبد الرزاق خليل ، حمزة طبيبي ، ادارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية وفقا لمعايير لجنة بازل، ورقة بحثية من موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي ، تاريخ الاطلاع 2013/05/14 من الموقع الالكتروني : www. iefpedia.com.

بمعنى أن مخاطر الخسارة الناتجة عن احتمالية عدم كفاية أنظمة المعلومات ، فشل تقني ، كوارث طبيعية ، تؤدي جميعها إلى خسائر غير متوقعة .1

3- مخاطر السوق:

هي مخاطر الانحرافات السلبية لقيمة مراقبة تحركات السوق لمحفظة التداول أثناء الفترة المطلوبة لتصفية المعاملات.²

ثانيا: عمليات المراجعة الرقابية:

تعتمد الدعامة الثانية للجنة بازل IIعلى مجموعة من المبادئ التي تؤكد حاجة المصارف لتقييم كفاية رأس المال وفقا لحجم المخاطر التي يواجهها و يتطلب النظام إلمام كل من مجلس الإدارة العليا بالمصرف بدرجة المخاطرة و تقييم متين لكفاية رأس المال و تقييم شامل للمخاطر و مراجعة لأنظمة الرقابة الداخلية.3

وفقا لعملية بالمراجعة الأشرافية فهناك أربعة مبادىء رئيسية يلزم توافرها و هي:4

- يتوجب على المصارف إمتلاك أساليب لتقييم كفاية رأس المال وفقا لحجم المخاطرة و أن تمتلك إستراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة.
- يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها و إتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود.

2 - طارق عبد العال حماد ، "إدارة المخاطر ، أفراد ، إدارات ، شركات ، بنوك "،الدار الجامعية ، مصر ، 2003 ،
 203 .

^{1 -} ابر اهيم الكراسنة ، "أطر أساسية معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر" ، صندوق النقد العربي ، معهد السياسات الاقتصادية ، أبو ظبي، مارس 2010 ، ص 44 .

^{3 -} أحمد شعبان محمد على ،"إنعكسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور البنوك المركزية: دراسة تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية"، الدار الجامعية ، اسكندرية ، 2007 ، ص 253.

^{4 -} بلعزوز بن علي ، محمد إليفي ، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسط في ظل مقررات لجنة بازل "2، ملتقى دولي حول :تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة حسيبة بن بو علي ، الشلف ، يومي 14 / 18 أفريل 2006 ، 2008.

- يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب و أن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلتزامهم بذلك .
- يتعين على الجهة الرقابية التدخل في الوقت المبكر لمنع إنخفاض او تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب و إتخاذ الإجراءات المناسبة سريعا في حال عدم المحافظة على هذا المستوى.
- هناك إهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية بمخاطر التركز و مخاطر أسعار الفائدة و مخاطر الرهونات .

و يتطلب تنفيذ هذه المبادئ تدريب إطارات (كوادر) متميزة بالمصرف المركزي (كجهة رقابية) للقيام بهذه المهام خاصة أن تنفيذ مثل هذه المقترحات يتطلب إجراء حوار بين المسؤولين بالجهات الرقابية و المسؤولين بالمصارف العاملة ، و تجدر الاشارة إلى ان أي إطار لكفاية رأس المال لن يتمكن من مواكبة التغيرات المتلاحقة في المخاطر التي تواجه الأنظمة المصرفية خاصة عندما تسعى هذه الأنظمة للإستفادة من الفرص المتاحة للدخول في مشروعات جديدة مما يزيد من الأهمية التي يجب أن تغيرها الجهات الرقابية للمراجعة الرقابية .

ثالثا: إنضباط السوق:

هناك مخاوف بشان كيفية تحقيق الإنضباط في السوق عن طريق تدعيم عنصر الشفافية الإفصاح و الذي يمثل الدعامة الثالثة لمقررات لجنة بازل II 1، والإنضباطية السوقية تعني العمل على تحفيز المصارف على ممارسة أعمالها بشكل آمن و فعال للمحافظة على قواعد رأسمالية قوية لتعزيز إمكانياتها على مواجهة أي خسائر محتملة

^{1 -} ماجدة شلبي ،"الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل "، المجلة الاقتصادية ، القاهرة ، 2007 ، ص 37.

مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر، و يهدف إنضباط السوق إلى: 1

- * تقوية أمان و سلامة القطاع المصرفي .
- * إلزام المصارف بالقيام بالافصاح عن هيكل رأس المال و نوعية و بنية المخاطر و السياسات المحاسبية لتقييم الاصول و مدى الإلتزام بتكوين المخصصات و استراتيجيات المصرف للتعامل مع المخاطر و أنظمته الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب و كذلك التفاصيل الكمية و النوعية عن المركز المالي للمصرف و أدائه العام. المطلب الثالث : تقييم لجنة بازل ا و النابع المسلف المسلف التفاصيل المحلة و النوعية عن المركز المالي المصرف و أدائه العام. المطلب الثالث :

لقد ظهرت عدة إيجابيات عند تطبيق مقررات لجنة بازل الاولى والثانية زادت من تطورو تقدم المصارف الا انه تنيجة لوجود تعقيدات و ثغرات في المجال المصرفي برزت مجموعة من السلبيات عملت على الحد من ارباح المصارف، و سنتطرق في هذا المطلب الى ايجابيات و سلبيات لجنة بازل.

الفرع الأول: تقييم لجنة بازل I:

اولا: ايجابيات لجنة بازل I:

لعل من أهم ايجابيات لجنة بازل I فيما يلي:2

- الاسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي و إزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة.
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف و جعلها أكثر واقعية .

^{1 -} تهاني محمود الزعابي ، "تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الاسلامية في ظل مقررات لجنة بازل: دراسة تطبيقية على البنك الاسلامي بفلسطين بقطاع غزة "، رسالة ماجستير ،تخصص: محاسبة و تمويل ، قسم: التجارة ،كلية التجارة، الجامعة الاسلامية ، غزة ، 2008 ، 2008 تاريخ الاطلاع: 2013/02/21 . الموقع الالكتروني: http://www.mezbr.com/drawer/viewdown load/8/79.html.

 ^{2 -} طارق عبد العال حماد ،"التطورات العالمية و انعكساتها على أعمال البنوك "،مرجع سبق ذكره ، ص ص 146 - 148
 148 .

- لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى بل أقحم ذلك المعيار مساهمي المصارف في صميم أعمالهم حيث أن وجود زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز أو وجود زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للمصارف ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات المصارف و اتخاذ القرارات المالية المناسبة حتى أو اقتضى الأمر زيادة رأس مال المصرف بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض المصرف لمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية ، و هو ما من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل و يساند المصارف بذاتها أصبح من المتاح للمساهم متقن على مكوناته و عناصره دوليا و بذات الصورة بين دول و أخرى أو بين مصرف و متقن على مكوناته و عناصره دوليا و بذات الصورة بين دول و أخرى أو بين مصرف و أخر . و فيما لو قامت المصارف بالاعلان عن موقفها من الإلتزام بالمعايير المذكورة ، و قامت أيضا جهات الرقابة على المصارف من جانبها بمتابعة إلتزام المصارف بما يقضي به المعبار .

- سيدعو تطبيق معيار كفاية رأس المال إلى أن تكون المصارف أكثر إتجاها إلى الاصول ذات المعامل الاقل من حيث درجة المخاطرة ، و هو ما قد يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان من أصول المصارف حيث ستضيف المصارف ضمن تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر من الاحتفاظ برأسمال مقابل ، بل ربما ستسعى أيضا إلى بيع الأصول الخطرة و استبدالها بأصول أقل مخاطرة إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال.

- إن رغبة المصارف في إستيفاء معيار كفاية رأس المال يشجع على القيام بعمليات الاندماج بغرض الاستفادة من المزايا التي تحققها عمليات الاندماج ، الأمر الذي يؤدي إلى وجود كيانات مصرفية قوية قادرة على مواجهة المخاطر المتنوعة .

- يؤدي الإلتزام بهذا المعيار إلى سهولة الحكم على السلامة المالية للمصرف من خلال معيار متفق عليه دوليا و سهولة المقارنة بين مصرف و آخر ، و كذلك الحكم على سلامة النظام المصرفي الدولي و المقارنة بين بنية الأنظمة المصرفية بين الدول.

ثانيا: سلبيات لجنة بازل I:

من ناحية أخرى تتمثل أهم سلبيات لجنة بازلI فيما يلي: 1

- أعطى معيار لجنة بازل I وضعا مميزا لمخاطر دول و مصارف منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية OCDE على حساب باقي دول العالم ، على الرغم من ان بعض الدول الأعضاء في هذه المنظمة تعانى من مشاكل اقتصادية .

- نظرا لاشتداد درجة المنافسة التي تواجهها المصارف من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل المصرفي و لاتخضع بدورها لمتطلبات بمعيار كفاية رأس المال ، فضلا عن التكلفة الاضافية التي تتحملها المصارف في سبيل استيفاء متطلبات المعيار ، هو ما يجعلها في موقف تنافسي أضعف من المؤسسات الأخرى غير المصرفية التي أصبحت تؤدى خدمات مماثلة .

- يركز المعيار بصفة رئيسية على مخاطر الائتمان و مخاطر السوق خلال فترة لاحقة و الهمل المخاطر الأخرى التي تؤثر على نشاط المصارف مثل مخاطر التشغيل و السيولة بحيث أصبحت هذه المخاطر تؤثر على آداء المصارف في الوقت الحالي ، بل مثلت هذه المخاطر دورا رئيسيا في حدوث الأزمات المصرفية خاصة في نهاية التسعينات.

- لم تأخذ مقرارات لجنة بازل عند تحديدها لمعياركفاية رأس المال وضع الأنظمة المصرفية في الدول النامية التي تتميز بصغر حجم مصارفها و ضاّلة رؤوس الأموالها و الصعوبات التي تعترضها في سبيل استيفاء متطلبات كفاية رأس المال.

^{1 -} عبد القارد بریش ، مرجع سبق ذکره ، ص 119 .

- أصبح معدل كفاية رأس المال الذي يتم احتسابه وفقا للصنف المحدد في لجنة بازل لا يعتبر مؤشرا جيدا لقياس الحالة المالية للمصرف و المخاطر التي يتعرض لها و ذلك بسبب التطورات الهائلة التي تشهدها الصناعة المصرفية ، و ظهور مجالات نشاط جديدة لاستخدام أصول المصرف ، لم تحدد كافة مخاطرها بدقة .

- رغم تطبيق معدل كفاية رأس المال على مدى واسع بكل دول العالم إلا أن ذلك لم يمنع من حدوث الأزمات المصرفية كما حدث في دول جنوب شرق آسيا ، تركيا و المكسيك مما يوحي بمحدودية هذا المعيار في الحد من المخاطر.

الفرع الثاني: تقييم لجنة بازل II:

اولا: تأثيرات لجنة بازل II: ولها العديد من التاثيرات نذكر منها: 1

التاثيرات على المصارف: تؤثر لجنة بازل II على المصارف من خلال ما يلي:

- تطبيق إطار لادارة المخاطر يربط بين رأس المال الرقابي و المخاطر الاقتصادية اختيار مقاربات المخاطر الائتمانية و التشغيلية مرتبطة بالدعامة الأولى.
 - اعتماد ممار سات جديدة و محسنة على مستوى المؤسسة .

ب- التأثيرات على الزبائن:

- تصنيفات داخلية و خارجية للحصول على الائتمان.
 - مواجهة شفافية متزايدة لربحية حسابهم.

^{1 -} طارق عبد العال حماد ،"التطورات العالمية وانعكاساتها على اعمال البنوك "،مرجع سبق ذكره ، ص148.

- جمع الأوضاع على معلومات جديدة.
- مواجهة احتمال لحصول على خدمة أقل و منتجات قياسية و معدلات فائدة أعلى.

ج- تأثيرات على المراقبين:

- الحصول على معلومات أنية قوية من خلال معايير الافصاح التي ألزمت بازل الاالمصارف بها.
- اكتساب القوة لوضع الحوافز و القيام بإجراءات تأديبية استباقية و بالتالي المساهمة في تعزيز الاستقرار و الشفافية في الأسواق المالية.

د - التأثيرات على وكالات التصنيف:

- نموذج قطاع وكالات التصنيف لحاجة المصارف و المشاركين في الأسواق المالية إلى التصنيف.
- المنافسة مع المؤسسات الصغيرة و الجديدة المتحدة ضمن جمعيات معينة مما سيؤدي إلى تحسين المنافسة و سمعة هذه الوكالات.
 - الاستجابة إلى متطلبات شفاعية أعلى في مؤشرات التصنيف.

ه- التأثيرات على أسواق رأس المال:

- التعامل مع التوجيهات المتزايدة.
- التوريق و نمو أسواق المشتقات المالية.
- المخاطر لسندات الشركات المعروضة ضمن مجموعات اصغر.
 - النمو الجديد في سوق الدين .

ثانيا: مخاطر لجنة بازلII: ولها عدة مخاطر منها: 1

http://library.iugaza.edu.ps/thesis/90118pdf.

 ^{1 -} سيرين سميح أبو رحمة ،" اتفاقية بازل: المضمون ، الأهمية ، الأبعاد ، التحديات "، رسالة ماجستير، تخصص: مالية و محاسبة ، قسم التجارة ، كلية التجارة ،الجامعة الاسلامية ، غزة ، أفريل 2007، ص 21 .تاريخ الاطلاع:2013/02/22 . الموقع الالكتروني:

ا- المخاطر التي ستواجه المصارف

- الفشل في تنويع محفظات القروض لتحفيض لمخاطر.
- الفشل في تحديد مدى التغيير المطلوب و التكاليف والمنافع المترتبة و خيارات المتاحة.
 - الفشل في تطبيق تغيير متماسك عبر المؤسسة.
 - الحاجة إلى تجنب التداخل بين مقاربات المخاطر الإئتمانية و التشغيلية .
 - الحصول على تصنيف ائتماني منخفض.
 - اضطرار المصارف إلى الإندماج فيما بينها .

ب- المخاطر التي ستواجه الزبائن:

- الحصول على تصنيف متدن مما يؤدي إلى تضاؤل فرص الحصول على ائتمان.
 - إزدياد متطلبات الضمان.
 - تضاؤل فرص اعادة التمويل.
 - معدلات فوائد و تكاليف أعلى.
 - إزدياد متطلبات تقديم المعلومات اللازمة.
 - قد يفرض المنظمون تكاليف جديدة على المصارف و بالتالي على الزبائن .

ج- المخاطر التي ستواجه المراقبون:

فرض قوانين محلية خاصة مما يؤدي إلى تقليص المساواة في البيئات التنظيمية التي تسعى لجنة بازل II إلى تحقيقها.

د- المخاطر التي ستواجه وكالات التصنيف:

- تقلص حصصها في السوق بسبب إحتمال استخدام المصارف لمراقبة التصنيف الداخلي. - الفشل في الاستفادة من زيادة المنافسة بسبب فشل الوكالات الصغيرة من دخول السوق نتيجة العقبات المختلفة.

ه- المخاطر التي ستواجه أسواق رأس المال:

- احتمال التعرض لتقلبات في سوق الدين و السيولة المتدنية و صعوبة إصدار الشركات و نفاذ رأس المال من الشركات .

المطلب الرابع: لجنة بازلIII:

نتيجة للازمات التي تعرضت لها المصارف في الأونة الأخيرة خلال الاعوام الثلاثة الماضية وعدم نجاعة مقررات لجنة بازل II في مواجهتها ،كان لابد من اعادة النظر في القواعد والقوانين الدولية التي تنظم عمل المصارف وهذا ما حدث بالفعل في 12 سبتمبر 2010 أ،حيث اجتمع اعضاء اللجنة لإيجاد حلول لتقوية الرقابة المصرفية بغية التقليل من المخاطر وتفادي الأزمات المصرفية والمالية والعمل على التصدي لها أملة بذلك تحقيق الاستقرار المصرفي والمالي ككل ،في هذا الصدد تم إقتراح لجنة بازل III وتهدف هذه الاخيرة إلى تعزيز قوة المصارف في حال نشوب أزمة مالية جديدة وبالتالي فان هذه الاتفاقية تساهم في زيادة الاستقرار المالي على المدى الطويل وذلك من خلال تعزيز نسبة الموارد الذاتية للمصارف (احتياطاتها)والتي تعتبر أهم المعابير المعتمدة لقياس المتانة المالية للمؤسسات المصرفية وبالتالي فان الهدف الرئيسي لهذه اللجنة هو تشديد الرقابة على المخاطر المرتبطة بالنظام المالي على المستويين الوطني والعالمي ،ويكمن فحوى هذه اللجنة في إضافة مجموعتين من المتطلبات الكمية والمعيارية لتحسين الدفاعات المالية في النظام المالي وهما:2

^{1 -} محمد ابو حسبو، "هل تمنع قوانين بازل 3 -الاصلاح المصرفي- وقوع ازمة مالية جديدة "، الشرق الاوسط، جريدة العرب الدولية، العدد:11616، تاريخ النشر،17/سبتمبر/2010، تاريخ الاطلاع:2013/01/15 ،من الموقع الالكتروني: www.aawsat.com/details.asp?section=6&articls=587106&issueno=11616.

² - رياض سلامة ،" بازل3متطلبات المناعة "، هنا لبنان ،تاريخ النشر 3011/05/03،تاريخ الاطلاع3011/03/01/13، الموقع الالكتروني:

_معدل تغطية السيولة (LCR): يحسب نسبة الأموال ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها المصرف إلى حجم 30يوم من التدفقات النقدية لديه وذلك لمواجهة احتياطات السيولة ذاتيا.

_معدل صافي التمويل المستقر (NSFR) يقيس السيولة البنيوية في المدى المتوسط و الطويل والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك.

وقد تم تعديلهما وتقضي الخطة الحالية بإطلاق معدل تغطية السيولة في وقت لاحق من العام الحالي أما معدل تغطية صافي التمويل فليس متوقعا إطلاقه قبل بداية 2018بعد مرحلة مراقبة تبدأ في 2012.

وتقتضي توصيات لجنة بازل III بقيام المصارف بزيادة كمية رأس المال الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاثة أمثال ليبلغ بنسبة 7% وقال بيان من المجموعة التي يرأسها رئيس المصرف المركزي الأوروبي جان كلود تريشه إن المصارف يجب إن تحتفظ برأسمال أساسي من المستوى الأول سواء الأرباح مسبقاة او اسهم بنسبة %4.5 و بالمقارنة مع 2% حاليا وحدد رأسمال الإجمالي من المستوى الأول عند 6 %بالمقارنة مع 4% حاليا قال البيان إن المصارف سيكون عليها أيضا تكوين احتياطي منفصل تحويل راسمال بنسبة 2.5% الى جانب موجوداتها من المستوى الأول والذي يستأنف من أسهم عادية ويلزم أيضا تكوين احتياطي منفصل لمقاومة أثار الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر % و % 25 تظهر ظروف انتمان زائد وسيبدأ تنفيذ لوائح المستوى الأول الجديدة اعتبارا من جانفي 2013وستنفد بالكامل بحلول جانفي الوائح المستوى الأول الجديدة تغييرات كالتكريج اعتبارا من جانفي 1012حتى جانفي 2019 وبالتالي فقد تناولت التعديلات التي جاءت بها لجنة بازل الجديدة تغييرات واسعة على الدعامة الثانية شملت التركيز على المخاطر في كل أنحاء المصرف ومواضيع محددة تتعلق بقياس المخاطر وإدارتها وشملت أيضا هذه التعديلات الدعامة ومواضيع محددة تتعلق بقياس المخاطر وإدارتها وشملت أيضا هذه التعديلات الدعامة

الثالثة وذلك من خلال التشدد في الإفصاح من قبل المصارف. ومنه يمكن القول ان اجراءات بازل III سلاح ذو حدين فهي من جهة اداة تحوطية ضد الازمات المستقبلية تنأى بالمصارف عن التعرض لمخاطر مالية ومن جهة اخرى تشكل عبئا ماليا يكبل حركة المصارف التي وفقا للقواعد الجديدة ستظطر الى زيادة راسمالها وضخ سيولة في خزائنها تعادل 3 اضعاف ما كانت ملزمة بتطبيقه. 1

 ^{1 -} كارولين اسمر، "ما بعد بازل3"، جريد الرأي ، العدد: 11412، تاريخ النشر: 29سبتمبر 2010، تاريخ الاطلاع
 12012/11/13: من الموقع الالكتروني:

خلاصة

من خلال ما سبق يتضح لنا ان الاضطرابات والازمات التي مست القطاع المالي ،والتي من خلال ما سبق يتضح لنا ان الاضطرابات والازمات التي مست القطاع المصرفي النصيب الاكبر من هذه التأثيرات ،حيث ادت هذه الازمات الى عدم استقرار القطاع المصرفي وذلك في ظل عولمة الاسواق المالية وسياسة التحرير المصرفي التي تنتهجها البنوك ،وتغير بيئة العمل المصرفية بصفة عامة نتيجة العولمة المالية.

وفي ظل هذه الوضاع تكاثفت الجهود من قبل الهيئات الاشرافية والرقابية الدولية والتي من بينها لجنة بازل للرقابة المصرفية والتي كان لها دورا رائدا وبارزا في مواجهة التحديات والمخاطر التي تواجه القطاع المصرفي ،حيث ساهمت في دعم استقرار القطاع المصرفي وازالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة من خلال تحديد معايير لراس المال في المصارف ،تحديد انواع المخاطر وطرق ادارتها وتوحيد طرق الرقابة من قبل المصارف المركزية .

تمهيد:

يعتبر النظام أو الجهاز المصرفي أحد أهم الأجزاء في النظام المالي واستقرار هذا الأخير مرتبط ارتبطا ا بتحقيق الاستقرار في النظام المصرفي ،ومع تصاعد حالات الفشل الذريع الذي مست العديد من البنوك على مستوى الجهاز المصرفي العالمي والسبب يرجع الى افتقار هذه البنوك الى القواعد الجيدة وغياب الرقابة والمتابعة من قبل المساهمين، الامر الذي ادى الى تبني مفهوم الحوكمة حيث تعتبر هذه الاخيرة وسيلة للتأكد من دقة وحسن اداء المؤسسات المالية والمصرفية ،وقد حظي هذا المفهوم باهتمام كبير من قبل المنظمات والمؤسسات المصرفية الدولية خاصة بعد الاحداث التي مر بها الاقتصاد العالمي ،فتطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي يعد أمرا ضروريا لضمان سلامتها وتحقيق الكفاءة في الاداء وبالتالى تدعيم دورها الحيوي.

ومن خلال هذا الفصل سنحاول القاء الضوء على الحوكمة المصرفية وعلاقتها بلجنة بازل وذلك بالتطرق الى ثلاث مباحث ،حيث تناولنا في المبحث الاول مدخل حول حوكمة الشركات وتعرضنا في المبحث الثاني الحوكمة المصرفية والمبحث الاخير فقد تم من خلاله ابراز اعمال لجنة بازل حول الحوكمة المصرفية.

المبحث الأول:مدخل عام في حوكمة الشركات:

تعتبر حوكمة الشركات من المفاهيم الحديثة فقد برزت في السنوات الاخيرة باعتبارها حجر الاساس للتنمية الاقتصادية والمصرفية ،وقد تعاظم الاهتمام بهذا الموضوع في العديد من

الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خاصة بعد سلسلة الأزمات التي حدثت في بعض الشركات والتي عانى بسببها الاقتصاد العالمي.

المطلب الأول:نشأة مفهوم حوكمة الشركات و تعريفه:

الفرع الأول: نشأة مفهوم حوكمة الشركات:

أدى ظهور نظرية الوكالة و ما ارتبط بها من القاء الضوء على المشاكل التي تنشا نتيجة تعارض المصالح بين اعضاء مجالس ادارة الشركات و بين المساهمين الى زيادة الاهتمام والتفكير في ضرورة وجود مجموعة من القوانين و اللوائح التي تعمل على حماية مصالح المساهمين والحد من التلاعب المالي و الاداري الذي قد يقوم به اعضاء مجالس الادارة بهدف تعظيم مصالحهم الخاصة ،و ذلك باعتبار هم الجهة التي تمسك بزمام الامور داخل الشركات ،و في عام 1976 قام كل من "ميكلي وجونس"بالاهتمام بمفهوم الحوكمة و ابر از أهميته في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشا من الفصل بين الملكية و الإدارة و التي مثلتها نظرية الوكالة ،ولاحق ذلك مجموعة من الدر اسات العلمية و العملية و التي اكدت على اهمية الالتزام بمبادئ الحوكمة و اثر ها على زيادة ثقة المستثمرين في اغضاء مجالس ادارة الشركات ,و بالتالي قدرة الدول على جذب مستثمرين جدد سواء محليين او اجانب و ما يترتب على ذلك من تنمية اقتصاديات تلك الدول,و صاحب ذلك قيام العديد من الدول العالم بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات عن طريق قيام كل من الهيئات العلمية بها و المشر عين بإصدار مجموعة من اللوائح و القوانين و التقارير التي تؤكد على اهمية التزام الشركات بنطبيق تلك المبادئ المادئ السادئ المسلمية التزام الشركات العلمية المادئ المهنية التزام الشركات بنطبيق تلك المبادئ المادئ المادئ القوانين و التقارير التي تؤكد على اهمية التزام الشركات بنطبيق تلك المبادئ الدول العالم بتطبيق تلك المبادئ المهنون الدول العالم بتطبيق تلك المبادئ المهنون ا

ففي الولايات المتحدة الامريكية ادى تطور سوق المال ووجود هيئات رقابية فعالة تعمل على المراقبة و تشرف على شفافية البيانات و المعلومات التي تصدر ها الشركات التي تعمل بها،بالإضافة الى التطور الذي وصلت اليه مهنة المحاسبة و المراجعة ،الى زيادة الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات و الزام الشركات و خاصة المسجلة اسهمها لدى البورصات بضرورة تطبيق المبادئ التي يتضمن هذا المفهوم.

^{1 -} إبراهيم سيد أحمد ، "حوكمة الشركات ومسؤولية الشركات عبر الوطن وغسيل الأموال" ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2010 ، ص 160.

و قد ظهر الاهتمام بهذا المفهوم بصورة واضحة عند قيام صندوق المعاشات الخاصة و الذي يعتبر اكبر صندوق للمعاشات العامة في الولايات المتحدة ،بتعريف حوكمة الشركات و القاء الضوء على اهميتها و دورها في حماية حقوق المساهمين ، ففي عام 1987 قامت اللجنة الوطنية و الخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية بإصدار تقريرها و الذي يتضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات و ما يرتبط بها من منع حدوث الغش و التلاعب في إعداد القوائم المالية و ذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية و تقوية مهنة المراجعة الخارجية امام مجالس إدارة الشركات , بشأن الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات، و في أعقاب الانهيارات المالية لكبرى الشركات الامريكية في عام 2002 تم التركيز على دور حوكمة الشركات في القضاء على الفساد المالي و الاداري الذي يواجه العديد من الشركات فمن خلال تفعيل الدور الذي يلعبه الاعضاء غير التنفيذيين في مجالس ادارة الشركات. ا

ونظرا لارتباط الاقتصاد الامريكي بالاقتصاد في المملكة المتحدة ظهر العديد من التقارير التي تؤكد على أهمية الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات في المملكة المتحدة ،و كان لبورصة لندن دور بارز في ذلك المجال حيث صدر تقرير في 1992 لكي يؤكد على اهمية حوكمة الشركات من اجل زيادة ثقة المستثمرين في عملية إعداد و مراجعة القوائم المالية و ظهر بعد ذلك العديد من التقارير المتعلقة بحوكمة الشركات ودور مجالس ادارة و انظمة الرقابة الداخلية بالشركات و اللجان التابعة لمجلس الادارة و تقييم و ادارة المخاطر ولم يقتصر الامر على الولايات المتحدة و المملكة المتحدة بشأن الاهتمام بدور حوكمة الشركات في المنع و الحد من الانحرافات المالية و الإدارية فقد ظهر العديد من التقارير في كل من كندا و فرنسا وألمانيا وايطاليا و العديد من دول امريكا اللاتينية و شرق اسيا عن طريق الهيئات العلمية و البور صات المالية بها.²

^{1 -} محمد مصطفى سليمان ،"دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري «دراسة مقارنة »"،الدار الجامعية ،الإسكندرية، 2009 ،ص 15.

^{2 -} محمد مصطفى سليمان ،نفس المرجع ،ص16.

و يمكن تلخيص مراحل تطور الحوكمة في النقاط التالية 1 :

- مرحلة الكساد (مابعد عام 1932) و بدء الاعتراف بعمق الفجوة بين الادارة و الملاك و تعارض المصالح.
 - مرحلة ظهور نظرية الوكالة و ضبط العلاقات (1976-1990) حيث ظهرت الكتابات بشان تنظيم و ضبط العلاقات بين الملاك و الادارة من خلال نظرية الوكالة و ضرورة تحديد الواجبات و الصلاحيات لكل من الإدارة و اصحاب الاموال.
 - تزايد الاهتمام بالحوكمة مع بداية التسعينات عندما اتجهت منظمة التجارة العالمية لوضع معايير تساعد الشركات من خلال الالتزام بها في تحقيق النمو و الاستقرار و تدعيم قدرتها التنافسية للعمل عبر الحدود الدولية.
 - مرحلة بدء ظهور إصلاح الحوكمة (1996-2000)كنتيجة لتراكم الدراسات التي تشير الى اسباب انهيار الشركات او اخفاقها في تحقيق اهدافها او سوء الممارسات الادارية بها و سوء استخدام الامكانيات و الموارد مما دفع منظمة التجارة العالمية للاهتمام بصياغة بعض المبادئ العامة للحوكمة.
- اصدرت منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية O.C.E.D مجموعة من المبادئ العامة للحوكمة.
- اتجاه مؤسسات و اتحادات مهنية متعددة اغلبها محاسبية لوضع مجموعة من المعايير لتحقيق اهداف الحوكمة.
- مرحلة التأكيد على حتمية الحوكمة (2001-2004) و ضرورة توثيقها ،حيث كان التركيز واضحا على حالات الفشل و الفساد القيمي و الاخلاقي و الفضائح في العديد من الممارسات المالية و الاستثمارية في كثير من الشركات و المؤسسات.
- مع تتابع ظاهرة الازمات الاقتصادية و انهيار عديد من الشركات العملاقة اتجه البنك الدولي ايضا الى الاهتمام بالحوكمة و قام بتعضيد بعض المؤسسات و اللجان و

^{1 -} عدنان بن حيدر بن درويش ،"حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة "،اتحاد المصارف العربية ،لبنان ،2007 ، ص 205 .

الهيئات و المعاهد ليبنى الموضوع و اصدار مجموعة من الضوابط و الارشادات لتطبيق الحوكمة تفعيلها.

الفرع الثاني: تعريف حوكمة الشركات:

لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين الاقتصاديين و المحللين لمفهوم حوكمة الشركات و سبب ذلك هو تداخله في العديد من الامور التنظيمية و الاقتصادية و المالية و الاجتماعية للشركات و هو الامر الذي يؤثر على المجتمع و الاقتصاد ككل، و فيما يلي مجموعة من التعاريف المتعلقة بهذا المفهوم حيث يدل كل مفهوم على وجهة نظر واضحة:

«الحوكمة هي مجموعة الآليات و الاجراءات و القوانين و النظم و القرارات التي تضمن كل من الانضباط و الشفافية و العدالة و بالتالي تهدف الى تحقيق الجودة و التميز في الاداء عن طريق تفعيل تصرفات ادارة الوحدة الاقتصادية فيما يتعلق باستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة لديها بما يحقق افضل منافع ممكنة لكافة الاطراف ذوي المصلحة و للمجتمع ككل». 1

«الحوكمة هي مجموعة من القواعد و الحوافز التي تهتدي بها ادارة الشركات لتعظيم ربحية الشركة و قيمتها على المدى البعيد لصالح المساهمين»².

«هي مجموعة من القوانين و القواعد والمعابير التي تحدد العلاقة بين ادارة الشركة من ناحية، و حملة الاسهم و اصحاب المصالح و الاطراف المرتبطة بالشركة مثل حملة السندات، العمال، الدائنين، المواطنين من ناحية أخرى »3.

يتضح لنا من خلال التعاريف السابقة يتضح لنا ان هناك معاني اساسية لمفهوم حوكمة الشركات و هي:

- مجموعة من الانظمة الخاصة بالرقابة على اداء الشركات.
- التأكيد على ان الشركات يجب ان تدار لصالح المساهمين.
- تنظيم للعلاقات بين مجلس الادارة و المديرين و المساهمين و اصحاب المصالح.

عبد الوهاب نصر علي ،شحاتة السيد شحاتة ، "مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة" ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2007 ، ص 15.

^{2 -} محمد مصطفى سليمان ،مرجع سبق ذكره ،ص 18.

^{3 -} نفس المرجع ،ص 18.

من خلال ما سبق يمكننا القول ان حوكمة الشركات هي: "الألية التي بموجبها يتم تحفيز كل العاملين في الشركة دون استثناء على جعل سلوكياتهم وممار ساتهم الفعلية تتناغم مع استراتيجية الشركة الهادفة ،ومن ثم تحقيق مبدأ العدالة والتوازن بين مصالح الادارة التنفيذية من جهة، و مصالح الاطراف الاخرى بمن فيهم الملاك من جهة أخرى".

المطلب الثاني: حوكمة الشركات: دوافع ظهورها ،أهميتها وأهدافها: الفرع الأول: دوافع ظهور الحوكمة:

تعود دوافع ظهور حوكمة الشركات إلى:1

- 1. تقييم اداء الادارة العليا بالمنشات و تعزيز المساءلة.
- 2. توفير الحوافز لمجلس الادارة و الادارة التنفيذية للمنشات بما يضمن تحقيق الاهداف العامة للمنشاة و مساهميها.
- 3. مراجعة و تعديل القوانين الحاكمة لأداء النشات بحيث تتحول مسؤولية الرقابة الى كل من مجلس الادارة و المساهمين ممثلين في الجمعية العمومية.
- 4. مساهمة الاطراف العاملة و غيرهم من الاطراف اصحاب المصالح في نجاح اداء المنشاة لتحقيق اهدافها على المدى الطويل.
 - 5. ضمان الحصول على معاملة عادلة لجميع المساهمين بما يضمن حقهم المتكافئ في ممارسة الرقابة على اداء المنشاة.
 - 6. تشجيع المنشات على الاستخدام الامثل لمواردها بأكفأ السبل الممكنة.
- 7. توفير اطار عام لتحقيق التكامل و التناسق بين اهداف المنشاة ووسائل تحقيق تلك الاهداف
- 8. توفير اطار واضح لمهام كل من الجمعية العمومية و مجلس الادارة و المديرين التنفيذيين بما يضمن عدم حدوث لبس او غموض او تداخل بين اختصاصات هذه الاطراف.

 $^{^{1}}$ - عدنان بن حیدر بن درویش ، مرجع سبق ذکره ، ص ص 15-16.

- و. تحقيق نوع من التكامل بين المشاة و البيئة الحيطة من حيث الجوانب القانونية و التنظيمية و الاجتماعية السائدة.
- 10. توفير اطار يساعد في تحديد سبل زيادة وعي المسؤولين و أصحاب المصالح بأساليب ممارسة السلطة و تحمل المسؤولية.

الفرع الثاني: أهمية حوكمة الشركات:

تكمن اهمية الحوكمة في العمل على استخدام الموارد بكفاءة و تعظيم قيمة الشركة و تدعيم تنافسيتها في الاسواق بما يمكنها من جذب مصادر تمويل محلية و عالمية للتوسع و النمو، وأيضا يجعلها قادرة على خلق فرص عمل جديدة، مع الحرص على تدعيم استقرار أسواق المال والأجهزة المصرفية، مما يؤدي الى تحقيق الكفاءة و التنمية الاقتصادية المطلوبة.

وزيادة على ما سبق نوضح أهمية حوكمة الشركات في النقط التالية: 1

- 1. محاربة الفساد الداخلي في الشركات و عدم السماح بوجوده و لا باستمراره.
 - 2. تحقيق وضمان النزاهة و الاستقامة لكافة العاملين بالشركة.
 - 3. تحقيق السلامة الصحة و عدم وجود أي اخطاء عمدية.
- 4. محاربة الانحرافات خاصة تلك التي تشكل تهديد المصالح و مختلف الاطراف.
 - 5. تحقيق الاستفادة القصوى والفعلية من نظم الحاسبة و الرقابة الداخلية.
- 6. تحقيق اعلى قدر من الفاعلية من الراجعين الخارجيين الذين هم على اكبر درجة من الاستقلالية.
- 7. ان تحسين اداء الشركة وقيمتها الاقتصادية و قيمة اسهمها و كذا تحسين الممارسات المحاسبية والمالية و الادارية فيها ونزاهة تعاملاتها و عدالتها وشفافية المعلومات الصادرة عنها،كل ذلك من شانه ان يقوي قدرات الشركة التنافسية وكذلك قدراتها على جذب الاستثمارات والنمو.

محسن احمد الخضيري ، "حوكمة الشركات "، مجموعة النيل العربية ، القاهرة مصر الطبعة الأولى ، 2005 ، ص $^{-1}$

الفرع الثالث:أهداف حوكمة الشركات:

ويمكن تلخيصها فيما يلي:1

- تحقيق الشفافية و العدالة ومنح حق مساءلة ادارة المؤسسة وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين مع مراعاة العمل و العمال.
 - تحسين الكفاءة الاقتصادية وزيادة معدل النمو الاقتصادي.
 - زيادة ثقة المؤسسات في أسواق رأس المال بما ينعكس على تخفيض تكلفة رأس المال فضلا عن تشغيل نظام السوق بصورة فعالة.
- الحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة مما يؤدي الى تنمية الاستثمار وتشجيع تدفقه وتنمية المدخرات و تعظيم الربحية وإتاحة فرص عمل جديدة.
- تمكين المؤسسة من التمتع بمركز تنافسي جيد،مما يؤدي الى اجتذاب المستثمرين.
 - تحقيق الحماية للمساهمين.
- المراجعة و التعديل للقوانين الحاكمة لأداء المؤسسات بحيث تتحول مسؤولية الرقابة الى كلا الطرفين وهما مجلس ادارة الشركة و المساهمون ممثلين بالجمعية العمومية للشركة.
 - إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة ،ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء.

وهناك مجموعة أخرى من الأهداف تتمثل فيما يلي 2 :

• تكوين لجنة مراجعة من غير اعضاء مجلس الادارة التنفيذية للعمل على تجنب الغش و التدليس.

^{1 -} طارق عبد العال حماد ، "حوكمة الشركات :مفاهيم ،مبادئ ،تجارب" ،مرجع سبق ذكره ،ص 134.

^{2 -} فيصل محمد شواوره ، "قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة الاردنية" ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير ، فسم ادارة الاعمال ونظم المعلومات الادارية ، كلية ادارة الاعمال ، جامعة مؤتة ، الاردن ، 2009 ، ص 128. الموقع الالكتروني:

www.damascusunvrsity.edy.sy/mag/../119-155.pdf.

- مراعاة مصالح العمل و العمال وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات بما يضمن تعزيز الرقابة والضبط الداخلي.
 - منع الوساطة والمحسوبية والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة.
- تنمية الادخار وتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتعظيم الربحية وخلق المزيد من فرص العمل الجديدة.

المطلب الثالث: الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات وأهم آلياتها:

الفرع الأول: الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات:

هناك اطراف رئيسية تؤثر وتتأثر في التطبيق السليم لقواعد حوكمة الشركات ،وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح او الفشل في تطبيق هذه القواعد،وتتمثل هذه الأطراف في:1


- 1. المساهمين : وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم و ذلك مقابل الحصول على الارباح المناسبة لاستثمار اتهم، وأيضا تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، وهممن لهم الحق في اختيار اعضاء مجلس الادارة المناسبين لحماية حقوقهم.
- 2. مجلس الإدارة: وهم من يمثلون المساهمين و ايضا الاطراف الاخرى مثل اصحاب المصالح، ومجلس الادارة يقوم باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل اليهم سلطة الادارة اليومية لا مال الشركة، بالإضافة الى الرقابة على ادائهم ،كما يقوم مجلس الادارة برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.
- 3. الإدارة: وهي المسؤولة عن الادارة الفعلية للشرك وتقديم التقارير الخاصة بالأداء الي مجلس الادارة، وتعتبر ادارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم ارباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة الى مسؤولياتها اتجاه الافصاح و الشفافية في المعلومات التي تنشر ها للمساهمين.
- 4. اصحاب المصالح: وهم مجموعة من الاطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعمال و الموظفين، ويجب ملاحظة ان هؤلاء الاطراف يكون لديهم

^{1 -} محمد مصطفى سليمان ،مرجع سبق ذكره ،ص ص 20-21.



مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان فالدائنون على سبيل يهتمون بمقدرة الشركة على السداد في حين يهتم العمال والموظفين على مقدرة الشركة على الاستمرار.

الشكل رقم(1): الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات:



الفرع الثاني: آليات الحوكمة:

تعرف اليات الحوكمة على «انها الطرق والأساليب التي تستخدم للتعامل مع المشاكل التي تنشأ بين الادارة وحملة الأسهم عموما وبين الاقليمية من حملة الأسهم وبين الأغلبية المسيطرة من حملة الأسهم و مراقبة أداء المديرين واستبدالهم في حالة عدم أدائهم بشكل جيد». 1

وتقسم هذه الأليات إلى قسمين: أليات داخلية ، أليات خارجية :

أولا: الآليات الداخلية:

وهي آليات ذات طبيعة داخلية، وتشير الى القواعد و الأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل المؤسسة بين الجمعية العامة ومجلس الادارة و

^{1 -} محمد مصطفى سليمان ،مرجع سبق ذكره ،ص ص20-21.

المديرين التنفيذيين والتي يؤدي توفرها من جهة تطبيقها من جهة اخرى الى تقليل التعارض بين مصالح هذه الاطراف وتحتوي هذه الأليات على: 1

- أ. مجلس الإدارة: ويمثل المصالح الأساسية للمساهمين وبعض الأطراف الأخرى
 أحيانا ،ومجلس الإدارة يقوم باختيار الإدارة وتقييم التوجيهات العامة للمديرين
 ويشرف على أداء الإدارة.ويقوم مجلس الإدارة بمجموعة من الادوار و المسؤوليات
 مع اصحاب المصالح و هذه الأدوار يمكن تقسيمها إلى:
 - الدور الرقابي: ويتعلق باختيار اعضاء الادارة التنفيذية ورقابة وتقييم ادارة الادارة التنفيذية ومكافئتها ،اختير و تعيين ومراقبة اداء العضو المنتدب القيام بأعمال الرقابة الداخلية وحماية حقوق ومصالح حملة الاسهم.
 - الدور الإستراتيجي : ويتعلق هذا الدور بعملية وضع رؤية ورسالة المؤسسة اختيار ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات الملائمة للمؤسسة.
- دور توفير الموارد: يتعلق هذا الدور بعملية توفير الموارد اللازمة للمؤسسة من البيئة الخارجية وربط وتحقيق الاتصال بالأطراف المختلفة من اصحاب المصالح.
 - ادوار المساعدة : وهي تلك الأدوار الخاصة بعمليات ربط المؤسسة بالبيئة الخارجية و تمثيل مصالح حملة الاسهم في المجتمع.
- ب. هيكل الملكية :يقصد بها تحديد أهم اصحاب المال المملوك وقيمة ونسبة انصبتهم في المؤسسة كما ان هيكل المؤسسة يعتبر احد الاليات العامة في الحوكمة ،وان الفصل بين الملكية والرقابة في الحوكمة يعتبر نادر الحدوث ،فغالبا المتحكمون في المؤسسة يكون لهم حصة من الملكية وبعضهم قد يكون لهم الملكية بالكامل.
- ج. سيطرة المديرين على ملكية المؤسسة :إن عمل التداخل بين الملكية والتحكم يؤدي الى تقليل التعارض في المصالح مما يؤدي الى رفع القيمة السوقية للمؤسسات، ولكن في

70 \$

^{1 -} عبد الرزاق لخضر ملاي ،محمد عجيبة ،"الحوكمة كمدخل للرقابة والمساعلة في البنوك الجزائرية" ،الملتقى الوطني حول إصلاح النظام المصرفي في الجزائر في ظل التطورات العالمية ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، المحمة قاصدي مرباح ،ورقلة ،يومي 3 - 4 أكتوبر 2009، ص ص 04-08.

الواقع العملي فان الموقف يختلف تماما فملكية المديرين لجزء من اسهم المؤسسة قد يؤدي الى تحقيق نوع من التوافق بين مصالح المديرين والملاك مما ينعكس بشكل ايجابي ويؤدي الى تعظيم ثروة الملاك ولكن في حالة عدم التوافق فان ملكية المديرين تمنح هم قدرا اكبر من الحرية لتحقيق اهدافهم دون ادنى مراعاة لمصالح الملاك.

- د. الملكية بواسطة مجموعة الملاك المسيطرين: في حالة الملكية بواسطة مجموعة الملاك المسيطرين فان هؤلاء الملاك قد يقوموا بالتأثير على الادارة بالشكل الذي يؤدي الى تعظيم ثروة الملاك ككل، ولكن اذا قامت هذه المجموعة باستغلال موارد المؤسسة لمصلحتهم سوف ينعكس بشكل سلبي على قيمة المؤسسة لكل الملاك المسيطرين بين العائد المتوقع من استخدام قوتهم لمصلحة جميع الملاك و بين العائد المتوقع من استغلال موارد المؤسسة لمصلحتهم الخاصة.
- ه. الملكية بواسطة الأفراد من المستثمرين :يمكن لحملة الأسهم التأثير على قرارات الادارة من خلال الجمعية في حالة ما اذا كانت الملكية موزعة بشكل كبير بمعنى وجود تشتت في الملكية بحيث يصبح نصيب المالك ضئيل جدا بالنسبة لحجم المؤسسة مع عدم دراية هؤلاء بحقوقهم وكيفية حماية هذه الحقوق ،وبالتالي امكانيات وحوافز هم الاقلية من حملة الاسهم تكون ضئيلة جدا لمراقبة قرارات الادارة اضافة الى صعوبة التنسيق بين هؤلاء المساهمين المشتتين للرقابة على هذه السلوكيات و القرارات.

ثانيا : الآليات الخارجية : وهي الآليات ذات طبيعة خارجية لأن المراقبة تنفذ عن طريق مجموعة من الاشخاص او المؤسسات ذات صفة خارجية عن المؤسسة وتشمل: 1

أ. السوق كأحد آليات الرقابة على المؤسسات: في حالة فشل الآليات الداخلية للحكومة بمعنى وجود فجوة بين القيمة الفعلية للمؤسسة والقيمة المتوقعة من قبل الملاك يكون هناك حافز للأطراف الخارجية للاستحواذ على هذه المؤسسات، وان موقف تدخل اطراف خارجية للتحكم في المؤسسة سلاح ذو حدين، قد يكون حافزا جيدا للمؤسسة مما يؤدي الى انخفاض تلك الفجوة بشكل لا يحفز الاطراف الخارجية لمحاولة اهدار موارد المؤسسة في محاولات الاستحواذ على مؤسسات اخرى.

^{1 -} بهاء الدين سمير علام ،**مرجع سبق ذكره** ،ص28.



ب. النظام القاتوني: إن النظم القانونية و التشريعات المطبقة لحماية حقوق المستثمرين يعتبر الية جيدة للحوكمة وذلك من خلال وضع مجموعة من القواعد والضوابط التي تهدف الى حماية اموال المستثمرين سواء كانوا مساهمين او دائنين من استغلال الادارة لهذه الاموال واستغلال كبار المساهمين لأموال الاقلية من حملة الاسهم، كما انها الية فعالة لحل المشاكل التي يمكن ان تنشا بين الادارة و حملة الأسهم ،وان وجود نظم قانونية توفر الحماية القانونية للمستثمرين تؤثر بشكل اساسي على اداء المؤسسات كما انها تزيد من قدرة المؤسسات في الحصول على التمويل اللازم وتؤدي الى انخفاض تكلفة التمويل. 1

المطلب الرابع: محددات حوكمة الشركات ومعايير:

الفرع الأول: المحددات الأساسية لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات:

لكي تستفيد الشركات من مزايا تطبيق مفهوم حوكمة الشركات ،يجب ان تتوافر على مجموعة من المحددات والعوامل الاساسية التي تضمن التطبيق السليم لحوكمة الشركة حيث تشتمل هذه المحددات

على مجموعتين :محددات داخلية ،وأخرى خارجية: 2

- 1. المجموعة الاولى و تشتمل على المحددات الخارجية : وتمثل هذه المحددات البيئة أو المناخ الذي تعمل من خلاله الشركات والتي قد تختلف من دولة الى أخرى ، وهي عبارة عن:
- أ. القواعد واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق مثل قوانين الشركات وقوانين سوق المال والقواعد المتعلقة بالإفلاس وأيضا القوانين التي تنظم المنافسة والتي تعمل على صنع الاحتكار.
 - ب. بوجود نظام مالي جيد بحيث يضمن توفير التمويل اللازم للمشروعات بالشكل المناسب الذي يشجع الشركات على التوسع و المنافسة الدولية.
 - ج. كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية مثل هيئات سوق المال والبور صات وذلك عن طريق احكام الرقابة على الشركات والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات

^{2 -} محمد مصطفى سليمان ،مرجع سبق ذكره ،ص ص 23-24.




^{1 -} نفس المرجع ، ص 29.

التي تنشرها وأيضا وضع العقوبات المناسبة والتطبيق الفعلي لها في حالة عدم التزام الشركات.

- د. دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام اعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن عمل الاسواق بكفاءة ،وتتمثل هذه المؤسسات غير الحكومية في جمعيات المحاسبين والمراجعين على سبيل المثال.
- 2. المجموعة الثانية وهي المحددات الداخلية: وهي تشتمل على القواعد والأساليب التي تطبق داخل الشركات والتي تتضمن وضع هياكل ادارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات اخل الشركات وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الاطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات مثل مجلس الإدارة ،والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح ،وذلك بالشكل الذي لا يؤدي الى وجود تعارض في المصالح بين هؤلاء الأطراف ،بل يؤدي الى تحقيق مصالح المستثمرين على المدى الطويل. وتتأثر هذه المحددات بدور ها سواء الداخلية او الخارجية بمجموعة اخرى من العوامل المرتبطة بثقافة الدولة والنظام السياسي والاقتصادي بها ومستوى التعليم والوعى لدى الافراد.

الشكل رقم(2): المحددات الأساسية لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات



المحددات الخارجية

المحددات الداخلية

- القواعد المطبقة

-القواعد واللوائح.

- الهيئات الادارية

-نظام مالی جید .

- السلطات

-كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية.

والواجبات

-دور المؤسسات غير الحكومية.

المصدر: من إعداد الطالبتان ،بناء على المرجع: محمد مصطفى سليمان ،دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري «دراسة مقارنة»، الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2009 ،ص 24.

الفرع الثاني :معايير الحوكمة :

نظرا للأهمية التي اكتسبتها الحوكمة وزيادة الاهتمام بها خاصة من طرف العديد من المؤسسات التي حرصت على دراسة هذا المفهوم وتحليله ووضع معايير معينة لتطبيقه ومن بين هذه المؤسسات:

- 1. معايير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية O.C.E.D: حيث انها في 1999 قامت بإصدار مجموعة من المبادئ لحوكمة الشركات والمعنية بتطوير الاطر القانونية والمؤسسة لتطبيق الحوكمة في الشركات العامة او الخاصة وسواء المتداولة او غير المتداولة في أسواق المال ،علما بأنها اصدرت تعديلات لها في عام 2004 حيث ركزت هذه المبادئ على العناصر التالية:
 - أ. ضمان وجود اساس لإطار فعال لحوكمة الشركات : يجب ان يتضمن اطار حوكمة الشركات : يجب ان يكون حوكمة الشركات كلا من تعزيز شفافية الاسواق وكفاءتها كما يجب ان يكون

74

^{1 -} ابراهیم سید احمد ،**مرجع سبق ذکره ،**ص ص 164-165.

متناسقا مع احكام القانون وان يصيغ بوضوح تقييم المسؤوليات فيما بين السلطات الاشرافية والتنظيمية والتنفيذية المختلفة.

- ب. حفظ حقوق كل المساهمين: حيث تهدف حوكمة الشركات الى وضع اطار قادر على حماية وتسهيل ممارسة حملة الاسهم لحقوقهم وتشمل نقل ملكية الاسهم واختيار مجلس الادارة والحصول على عائد في الارباح ومراجعة القوائم المالية وحق المساهمين في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.
- ج. المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين: حيث تهدف حوكمة الشركات الى توفير معاملة عادلة لجميع حملة الأسهم ،حيث يجب ان يعطي جميع حملة الاسهم الفرصة للدفاع عن حقوقهم القانونية، والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الاساسية، وكذلك حمايتهم من أي عملية استحواذ او دمج مشكوك فيها، او من التجار في المعلومات الداخلية، وكذلك حقهم في الاطلاع على كافة المعاملات مع اعضاء مجلس الادارة او المديرين التنفيذيين.
 - د. دور أصحاب المصالح في اساليب ممارسة سلطات الإدارة بالشركة: وتشمل احترام حقوقهم القانونية حيث تتضمن حوكمة الشركات الاقرار بحقوق اصحاب المصالح المنصوص عليها في القانون او عبر اتفاقيات متبادلة و التعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق وتشجيع التعاون النشط بين الشركات وبين اصحاب المصالح من اجل خلق الثروة و فرص العمل واستدامة مشروعات الاعمال وكذلك اليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على الشركة وحصولهم على المعلومات المطلوبة، ويقصد بأصحاب المصالح كل من البنوك والعاملين وحملة السندات والأسهم والموردين والدائنين ...الخ.
- ه. الإفصاح والشفافية: من أهم أهداف حوكمة الشركات ضمان الافصاح الدقيق في الوقت المناسب عن كل الجوانب المالية التي تتعلق بالشركة بما في ذلك الاداء والوضع المالي، ويتناول الافصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقب الحسابات والإفصاح عن ملكية النسبة العظمى من الاسهم والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين، ويتم الافصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين، ويتم الافصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين، ويتم الافصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة المحلومات بطريقة المحل

عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير وبأقل او بدون تكلفة.

- و. **مسؤوليات مجلس الإدارة**: تشمل هيكل مجلس الادارة وواجباته القانونية وكيفية اختيار اعضائه ومهامه الاساسية ودوره في الاشراف على الادارة التنفيذية:
 - الزام الشركات بتعيين اعضاء مجالس ادارة مستقلين او غير تنفيذيين في مجلس الادارة.
 - الزام الشركات بتشكيل لجنة للمراجعة من اعضاء مجلس الادارة غير التنفيذيين.
 - الزام الشركات بالإفصاح عن هياكل الملكية والمساهمين الرئيسيين وتقرير مجلس الادارة.

2. معايير مؤسسة التمويل الدولية:

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي عام 2003 قواعد ومعايير عامة تراها مناسبة وأساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها سواء كانت مالية او غير مالية،وذلك على مستويات أربعة وهي كالتالي: 1

- ✓ الممارسات المقبولة للحكم الجيد.
- ✓ خطوات اضافية لضمان الحكم الجيد.
- ✓ اسهامات اساسية لتحسين الحكم الجيد محليا.
 - ✓ القيادة.


3. معايير حوكمة الشركات وفق الكود الموحد لحوكمة الشركات بانجلترا:

في جويلية 2003 اصدر مجلس إعداد التقارير المالية بانجلترا الكود الموحد لحوكمة الشركات، ويحتوي هذا الكود على مجموعة من المبادئ والاشتراطات اللازمة والتي توضح طريق تعيين اعضاء مجلس الادارة واستقلاليتهم، وكيفية تقييم عملهم، وذلك بالإضافة الى توضيح كيفية تحديد مستوى المكافآت التي يحصلون عليها، وفيما يتعلق

^{1 -} كمال بوعظم ،عبد السلام زايدي ،"حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التظليل في الأسواق المالية والحد من الوقوع في الأزمات" مع الإشارة إلى واقع حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية ،الملتقى الوطني حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسة ،يومي 18-19 نوفمبر 2009 ،جامعة باجي مختار ،عنابة ،ص90.

بالمحاسبة والمراجعة، يحتوي الكود الموحد على مجموعة من المبادئ المتعلقة بإعداد التقارير المالية للشركة والمحافظة على وجود نظام فعال للرقابة الداخلية، والتأكيد على ضرورة انشاء لجنة المراجعة مع توضيح الدور الهام الذي يجب ان تقوم به ،اما فيما يتعلق بحملة الأسهم بمباشرة حقوقهم 1 . كما هو موضح في الشكل:

الشكل رقم (04): معايير حوكمة الشركات وفق الكود الموحد لحوكمة الشركات بانجلترا



المصدر: آمال عياري، أبو بكر خالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية دراسة حالة المصدر: آمال عياري، أبو بكر خالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالي والإداري، يومي 06-07 الجزائر-، الماتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06-07 ماي 2012 ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص80.

المبحث الثاني:الحوكمة المصرفية:

نظرا لكون المصارف تختلف عن باقي الشركات لان انهيارها يؤثر على دائرة اكثر اتساعا ،ويؤدي الى اضعاف النظام المالي ذاته ،مما قد يؤثر سلبا على الاقتصاد بأسره ،لذلك فقد اصبح مفهوم الحوكمة من قبل المصارف والمؤسسات المالية امرا ملحا مفروغا منه ،وأصبح لزاما على المصارف تطوير انظمة الحوكمة .

المطلب الأول:مفهوم الحوكمة المصرفية ومزاياها:

الفرع الأول:مفهوم الحوكمة المصرفية:

هناك عدة تعاريف ومفاهيم للحوكمة المصرفية ونذكر منها: 1

تشمل الحوكمة من المنظور المصرفي الطريقة التي تدار بها شؤون البنك من خلال الدور المنوط به من مجلس الادارة والإدارة العليا، بما يؤثر في تحديد اهداف البنك ومراعاة حقوق المستفيدين وحماية حقوق المودعين، وباز دياد التعقيد في نشاط الجهاز المصرفي، أصبحت عملية مراقبة إدارة الخاطر من قبل السلطة الرقابية غير كافية لذا أصبحت سلامة الجهاز المصرفي تتطلب المشاركة المباشرة للمساهمين ومن يمثلونهم في مجلس ادارة البنك.

كما تعني الحوكمة المصرفية اساليب مراقبة الاداء من قبل مجلس الادارة والإدارة العليا للبنك التي من شانها ان تؤثر في تحديد الاهداف ومراعاة حقوق حملة الاسهم وحماية حقوق المودعين ،والفاعلين الداخليين،بالإضافة الى علاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين والتي تحدد من خلال الاطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية،كما يتسع مفهوم الحوكمة ليشمل دور العامة وهم جميع الفاعلين الذين من شانهم التأثير على احكام الرقابة على اداء المصرف.

^{1 -} بلعزوز بن علي ،حبار عبد الرزاق ،الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر ،الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،بومي 20-21 أكتوبر 2009 ،ص07.

كما تعرف الحوكمة المصرفية على انها النظام الذي تتم بموجبه ادارة المصارف ومراقبتها ابتغاء تحقيق غاياتها وأهدافها ،فهو النظام الذي يتعاملون بموجبه مصادر رؤوس الاموال (المساهمين والمستثمرين المؤسسين).

ويعرف بنك التسويات الدولية التي تعمل تحت سلطته لجنة بازل للرقابة المصرفية للحوكمة في المصارف بأنها: "الاساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الادارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع اهداف المصرف والتشغيل وحماية مصالح حملة الاسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق مصالح المودعين".

كما يعني مصطلح الحوكمة المصرفية وضع ضوابط ووسائل الرقابة التي تضمن حسن ادارة المصرف بما يحافظ على مصالح الاطراف ذات الصلة بالمؤسسة ويحد من التصرفات غير السليمة للمديرين التنفيذيين فيها وتفعيل دور مجالس الادارة بها وذلك لتحقيق الاهداف التي يكون في مصلحة عملاء المصرف ومساهمته وتعتمد على الانظمة القانونية والنظامية،اضافة الى عوامل اخرى مثل اخلاقيات الاعمال المصرفية من ثقة وصدق وأمانة الى .

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن ان نعرف الحوكمة المصرفية:

الحوكمة المصرفية تعني حماية حقوق حملة الاسهم والمودعين، وكذلك مراقبة اداء نشاط مجالس الادارة والإدارة العليا للبنوك وتطبيق الحوكمة على البنوك العامة والخاصة والمشتركة ، وان نظام الحوكمة في المصارف يشمل الطريقة التي تدار بها شؤون البنك من خلال الدور المنوط به كل من مجلس الادارة والإدارة العليا ، بما يؤثر على تحديد اهداف البنك ومراعاة حقوق اصحاب المصالح وحماية حقوق المودعين.

الفرع الثاني : مزايا الحوكمة المصرفية:

 ^{1 -} علال بن ثابت ، نعيمة عبدي ، الحوكمة في المصارف الإسلامية ، الملتقى الوطني حول التمويل الإسلامي الواقع والتحديات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة عمار ثلجي ، الاغواط ، 08-90 ديسمبر 2010 ، ص ص 60-07.

تحقق الحوكمة العديد من المزايا المرتبطة بالأداء المصرفي والمحافظة على امواله وموجوداته مما يعزز فيه الاستقرار المالي ومن ثم الاستقرار الاقتصادي وبالتالي فان للحوكمة مزايا اهمها: 1

- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها المصارف ومن ثم الدول.
 - رفع مستوى الاداء للمصارف ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي والتنمية للدولة.
 - جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية وضمان تدفق الاموال المحلية والدولية.
- الشفافية والدقة والوضوح والنزاهة في القوائم المالية مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها لاتخاذ القرار.
 - حماية المستثمرين بصفة عامة سواء كانوا صغار المستثمرين او كبار المستثمرين وسواء كانوا اقلية ام اغلبية وتعظيم عائدهم مع مراعاة مصالح المجتمع.
- ضمان وجود هياكل ادارية يمكن معها محاسبة ادارة المصارف امام مساهميها مع ضمان وجود رقابة مستقلة على المحاسبين والمراجعين للوصول الى قوائم مالية على اسس محاسبية صحيحة.
 - تعظيم قيمة اسهم المصرف وتدعيم التنافسية في أسواق المال العالمية.
 - تجنب انزلاق المصارف في مشاكل مالية ومحاسبية بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط المصارف العاملة بالاقتصاد، ودرء حدوث الانهيارات بالأجهزة المصرفية او أسواق المال المحلية و العالمية.
 - الحصول على مجلس ادارة قوي يستطيع اختير مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ انشطة المصرف في اطار القوانين واللوائح الحاكمة و بطريقة اخلاقية.

المطلب الثاني: الحوكمة المصرفية: الأهمية، الأهداف، والأطراف العاملة بها: الفرع الأول: أهمية الحوكمة المصرفية:

^{1 -} محمد مصطفى سليمان ،مرجع سبق ذكره ،ص26.



تزداد اهمية الحوكمة في المصارف مقارنة بالمؤسسات الاخرى نظر الطبيعتها الخاصة و هو ما ادى بالعديد من

الهيئات سواء الدولية منها او الاقليمية الى النداء بضرورة تبني وتطبيق الحوكمة في البنوك و تتجلى هذه الأهمية: 1

- طبيعة اعمال البنوك التي تتم بسرعة الحركة خاصة فيما يعرف بالعولمة المالية.
- الاثار الواسعة الانتشار المترتبة عن انهيار البنوك، والتي تنال من جميع الأطراف المتمثلة في المودعين، الدائنين والمساهمين.
 - تحسن من اداء البنوك وترفع من قيمتها في السوق اضافة للحد من مستويات المخاطر.
- العمل على الحد من التقلبات الكبيرة التي تشهدها أسواق المال ،كتلك التي شهدتها منطقة الخليج العربي سنة 2006 وأسفرت عن خسارة المستثمرين في دول مجلس التعاون الخليجي لأكثر من 200 مليار دولار.
 - امكانية ضبط وضمان مراجعة الاداء المالى للبنك.
 - الحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة للبنك.
 - تحقيق الشفافية و العدالة وحق مساءلة الادارة من قبل المساهمين كما تحمي اموال المو دعين.

وتظهر اهمية الحوكمة في الجهاز المصرفي كذلك في النقاط التالية: 2

- تعتبر الحوكمة نظاما يتم بموجبه توجيه العمليات التشغيلية للبنوك .
- تمثل الحوكمة السليمة عنصرا رئيسيا في تحسين الكفاءة الاقتصادية في البنوك ،في ان عكس ذلك قد يؤثر على الاستقرار الاقتصادي والمالي.

^{1 -} نفس المرجع السابق ، 26.

شريقي عمر ،دور واهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي ،الملتقى الوطني حول الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،يومي 20-21 أكتوبر 2009 ،ص06.

الفرع الثانى: أهداف الحوكمة المصرفية:

تهدف الحوكمة من خلال قواعدها وضوابطها الى العديد من الأهداف نلخصها فيما يلي: 1

- تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة الادارة.
 - تحقيق الحماية لحقوق المساهمين.
 - تحقيق الحماية لأموال المودعين.
- ♦ العمل على ضمان مراجعة الاداء المالى للمصرف.
- تحقيق رقابة مستقلة على جميع الاعمال داخل المصرف.

كذلك هناك جملة من الاهداف تسعى حوكمة المصارف لتحقيقها تكمن في: 2

- ❖ التأكيد على مبدأ الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الاداء،مع تحسين الكفاءة الاقتصادية للمصارف.
 - ❖ ايجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله اهداف المصرف ووسائل تحقيق تلك الهداف ومتابعة الاداء.
- ♣ متابعة المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء المصارف ،بحيث تتحول مسؤولية الرقابة الى كلا الطرفين و هما مجلس ادارة المصرف و المساهمين ممثلة في الجمعية العمومية للمصرف.
 - ❖ عدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين ومهام مجلس الادارة ومسؤوليات اعضائه.
 - ❖ امكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين والاضطلاع بدور المراقبين بالنسبة لأداء المصارف.

¥ 82 ¥

^{1 -} نفس المرجع ، ص 06.

^{2 -} إبر اهيم إسحاق نسمان، " دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة: دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين "، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص :المحاسبة و التمويل، قسم: العلوم التجارية، كلية التجارة، جامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص 20. الموقع الالكتروني:

http://word-acc.net/vb/show.thread.php?t:7585.

الفرع الثالث: الأطراف العاملة بالحوكمة في المصارف:

أولا: الأطراف الداخلية:

- 1. المساهمون : وتتمثل الأدوار التي يقوم بها المساهمون في انتخاب المجلس الاشرافي والموافقة على مجلس الادارة ولجنة المراجعة والمراجعين الخارجيين ويكون المساهمون في وضع يسمح لهم بتحديد توجه المصرف وبالتالي تعد موافقتهم ضرورية لإتمام الكثير من الصفقات¹.
- 2. أصحاب المصالح : وهم العاملين وأصحاب المستندات والموردين والعملاء وتساهم الحوكمة في احترام الحقوق القانونية لهذه الجماعات والتعويض عن انتهاك حقوقهم².
- 3. مجلس الإدارة: يتم اختيار رئيس مجلس الادارة بالانتخاب من بين اعضاءه. ويتطلب تفعيل نظام الحوكمة في أي مؤسسة ان يحقق مجلس الادارة توازنا عاليا وفعالا بين دفع العمل الى النجاح والسيطرة عليه بحكمة ومن الاهمية تحقيق التوازن بين الاعضاء التنفيذيين في المجلس ،كما يجب ان يتمتع اعضاء مجلس الادارة المستقلين بشخصيات قوية وان يكونوا من ذوي الخبرة في مجالاتهم ويعد الاهتمام بتعيين افضل الخبرات في مجالس الادارة وضمان ما لديهم من جدارة من متطلبات تحسين الاداء³.

ثانيا : الأطراف الخارجية :

الفاعلين الخارجيين يتمثلون في المودعين وصندوق تامين الودائع ووسائل الاعلام وشركات التصنيف والتقييم الائتماني بالإضافة الى الاطار القانوني والتنظيمي والرقابي ، وتعتمد هذه المجموعة (الاطراف الخارجية)على اعضاء مجلس ادارة مستقلين في مراقبة ومراجعة سلوك الادارة ويميل الاعضاء المستقلون الى الافصاح عن المعلومات


 ^{1 -} وهيبة ناصري، "دور الحوكمة في استقرار السوق المالي"، رسالة ماجستير، فرع: أسواق مالية، قسم: العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2008/ 2009، دون ترقيم، تاريخ الاطلاع 2012/12/19 من الموقع الالكتروني:

www.world-ace-net/vb/sitemap/index.php/t-1023htmt.
2 - أحمد زكريا صيام، "دور الحاكمية في الحد من تداعيات الأزمة المالية على بورصة عمان"، مجلة العلوم الإنسانية، المالية على بورصة عمان"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، العدد: 42، صيف 2009، ص 12.

^{3 -} ريمة عمري، زليخة كنيدة، "الحوكمة كمدخل حديث لتحسين وتطوير أداء المؤسسات البنكية"، الماتقى العلمي الدولي حول: أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يومي: 11/10 نوفمبر 2009، دون ترقيم.

صراحة وبطريقة مصنعة وتقييم اداء الادارة بموضوعية وحماية حقوق المساهمين بكل قوة وبالتالي تعتبر مجموعة الفاعلين الخارجيين اكثر قابلية للمساءلة والمحاسبة من مجموعة الفاعلين الداخليين 1.

شكل رقم (4): الأطراف العاملة بالحوكمة في المصارف:



^{1 -} نظير رياض محمد الشحات،"إدارة محافظ الأوراق المالية في ظل حوكمة الشركات"، ديوان جامعة المنصورة، مصر، يناير 2007، صصر، عالير 328-328.

المصدر: من إعداد الطالبتين، انطلاقا من المرجع : نظير رياض محمد الشحات، "إدارة محافظ الأوراق المصدر: من المرجع : المالية في ظل حوكمة الشركات"، ديوان جامعة المنصورة، مصر، يناير 2007، ص ص327-328.

المطلب الثالث: العوامل الأساسية الداعمة للحوكمة المصرفية ومتطلباتها: الفرع الأول: العوامل الأساسية الداعمة للحوكمة المصرفية:

من بين العوامل الاساسية التي تدعم التطبيق السليم للحوكمة بالنظام المصرفي نذكر ما يلي: 1

- وضع اهداف استر اتيجية ومجموعة من القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصر فية.
 - وضع وتنفيذ سياسات واضحة المسؤولية بالبنك.
- ضمان كفاءة اعضاء مجلس الادارة وإدراكهم للدور المنوط بهم في عملية الحوكمة وعدم خضوعهم لأى تأثير إت،سواء داخلية او خارجية.
 - ضمان تو إفر رقابة ملائمة بو اسطة الادارة العليا.
- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به الراجعين الداخليين والخارجيين في ادر اك اهمية الوظيفة الرقابية.
 - ضمان توافق نظم الحوافز مع انظمة البنك وأهدافه والبيئة الحيطة.
 - دور السلطات الرقابية في مراجعة اعمال مجلس الادارة والإدارة العليا. إضافة إلى:
 - خلق بيئة لتعزيز انضباط السوق فعليا.
 - مبادرات التعليم والتدريب لبناء طاقات في حوكمة الشركات.
 - تطوير اطار قانوني فعال يحدد حقوق وواجبات البنك.
 - الشفافية.
 - توفر نظام معلومات فعال.

^{1 -} حبار عبد الرزاق ، **الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي حالة دول شمال إفريقيا** ،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،جامعة حسيبة بن بوعلى ،الشلف ،العدد 07 ،ص ص 80-81.

- تطبيق المعايير الحاسبية الدولية.

الفرع الثاني: متطلبات إرساء الحوكمة بالبنوك:

واهم المتطلبات تتمثل في: 1

أولا: حقوق الملكية : إن وجود نظام لحقوق الملكية الخاصة يعتبر واحد من اهم الركائز الاساسية الضرورية لاقتصاد ديمقراطي يقوم على اساس السوق ، ومن الضروري ان تضع قوانين ولوائح حقوق الملكية معايير بسيطة وواضحة تحدد كيفية الجمع بين هذه الحقوق او تبادلها، وان تضع ايضا معايير لتسجيل المعلومات المطلوبة مع وضع كافة المعلومات في الوقت المناسب وبتكلفة معقولة وكفاءة كبيرة لان المستثمرين سيترددون كثيرا في استثمار رؤوس اموالهم في البنوك التي ليست لها حقوق ملكية قانونية. كذلك من الضروري ان تكون القوانين واللوائح واضحة ومفهومة لدى الجمهور وان يعرف الناس كيفية امتلاك الاموال واستخدامها وتبادلها ،فالنقص في الاسس التي تضمن حقوق الملكية يمنع البنوك من تحقيق اللامركزية والتخصص في ابرام عقود من الباطن مع بنوك منافسة ،وجذب الاستثمارات الاجنبية والمحلية كما يؤدي ايضا الى تعقيد العمليات المتطورة والإبداعية المرتبطة بالعلاقات مع الاصول.

ثانيا: آليات الخروج (الإفلاس ونزع الملكية): ليست جميع البنوك ناجحة وهذا ما دعا الى وجود قوانين تنظم اليات التصفية والخروج بطريقة منصفة واعتبار هذه الاليات ضرورية حتى يكون من الممكن تصفية الاستثمارات وتحويلها نحو بنوك منتجة قبل ان تنتهي الى الضياع التام ،ومن الضروري هنا ان يكون هناك قوانين ولوائح تلزم البنوك بمعايير الافصاح عن المعلومات المتعلقة بديونها والتزاماتها ،وقوانين ولوائح تسمح بإجراءات

^{1 -} عبد القادر بادن ،**مرجع سبق ذكره** ، ص107.

سريعة وكافية للإفلاس ونزع الملكية وتراعي العدالة للدائنين وغير هم من اصحاب المصالح ، وعلاوة على ذلك ادى النقص في اجراءات الافلاس ونزع الملكية الى تسهيل انتشار استيلاء الداخلين على الاصول.

ثالثًا :أسواق الأوراق المالية:

أسواق الأوراق المالية الجيدة تؤدي الى انضباط الداخليين بإرسال اشارات الاسعار بسرعة وتمكين المستثمرين من تصفية استثماراتهم بسرعة ودون ان يتحملوا تكاليف كبيرة ،و هذا بدوره يؤثر على قيم اسهم البنك وقدرته على الوصول الى رأس المال ،حيث تحتاج سوق الأوراق المالية الجيدة إلى:

- قوانين تحكم اصدار الاوراق المالية لحقوق مالكي ديون البنك والتجار فيها ،وتحدد الازمات ومسؤوليات مصدري الاوراق المالية والوسطاء (السماسرة وشركات الحاسبة ومستشاري الاستثمار) على اساس من الشفافية والنزاهة.
- شروط ادراج الشركات عموما والبنوك في قوائم سوق الاوراق المالية ، يتم على اساس معايير مشددة للشفافية والإفصاح ومن المفيد وضع سجلات مستقلة للأسهم.
 - قوانين لحماية حقوق الاقلية من المساهمين.
- جهاز حكومي مزود بعدد من المشرعين المستقلين المؤهلين وتخويلهم سلطة تنظيم عمليات الاوراق المالية.

رابعا: نظام قضائي مستقل وسليم: يعتبر النظام القضائي المستقل الذي يعمل بكفاءة احد اهم مؤسسات الاقتصاد الديمقراطي المتجه نحو السوق ،ولن تكون للركائز السابقة أي اهمية تذكر في غياب نظام قضائي سليم ينفذ القوانين باستمرار وبكفاءة ونزاهة ويحافظ على احترام القوانين ،حيث تساعد الاليات التالية على تقوية الكفاءات والقدرات الإدارية1:

■ إعداد الموظفين المؤهلين جيدا.



^{1 -} نفس المرجع السابق ،ص109.

- التعاقد مع الموظفين وترقيتهم على اساس قدر اتهم المهنية المؤكدة.
 - تدریب الموظفین تدریبا مهنیا علی احداث الاسالیب التقنیة.
- دفع رواتب جيدة للموظفين تجذب المؤهلين منهم للبقاء في العمل ولا تدفعهم الى قبول الرشاوي وتكون الترقية حسب الكفاءة.

خامسا :العلاقات الجيدة بين أصحاب المصالح: مما هو شائع ان هناك تعارضا بين هدف تحقيق الربح و هدف العناية بأصحاب المصالح ،لكن اثبتت واحدة من انجح الشركات في العالم عدم وجود تعارض بين هاذين الهدفين لعدة اسباب. وان تأثير مراعاة النزاهة والعدالة في العمل وتحمل المسؤولية وقبول المحاسبة والشفافية تجاه المساهمين وأصحاب المصلحة لا يقتصر على تحسين سمعة البنك وجذب رؤوس الاموال فقط ، بل يعطيها ميزة تنافسية فالبنوك التي تتعامل مع اصحاب المصالح بنزاهة تجعلهم جزءا من استراتيجياتها طويلة الاجل ،فأصحاب المصالح يدركون ان مصائر هم مرتبطة جزئيا بأداء البنوك وخاصة المودعين والعكس.

المطلب الرابع: دور الجهاز المصرفي في تعزيز مبادئ الحوكمة المصرفية واثر تطبيقها: الفرع الأول: دور المصارف في تعزيز مبادئ الحوكمة:

تعتبر المصارف المصدر الاساسي لتلبية الاحتياجات حيث تلعب دورا هاما في عمل المؤسسات لتحقيق اهدافها في الربح ويمكن لا توضيح دور المصارف في تعزيز الحوكمة من خلال: 1

أولا: تعتبر المصارف رائدة في مجال تبني مبادئ الحوكمة باعتبارها مؤسسات مساهمة عامة و على هذا الاساس فان مبادئ الحوكمة تقلل من حجم المخاطرة التي قد تتعرض لها المصارف ،كما ان تعزيز الممارسات السليمة للحوكمة لدى الجهاز المصرفي يجب ان يمر عبر مسارين:

المسار الأول: تقوده سلطة النقد باعتبارها المسؤولة عن تنظيم ورقابة الجهاز المصرفي. المسار الثاني: تقوده المصارف بحد ذاتها لان غياب الحوكمة يعنى الفوضى والانهيار.

^{1 -} نظير رياض محمد الشحات ،مرجع سبق ذكره، ص328.

ثانيا : تعزيز دور المصارف في تطبيق مبادئ الحوكمة باعتبارها الممول الرئيسي للمؤسسات من اهم الركائز الاساسية لسلامة سوق الاوراق المالية وقطاع المؤسسات وجود نظام مصرفي سليم يوفر الائتمان والسيولة.

وكذلك يمكن النظر الى دور البنوك وأهميتها في تعزيز الحوكمة بالشركات عموما من خلال العناصر الآتية: 1

- المنافسة الكبيرة في البنوك خلقت نوع من الثقافة والوعي المصرفي لدى الجمهور والشركات بحيث اصبح معيار الجودة هو اساس العلاقة ،مما ادى بالمصارف لانتهاج الحوكمة التى تعتبر من المعايير الجوهرية للجودة.
- تعتبر البنوك نماذج اقتداء للشركات باعتبارها شركات مساهمة عامة تفصل مساهمة الشركة ومجالس ادارتها والإدارة ،ومن خلال تبنيها وتطبيقها لمبادئ ومفاهيم حوكمة الشركات.
- باعتبار البنوك المزود الرئيسي للتمويل ،فإنها تطبق الحوكمة للحفاظ على حقوق ذوي العلاقة خاصة المساهمين والمودعين وبناءا عليه يتم تقييم الشركة طالبة الائتمان وفق التزامها بمعايير وأسس الحوكمة.
- تشكل البنوك احدى ادوات التغيير الرئيسية باتجاه تبني وتطبيق مفاهيم ومبادئ الحوكمة ومن خلال ارساء قيمها التي تتمثل بالشفافية والإفصاح والعدالة والمسؤولية والمساءلة.

الفرع الثاني : دور البنك المركزي في تعزيز تطبيق الحوكمة المصرفية:

تساعد الحوكمة في المصارف السلطات الاشرافية والبنوك المركزية في فرض رقابتها على المؤسسات المالية المصرفية ، وتحقيق اهدافها في حماية حقوق المودعين وتطبيق السياسة النقدية والائتمانية ،وفي هذا الاطار يجب على البنوك المركزية ان تتحقق من ان مؤسسة مالية ومصرفية خاضعة لإشرافها هيكلا تنظيميا مناسبا ،كما يتعين عليها التأكد من ان هذا الهيكل مصاحب بمجموعة من السياسات وإجراءات الرقابة الداخلية ووسائل الوقاية

^{1 -} عبد القادر بادن ،مرجع سبق ذكره ،ص96.



والضبط والسيطرة الداخلية بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لأصول المؤسسة المصرفية وحقوق المودعين ،ويضمن سالمة ومتانة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والإداري.

وتلعب البنوك المركزية دورا اساسيا في ارساء نظام حوكمة جيد داخل القطاع المصرفي وهذا من خلال التنظيم الاحترازي والرقابة المصرفية وتامين نظم الدفع وتؤدي هذه الوظيفة من طرف البنوك المركزية في دول العالم وفق اشكال مختلفة ،حيث نجد في بعض الدول تدخل مباشر للبنك المركزي في اتمام الوظيفة على عكس دول اخرى اين يتم استحداث هيئة مستقلة تتكفل بذلك ،وقد يحدث توزيع هذه المهمة على عدة هيئات مشاركة مع البنك المركزي على غرار ما يمارس في الولايات المتحدة الامريكية. 1

وللبنك المركزي دور اساسي في تعزيز وتشجيع الحوكمة المؤسسية في المصارف التجارية و ذلك للأسباب التالية :2

- ان تطبيق حوكمة الشركات الجيدة يقع ضمن المسؤوليات الاشرافية للبنك المركزي.
 - ان المصارف تختلف عن غيرها من شركات الساهمة لان طبيعة عملها تتحمل المخاطر اضافة الى كونها مسؤولة عن الحافظة عن اموال الغير (المودعين).
- نتيجة لتعرض المصارف لهذه المخاطر وبسبب تداول اسهمها في بورصة الاوراق المالية فان وجود حوكمة الشركات مسالة مهمة وضرورية لها.
 - يحتاج اعضاء مجلس الادارة في المصارف ضمان ان المخاطر التي تتعرض لها طبيعة اعمال المصرف تدار بشكل سليم ،وان لدى البنك المركزي المسؤولية القانونية للتأكد من ذلك .
- يجب ان نعرف بأنه ليس من السهل الحصول على اعضاء مجلس الادارة مستقلين بشكل حقيقي او الأعضاء الذين يمكن ان يقفوا في وجه المساهمين المسيطرين على رأس مال المصرف.

^{1 -} بلعزوز بن علي ،حبار عبد الرزاق ،مرجع سبق ذكره ،ص13.

^{2 -} عياري أمال ،ابو بكر خوالد ،مرجع سبق ذكره ،ص11.

- هناك ايضا المخاطر المتمثلة بتعيين اعضاء مجلس ادارة يطلق عليهم (شبه مستقلين) و هذا ما يعطى انطباعا خاطئ لحوكمة الشركات.

الفرع الثالث: اثر تطبيق الحوكمة في المصارف:

يؤدي تطبيق البنوك للحوكمة الى نتائج ايجابية متعددة أهمها: 1

- زيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفة الاستثمار واستقرار سوق المال.
 - الحد من الفساد.
- كما ان التزام البنوك بتطبيق معايير الحوكمة يسهم في تشجيعها للشركات التي تقترض منها بتطبيق هذه القواعد والتي من اهمها الافصاح والشفافية والإدارة الرشيدة.
 - انخفاض درجة المخاطرة والإقلال من التعثر.

ولان المصارف تعتبر عامل مهم وحيوي في النمو والتنمية فهي جوهر الاستقرار المالي للاقتصاد ككل وذلك لتمتعها بثقة عامة كونها تتلقى الودائع من الجمهور ومن اطراف اخرى خارج الجهاز المصرفي وبالتالي فان تطبيق الحوكمة بالمصارف حالة خاصة ومختلفة عن بقية المؤسسات نظرا إلى:2

- وجود معلومات مالية اكثر غموضا وتعتيما وهذا يصعب من عملية تقييم الاداء والمخاطر
- تعدد وتنوع اصحاب المصالح بالمصارف (عدة مودعين وحقوق ملكية متعددة).
 - رافعة مالية ذات معدلات مرتفعة وحقوق للغير قصيرة الاجل وبمبالغ ضخمة.
 - صرامة وشدة اللوائح والقواعد التنظيمية.
 - تنظيم بطئ وثقيل في الاجراءات.
- الاثار الوسع انتشارا في حالة انهيارها والتي تنال من المودعين والدائنين التجاريين والمساهمين والذين يعدون بالملايين والألاف حسب حجم النظام المصرفي في كل دولة.

^{1 -} حبار عبد الرازق ، مرجع سبق ذكره ، ص84,

 ^{2 -} عبد القادر بادن ،مرجع سبق ذكره ،ص97.

وبالتالي فان تطبيق مبدأ الحوكمة له اهمية كبيرة حيث اصبحت درجة التزام المصارف بتطبيقها احد المعايير التي تقدم على تطبيق مبادئ الحوكمة تتمتع بميزة تنافسية لجذب رؤوس الاموال عن المصارف التي لا تطبقها ،وتزداد قدرتها على المنافسة في المدى الطويل وهو ما يؤدي الى خفض تكلفة رأس المال مما يسفر عنه تحقيق الزيد من الاستقرار لمصادر الابداعات بالإضافة الى تحسين ادارة المصرف ومساعدة المديرين ومجلس الادارة على تطوير استراتيجية سليمة للمصرف.

المبحث الثالث:مقررات لجنة بازل حول الحوكمة:

يمكن القول ان لجنة بازل الرقابية هي من اهم وابرز الهيئات الدولية المالية على الاطلاق التي تبذل الجهد الكبير في سبيل ادارة البنوك والمؤسسات المالية بشكل سليم يضمن مصالح الجميع ،لذلك اولت اهتماما كبيرا بالحوكمة المصرفية نظرا لأهميتها على مستوى المؤسسات المالية فقامت بإصدار عدة مقررات لضمان تطبيق الحوكمة السليمة في المصارف.

المطلب الاول: اعمال لجنة بازل حول الحوكمة المصرفية لسنة 1998:

أصدرت لجنة بازل عدة أوراق عمل حول مواضيع محددة تم فيها التركيز على أهمية الحوكمة المؤسسية وتشمل هذه الأوراق ما يلي 2 :

- مبادئ إدارة مخاطر معدل الفائدة (سبتمبر 1998).
 - تحسين شفافية المصرف (سبتمبر 1998).
- إطار نظم الرقابة الداخلية في المنظمات المصرفية (سبتمبر 1998).
 - مبادئ إدارة مخاطر الائتمان (ماي 1998).

وقد بينت هذه الأوراق حقيقة أن الإستراتيجيات والأساليب الفنية التي تعتبر أساسية للحوكمة السليمة داخل الجهاز المصرفي تتكون من عدة عناصر نذكر منها:1

^{1 -} بلعزوز بن علي ، مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي نظام حماية الودائع والحوكمة ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،الشلف، العدد05 ،العدد05 ،جانفي 2008 ،ص123.

^{2 -} دمهش نعيم، إسحاق أبو زر عفاف، "تحسين وتطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك"، مجلة البنوك، الأردن، المجلد:22 ،العدد:10، ديسمبر 2003، ص ص 27-30.

- توافر دليل عمل ومعايير للسلوك الملائم ،ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير.
- توافر إستراتيجية واضحة للمؤسسة يتم على ضوئها قياس نجاح المؤسسة ككل ومدى مساهمة الأفراد في هذا النجاح.
- التوزيع السليم للمساهمات ومراكز اتخاذ القرار متضمنا نظام هرمي لسلطات الاعتماد المتدرجة بداية من الأفراد وحتى مجلس الإدارة.
 - وضع آلية للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة والإدارة العليا ومراجعة الحسابات.
- توافر نظم قوية للرقابة الداخلية تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية ووظائف إدارة المخاطر.
- رقابة خاصة بمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها احتمال تضارب المصالح بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف وكبار المساهمين والإدارة العليا ومتخذى القرارات الرئيسية في المؤسسة.
- الحوافز المالية والإدارية العليا والتي تدفق العمل بطريقة ملائمة وأيضا بالنسبة للموظفين سواء كانت في شكل مكافآت أو ترقيات أو أي شكل آخر.
 - تدفق مناسب للمعلومات سواء إلى داخل المصرف أو إلى خارجه.

كما أشارت ورقة أخرى صادرة عن لجنة بازل خاصة بالحوكمة والإشراف عليها 2 :

- يجب الحصول على موافقة مجلس إدارة المصرف أو إحدى اللجان المختصة وكذلك من الإدارة العليا على كافة النواحي المادية لعمليات التصنيف والتقدير ويجب أن يكون لدى تلك الأطراف فهم عام عن نظام المصرف لتصنيف المخاطر، ومفهوم تفصيلي عن التقارير الإدارية المصاحبة.

^{1 -} عبد الرزاق خليل، حوكمة البنوك من منظور لجنة بازل، الملتقى الدولي حول :حوكمة المؤسسات، أخلقة العمل والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، 6/5 ديسمبر 2007، ص07.

رود عن المصارف العربية ،بيروت ،2004 ، موسوعة بازل" ،الجزء الأول ،اتحاد المصارف العربية ،بيروت ،2004 ،ص 189-190. ص 189-190.

- يجب أن تكون لدى الإدارة العليا مفهوم جيد عن تصميم نظام التصنيف وكيفية عمله ،كما يجب عليها أن توافق على الاختلافات المادية بين الإجراءات الموضوعة والممارسة الفعلية ويجب على الإدارة أيضا أن تتأكد باستمر ار من سلامة عمل النظام.

يجب أن يكون التصنيف الداخلي جزء أساسيا في عملية التقارير لتلك الأطراف ويجب أن تضم التقارير شكل المخاطر وفقا للدرجة والتغيير فيما بين درجات التعرض وتقدير المعايير ذات الصلة بكل درجة ومقارنة معدلات التعثر في مقابل التوقعات ،وقد يختلف عدد مرات تقديم التقارير طبقا لأهمية ونوع المعلومات ومستوى الجهة التي تقدم إليها التقارير.

المطلب الثانى: توصيات لجنة بازل بشان الحوكمة المصرفية لسنة 1999:

أصدرت لجنة بازل في سنة 1999 وثيقة حول سبل تحسين حوكمة الشركات في المؤسسات المصرفية، جاءت هذه الوثيقة بأبرز الممارسات التي تعمل على سلامة الحوكمة بالمصارف ضمن سبعة مبادئ و هي 1 :

المبدأ الأول: بناء أهداف إستراتيجية ووضع قيم للعمل:

لا يمكن لأي شركة إدارة نشاطاتها بدون وجود أهداف إستراتيجية أو قيم سلوكية تقودها وترشدها حيث لا ينبغي لهذه القيم منع الفساد والرشوة في نشاطات المصرف وعلى مجلس الإدارة أن يضمن أن الإدارة العليا تنفذ سياسات تمنع النشاطات والعلاقات التي تقلل من نوعية حوكمة الشركات بالمصارف ومن بينها:

تضارب المصالح بين الأفراد و الإدارة.

- الإقراض للرئيس أو للعاملين.
- المعاملة التفضيلية الممنوحة للأطراف ذات العلاقة.

المبدأ الثاني: وضع وتعزيز خطوط واضحة حول المسؤولية والمساءلة:

^{1 -} هبة محمود الطنطاوي الباز ،"الأزمات المالية المعاصرة" ،أطروحة دكتوراه ،كلية التجارة ،جامعة عين الشمس ،مصر ،2008 ،ص184.

مجلس الإدارة الفعال يوضح سلطاته وأهم مسؤولياته، والإدارة العليا مسؤولة عن القيام بمساءلة هرمية للمستخدمين بالمصرف.

المبدأ الثالث: ضمان كون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين حسب وضعياتهم:

ولهم دراية واضحة بشأن دورهم في حوكمة الشركات، فمجلس الإدارة يعزز ويمتن الحوكمة بالمصرف عندما:

- يعى دوره الإشرافي وواجبه الأمين نحو المصرف ومساهميه.
- خدمة الضبط والموازنة في الوظائف اليومية لإدارة المصرف.
 - تزويد المصرف باستشارات رزينة.
 - تجنب تضارب المصالح في نشاطاته.
- الاجتماع المنتظم مع الإدارة العليا والمراجعة الداخلية للتأسيس والمصادقة على السياسات.

المبدأ الرابع:ضمان أن هناك إشراف ملائم من الإدارة العليا:

على الإدارة العليا أن تأخذ على عاتقها الدور الإشرافي مع احترام حدود المديرين في قضايا الأعمال الخاصة، حيث أن الإدارة العليا ينبغي أن تتشكل من مجموعة الرؤساء المسؤولين بالمصرف مثل المسؤول المالي الرئيسي ورئيس المراجعين.

المبدأ الخامس: الاستفادة الفعالة من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون:

حيث يلعب المراجعون دور جوهري في عمليات حوكمة الشركات بالمصارف، ويمكن تحسين كفاءة المجلس والإدارة العليا من خلال:

- الاعتراف بأهمية عمليات المراجعة.
- الأخذ بمقاييس وإجراءات تحسين استقلالية ونزاهة المراجعين.
 - ضمان استقلالية المراجع الرئيسي.
- على المراجعين الخارجيين الحكم على مدى كفاءة نظم الرقابة الداخلية.

فعلى المجلس التسليم بأن المراجعين الداخليين والخارجيين أعوان مهمين، ويمكن الاعتماد عليهم وينبغي عليه الاستفادة القصوى من أعمالهم المنجزة.

المبدأ السادس: ضمان كون أساليب المكافآت متشكلة من القيم الأخلاقية للمصرف ومن المحيط الرقابي والاستراتيجي له:

على مجلس المديرين المصادقة على مكافآت أعضاء الإدارة العليا وباقي العاملين الرئيسيين وضمان أن كل المكافآت تتشكل وتتحدد وفقا لأهداف وثقافة المصرف وبيئته الرقابية.

المبدأ السابع: العمل والسير بحوكمة الشركات في المصرف وفق أسلوب ونمط شفاف:

من الصعب مسك الحسابات الشخصية عن نشاطات وأداء مجلس المديرين والإدارة العليا عندما يكون نقص في الشفافية، يحدث هذا عندما لا يجد أصحاب المصلحة والمشاركون في السوق والجمهور العام، معلومات كافية عن هيكل وأهداف المصرف الذي من خلاله نحكم على كفاءة المجلس والإدارة العليا التي تديره، حيث يمكن للشفافية أن تقوى حوكمة هيكل المجلس (الحجم، العضوية، المؤهلات).

- -هيكل الإدارة العليا (المسؤوليات، المؤهلات والخبرة).
 - الهيكل التنظيمي الأساسي.
- معلومات حول هيكل الحوافز بالمصرف (سياسات الأجور، المكافآت التنفيذية، خيارات الأسهم والعلاوات).
 - طبيعة وامتداد الصفقات مع الفروع والأطراف المتصلة بالمصرف.

المطلب الثالث: مبادئ الحوكمة المصرفية من منظور لجنة بازل لسنة 2006:

أصدرت لجنة بازل نسخة معدلة من توصياتها وأعمالها السابقة عام 2005، وفي فيفري 2006 أصدرت نسخة محدثة تتضمن مبادئ الحوكمة في المصارف وتتمثل في:

المبدأ الأول: ينبغي أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين حسب المناصب التي يستغلونها ولديهم فهم واضح عن دورهم في الحوكمة ، إضافة إلى قدرتهم على الحكم السليم بشأن أعمال المصرف:

فمجلس المديرين في النهاية هو المسؤول عن السلامة المالية والتشغيلية للمصرف، وترى اللجنة أن المجلس وأعضاؤه يمكنهم تقوية حوكمة الشركات بالمصارف من خلال 1 :

- إدراك وتنفيذ دورهم الإشرافي.
- المصادقة على الإستراتيجية العامة لأعمال المصرف.
 - تجنب تضارب المصالح في أنشطتهم.
- تطوير والحفاظ على مستوى ملائم من الخبرة لأجل نمو المصرف في الحجم والتركيبة.
 - ترقية أمن وسلامة المصرف.

المبدأ الثاني: ينبغي على مجلس المديرين المصادقة والإشراف على الأهداف الإستراتيجية للمصرف وعلى قيمه:

على مجلس المديرين ضمان أن الإدارة العليا تطبق الإجراءات والسياسات الإستراتيجية المصممة للرفع من النزاهة والسلوك المهني، كما عليه ضمان أن الإدارة العليا تنفذ سياسات تمنع الأنشطة والعلاقات والوضعيات التي يمكنها تقليص نوعية الحوكمة مثل: 2

- تضارب المصالح.
- الإقراض للرؤساء وللمستخدمين وللمديرين أو للمراقبين المساهمين.
- القيام بمعاملة تفضيلية لأصحاب العلاقة ومختلف الأطراف المرغوب فيهم.

المبدأ الثالث: ينبغي على مجلس المديرين وضع وتعزيز الخطوط العريضة للمسؤولية والمساءلة:

مجلس المديرين الفعال حقيقة يحدد السلطات والمسؤوليات التي على عاتقه وعلى عاتق الإدارة العليا، كما يعتبر المجلس مسؤول على الإشراف عن أنشطة الإدارة ومدى

^{2 -} Basel commite on Banking supervision, **enhancing corporate governance for Banking organizations**, Bank of international settlement, February 2006.



^{1 -} نفس المرجع ، ص104.

توافقها مع سياسات المجلس، وكذلك فإن الإدارة العليا مسؤولة عن تفويض السلطات والواجبات إلى أفراد في إنشاء هيكل الإدارة يرفع من المساءلة 1.

المبدأ الرابع: على المجلس ضمان إشراف ملائم من الإدارة العليا يوافق سياساته:

الإدارة العليا بحكم هيكلها من حيث الأفراد المسئولين مثل: (CFO) هي مسؤولة عن الإدارة اليومية للمصرف، فمن أهم أدوار الإدارة العليا تأسيس تحت إرشادات مجلس المديرين نظام للرقابة الداخلية الفعالة. 2

المبدأ الخامس: ينبغي على المجلس والإدارة العليا فعليا، استعمال الأعمال التي تقوم بها وظيفة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين ووظائف الرقابة الداخلية:

على المجلس الاعتراف بأن استقلالية وكفاءة وتأهيل المراجعين هو سياق جوهري في تحقيق الحوكمة، فالمجلس يستعمل أعمال المراجعين ووظائف الرقابة للحصول على معلومات مضبوطة ودقيقة عن أداء وعمليات إدارة المصرف، ويمكن للمجلس والإدارة العليا تحسين كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية من خلال 8 :

- الاعتراف بأهمية عمليات المراجعة والرقابة الداخلية بالمصرف.
- استعمال في الوقت المناسب وبأسلوب فعال مخرجات المراجعة الداخلية.
 - ترقية استقلالية المراجعين الداخليين.
 - إشراك المراجعين الداخليين في الحكم على مدى كفاءة الرقابة الداخلية.

كما يمكن للمجلس والإدارة العليا المساهمة في بناء كفاءة للمراجعين الخارجيين بشأن ضمان عدالة وحيادية القوائم المالية المقدمة باحترام:

- ضمان أن المراجعين الخارجيين ملتزمين بتطبيق إرشادات ومعايير الممارسة المهنية.
- إشراك المراجعين الخارجيين في رؤية مسار عمل الرقابة الداخلية والمتعلق بالإفصاح عن القوائم المالية.

^{1 -} عبد القادر بادن ، مرجع سبق ذكره، ص 104.

^{2 -} عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي،مرجع سبق ذكره، ص 86.

^{3 -} عبدالقادر بادن، مرجع سبق ذكره، ص105.

- ضمان كون المراجعين الخارجين يفهمون ويدركون واجباتهم نحو المصرف.

المبدأ السادس : على المصرف ضمان ملاءمة ممارسات وسياسات المكافآت مع ثقافة المؤسسات المصرفية ومع الأهداف الإستراتيجية والطويلة الأجل، وكذلك محيط الرقابة:

ينبغي على مجلس المديرين أو لجان المجلس المصممة بتحديد أو المصادقة وفق سياسة مكافآت ملائمة، على تعويضات أعضاء المجلس والإدارة العليا وضمان أي تعويضات تمنح، تتوافق والعناصر المذكورة. 1

المبدأ السابع: ينبغى إدارة المصرف وفق أسلوب شفاف:

فالشفافية مهمة لسلامة الحوكمة، فمن الصعب على المساهمين وأصحاب المصلحة والمشاركين في السوق فعليا، مراقبة ومساءلة مجلس المديرين والإدارة العليا في ظل نقص الشفافية، كذلك فإن الإفصاح العام الملائم يسهل انضباط السوق ويمتن معايير الحوكمة بالمصارف وهذا عندما يحسن تقرير المراقبين من مقدرة الإشراف الفعلي للمراقبين أنفسهم على أمن وسلامة المصرف².

المبدأ الثامن : ينبغي على المجلس والإدارة العليا فهم الهيكل التشغيلي للمصرف من خلال مدى الالتزام بالعمل وفق بيئة قانونية معينة:

على مجلس المديرين أخذ خطوات تضمن أن مخاطر أي عمليات يتم التعامل معها 3 بإدراك جيد وإدارة حديثة من خلال 3 :

- ضمان المجلس، كون الإدارة العليا تعي السياسات التي تقوم بها.
- الإستراتيجيات والإجراءات والسياسات الملائمة ينبغي أن تحكم وتدير الهياكل المالية المعقدة المصادق عليها إضافة إلى المنتجات والأدوات المالية المقدمة للزبائن.

ونلاحظ أن مبادئ تحسين حوكمة الشركات بالمؤسسات المصرفية في توصيات 1999 وتوصيات 2006 متشابهة من حيث انطلاقة كل مبدأ ولكن مطورة ومعززة في لب وجوهر كل مبدأ إضافة إلى أن التوصيات الأخيرة جاءت بالمبدأ الثامن الذي يعتبر الجديد

^{1 -} نفس المرجع ، ص106.

^{2 -} عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لارساء الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري،مرجع سبق ذكره، ص 87.

^{3 -} عبد القادر بادن ، **مرجع سبق ذكره**، ص 106.

مقارنة بتوصيات 1999 والمتعلق بالمخاطر التشغيلية التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، على اعتبار الإفلاسات والانهيارات التي حصلت في المصارف والمؤسسات الأخرى، والتي نتجت عن سوء تقدير المخاطر التشغيلية (الاختلاس، التدليس، الغش في القوائم المالية)، حيث أن هذا المبدأ يعمل على تذكير مجلس المديرين والإدارة العليا بهذا النوع من المخاطر وكذلك استعمال توصيات 2006 لمصطلح مجلس المديرين أكثر مما استعماتها توصيات 1999، أي أن هناك تغير في هياكل إدارة المصارف.

خلاصة الفصل الثاني:

يعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية امرا ضروريا لإيجاد نظام رقابي محكم وموحد يمكن ان يساهم في تحسين اداء المصرف وحمايته من الأزمات والتعثرات المالية ،ولا يرتبط نجاح الحوكمة المصرفية فقط بوضع القواعد الرقابية ولكن ايضا تطبيقها بشكل سليم ،وذلك من خلال الافصاح والشفافية والوضوح لتجنب الفساد الذي يؤدي الى اهدار موارد البنك وإضعاف قدرته التنافسية. والممارسة السليمة للحوكمة المصرفية تؤدي عامة

الى دعم وسلامة الجهاز المصرفي وذلك من خلال المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك وتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية.

تمهيد:

لقد شهد النظام المصر في الجزائري تطورا كبيرا نتيجة الجهود التي بذلتها الدولة ،حيث اعتبره قانون النقد والقرض العامل الرئيسي للانتقال الى اقتصاد السوق ، رغم هذا مازال في انتظار التحولات التي تجعل منه لا محالة العنصر الفعال والحيوي على جميع الموارد وتمويل الاقتصاد ، لذلك يعتبر الاصلاح المصر في الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الاصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر. ومع ذلك فإن هذا النظام يواجه العديد من المخاطر التي أملتها التغيرات المتسارعة في البيئة الاقتصادية والمصر فية والتعقد الشديد الذي أصبح يميز العمل المصر في بالإضافة إلى خصوصية الاقتصاد الوطني والمراحل التي مر بها و التي أثرت بشكل مباشر على أداء المصارف، وهو الامر الذي جعل الجزائر تستوحي من معايير لجنة بازل المرقابة المصر في، مجموعة من قواعد الحذر لتطبيقها على المصارف لمواجهة المخاطر التي تهدد النشاط المصر في، والعمل على سلامة واستقرار النظام المصر في الجزائري وحماية المصارف من الإفلاس، ورغم وضوح هذه الفكرة ظهرت أزمة مصرف الخليفة والمصر ف الصناعي والتجاري الجزائري وذلك بسبب التقصير الكبير من طرف المشرفين على المصارف والمساهمين وممثليهم في مجالس إدارة المصارف و عدم التزامهم بمقررات لجنة بازل بصورة جدية، الأمر الذي دفع الى تطبيق الحوكمة السليمة بها.

وفي هذا الفصل سنحاول من خلال المبحث الاول التعرف على طبيعة النظام المصرفي الجزائري والمراحل التي مر بها، ثم سندرس في المبحث الثاني واقع الحكومة المصرفية في الجزائر ،وفي المبحث الثالث دراسة ميدانية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وواقع الحوكمة فيه.

المبحث الاول: الملامح الاساسية للنظام المصرفي الجزائري:

الفصل الثالث:

تمهيد:

شهد النظام المصرفي الجزائري تغيرات و تطورات و اصلاحات تمت على عدة مراحل ، فبعد الاستقلال ورثت الجزائر نظاما مصرفيا واسعا، كما ان المنهج الذي تبنته الجزائر في هذه المرحلة هو النظام الاقتصادي الاشتراكي القائم على التخطيط ، مما خلق نوعا من التناقض في هذه المرحلة ، لتأتي بعد ذلك مرحلة جديدة و هي مرحلة التاميمات، و هذه المفارقات و التناقضات نتج عنها اختلالات هيكلية و وظيفية على مستوى الجهاز المصرفي ، مما دفع بالسلطات الجزائرية الى القيام باصلاحات على مستوى الجهاز المصرفي.

المطلب الاول: النظام المصرفي الجزائري قبل 1990:

الفرع الاول:مرحلة تكوين نظام مصرفي وطنى 1962-1971:

لقد تميز النظام المصرفي الجزائري قبل الاستقلال بوجود عدد من البنوك موزعة عبر كافة التراب الوطني كانت تخدم مصالح الاحتلال الفرنسي، أما بعد الاستقلال فقد ورثت الجزائر نظاما مصرفيا واسعا مملوكا لراس المال الفرنسي و قائم على اساس نظام اقتصادي ليبرالي و نتيجة لدلك فقد واجهت الجزائر وضعا اقتصاديا صعبا بسبب النتائج التي ترتبت عن حرب التحرير من جهة و مغادرة الاطارات الفرنسية المسيرة لتلك البنوك من جهة ثانية الامر الذي ادى بالسلطات الجزائرية الى تحدي تلك الصعاب و الاقدام على تأميم هده البنوك قصد تعبئة مواردها المالية المتواضعة خدمة للاقتصاد الوطني ، حيث عمدت السلطات المعنية بتأسيس بنكا مركزيا يضطلع بمهامه التقليدية في اطار توجيه السياسة النقدية للبلاد و التحضير لإنشاء عملة وطنية ، و هكذا فقد تم

انشاء مجموعة من الهيئات المالية و البنوك نذكر ها فيما يلى: 1

أولا:البنك المركزي الجزائري:

لقد تقرر انشاء مؤسسة اصدار جزائرية لتحل محل بنك الجزائر ابتداء من 1963/01/01 طبقا للقانون رقم 62-144 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 1962/12/13 و

^{1 -} الطاهر لطرش ، "تقنيات البنوك" ، ديوان المطبوعات ، الجزائر ، الطبعة الثانية ، 2003 ، ص ص 186-189.

قبل دلك تم فصل الخزينة العامة الجزائرية عن الخزينة الفرنسية في 1962/08/29، وقد الوكلت للبنك مهمة اصدار عملة وطنية و الاشراف على السياسة النقدية و توجيه البنوك التي كانت السلطات الجزائرية تستعد لتأميمها.

ثانيا: الخزينة العمومية:

تم انشاء الخزينة العمومية الجزائرية في اوت 1962 ،و قد اوكلت اليها الانشطة التقليدية الخاصة بوظيفة الخزينة بالإضافة الى منحها بعض الصلاحيات المهمة فيما يخص منح قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي ، و قروض التجهيز للقطاع الفلاحي و الذي لم يستفيد من مبالغ مهمة من طرف الهيئات البنكية الموجودة اللازمة لنشاطه، و قد تطورت هده الوظيفة الاستثنائية للخزينة العمومية في منحها للقروض و هدا رغم تأميم البنوك (67/66) و رغبة السلطات في اقتصار دور الخزينة على وظائفها التقليدية ضمن اصلاح 1971. و يعتبر انشاء كل من البنك المركزي الجزائري و الخزينة العمومية من مظاهر بسط السيادة الوطنية في جوانبها المالية و النقدية ،و تلتها اقامة مجموعة من البنوك الوطنية تتمثل في:

اولا:الصندوق الجزائري للتنمية CAD ::

تم تأسيس هذا الصندوق نتيجة رفض البنوك تمويل الاقتصاد الوطني و دلك بتواريخ 1963/05/07 بموجب القانون 63-165 و ألحقت به أربع مؤسسات مصرفية كانت تتعامل في الائتمان متوسط الاجل و هي

القرض العقاري ، القرض الوطني ، صندوق صفقات الدولة ، و مؤسسة مصرفية واحدة متخصصة في الائتمان طويل الاجل هي صندوق تجهيز و تنمية الجزائر.

لقد وضع هذا الصندوق مباشرة تحت وصاية وزارة المالية و كلف بتمويل الشركات الوطنية التي تأسست في نهاية الستينات.

ثانيا: الصندوق الوطنى للتوفير و الاحتياط CNEP :

لقد تم انشاء هذه الهيئة بموجب القانون رقم 64-227 المؤرخ في 10 أوت 1964 وهي تتكفل بتعبئة مدخرات الأفراد في مقابل تمويل مشاريع السكن ،الى أن أصبح الصندوق متخصص في هذا النوع من القطاعات في الجزائر ، و هو يستهدف بالأساس المدخرات

الصغيرة للأفراد ، و في سبيل ذلك فقد اتبع الصندوق سبلا شتى لتشجيع الادخار على النطاق الشعبي مثل: انشاء فروع عديدة ،قبول حد أدنى للإيداع (10 دنانير)، تشجيع الادخار المصرفي ، تكريس يوم وطني للادخار (31 اكتوبر اليوم العالمي للادخار)... الخ و يبقى الحافز الحقيقي للادخار هو اعطاء فرصة للمدخر للحصول على مسكن بالتقسيط طويل الاجل.

ثالثا: البنك الوطنى الجزائري BNA:

و أنشئ بموجب الأمر 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 لدعم عملية التحول الاشتراكي في القطاع الزراعي، و من أهم الأنشطة التي أسندت للبنك الى جانب العمليات المصرفية التي يقوم بها كبنك تجاري ما يلي:

- تنفيذ خطة الدولة في مجال الائتمان القصير و المتوسط الأجل.
- التكفل بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا ، و كذلك القطاع الصناعي بشقيه العام و الخاص.
 - تمويل القطاع التجاري خاصة في مجال الاستيراد.

لقد اتسع نشاط البنك في الوقت الحالي ليشمل العديد من المنتجات و الخدمات المصرفية ، حيث بلغ عدد فروعه 187 فرعا منتشرة عبر كامل التراب الوطني (سنة 2003) بعد ما كانت لا تتجاوز 53 فروعا في عام 1966.

رابعا:القرض الشعبى الجزائري CPA:

أنشئ بموجب الأمر 75-60 المؤرخ في 14 ماي 1967 برأسمال قدره 15 مليون دينار جزائري نتيجة دمج مجموعة من البنوك ، فبالإضافة الى وظائفه التقليدية كبنك تجاري أسندت له مهمة تمويل القطاع العمومي و خاصة قطاع السياحة و الاشغال العمومية و البناء و الري و الصيد البحري ، كما كان يقوم بتمويل عدد كبير من المؤسسات الخاصة قصد تدعيم و ترقية الصناعات التقليدية و المهن الحرة ، لقد أصبح القرض الشعبي الجزائري كغيره من البنوك يتدخل في منح الائتمان القصير و المتوسط و الطويل الأجل ، حيث بلغ عدد فروعه 119 وكالة في بداية الألفية الثالثة يؤطرها 4209 موظف منهم 1287 اطار.

الفصل الثالث:

خامسا:بنك الجزائر الخارجي BEA:

تأسس بموجب المرسوم 67-204 المؤرخ في 10 أكتوبر 1967 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري بعد تأميم خمس بنوك و هي القرض الليوني في 12 أكتوبر 1967 ، البنك الفرنسي للتجارة الخارجية ، الشركة العامة في عام 1968 ،بنك باركليز ، و بنك البحر الابيض المتوسط ،حيث أسندت له مهمة تمويل التجارة الخارجية و تدعيم الصادرات الجزائرية ،وقد توسعت عمليات البنك منذ عام 1970 ن و ذلك بإشراف على حسابات شركة سونطراك وشركات التعدين الكبرى و النقل البحري و تكفل بمنحها مختلف القروض. أما في الوقت الحالي فقد أصبح بنك الجزائر الخارجي يتدخل في تمويل مختلف القطاعات و يقدم أكثر من عشرين ما بين منتجات و خدمات مصرفية و ذلك عن طريق أكثر من 79

الفرع الثاني: الاصلاح المالي و المصرفي لسنة 1971:

لقد شهدت بداية السبعينات بعض الاصلاحات و التعديلات على السياسة المالية و النقدية تماشيا مع السياسة العامة للدولة في اطار الاقتصاد المخطط ،حيث انشئ مجلس القرض و الهيئة النقدية للمؤسسات المصرفية بموجب الأمر 71-47 الصادر في 30 جوان 1971 و المتضمن تنظيم البنوك ، و قد اصبح القطاع المالي الجزائري خلال اصلاح 1971 يتميز بالخصائص التالية 1971:

- التمركز.
- هيمنة دور الخزينة.
- ازالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة.

^{1 -} بعلي حسني مبارك ،"امكانيات رفع كفاءة اداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،تخصص ادارة مالية ،قسم علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، منتوري، قسنطينة ،2012 ،ص ص 65-66.

و في اطار هذه الاصلاحات تم انشاء البنك الجزائري للتنمية في 1971 كامتداد للصندوق الجزائري للتنمية ، و هو بنك استثماري حل محل الخزينة العامة في مجال منح القروض الطويلة الاجل في اطار تمويل المخططات التنموية و منها المخطط الرباعي الأول. لقد حمل الاصلاح المالي لسنة 1971 رؤية جديدة من خلالها تم اسناد مهمة تسيير و مراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية للبنوك ، و فرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية ، و نوجز في اطار هذا الاصلاح اتخاذ الاجراءات التالية: 1

- امكانية استعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الاستغلال و ذلك من خلال المادة 3 من قانون المالية لسنة 1971 ، و نتج عن ذلك تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية بشكل أثر على التوازن الداخلي للاقتصاد بشكل عام.
 - من خلال المادة 07 من قانون المالية لسنة 1971 ، تم تحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة و المتمثلة فيما يلى:
 - قروض بنكية متوسطة الاجل تتم بواسطة اصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
 - قروض طويلة الاجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية.
 - التمويل عن طريق القروض الخارجية و ذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.
- تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الادخار الوطني عن طريق المساهمة الاجبارية للمؤسسات العمومية في ميزانية الدولة ، و ذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمة 71-93 ل 31 ديسمبر 1971 والتي تقضي بتخصيص مبالغ الاهلاكات والاحتياطات في حساب لدى الخزينة العمومية ، ولكن هذا القرار طرح مشكلا يتمثل

^{1 -}نفس المرجع ،ص 66.

في عجز المؤسسات العمومية الوطنية عن تحقيق نتائج ايجابية للمساهمة في ميزانية الدولة.

- يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الاخيرة بتوطين كل عملياتها المالية في بنك واحد ويجب التذكير ان البنوك و المؤسسات ليست مخيرة في عملية التوطين باعتبار ان المؤسسات الموجودة وزعت بقرار من وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة.
 - دعم المؤسسات العمومية التي تواجه عجزا في التسيير ،بحيث تم اعداد مخطط لإعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن قيود خارجية مفروضة من طرف الدولة و الى معايير تطهير المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن سوء التسيير.
 - تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية و ادارية.
- الزام المؤسسات بفتح حسابين فقط هما حساب الاستغلال خاصة بعمليات الاستغلال و حساب الاستثمار خاص بعمليات الاستثمار.
- اقرار التوطين الاجباري بحيث لا يحق للمؤسسات التعامل مع أكثر من بنك واحد، وإقرار مبدأ التخصص القطاعي للبنوك ، بحيث كل بنك متخصص في التعامل وتمويل قطاع اقتصادي محدد.

رغم ما اتى به اصلاح سنة 1971 في محاولة لإعادة هيكلة القطاع البنكي المنشأ حديثا قصد التحكم الجيد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع ، إلا انه لم يخلو من بعض المعوقات و التناقضات نتج عنها ما يلي : 1

- عدم توافق دور القطاع البنكي مع المحيط الاقتصادي و الاجتماعي, فالوثائق المعدة من طرف المؤسسات الوطنية للبنوك في اطار ملفات منح الائتمان غير الكافية للحكم على الاداء الاقتصادي لقروض الاستقلال, كما ان الدراسات المقدمة من طرف المؤسسات ناقصة.

^{1 -} نفس المرجع السابق ،ص 67.

الفصل الثالث:

- صعوبات متعلقة بالجانب التجاري, و تغطية الحقوق, فتحقيق الاستثمارات في بعض الحالات يصبح غير ممكن ويؤدي الى عدم قدرة المؤسسات على تسديد القروض البنكية.
- صعوبات تغطية الحقوق من طرف المؤسسات الوطنية والتي رغم وضعيتها المدينة اتجاه البنوك ، إلا انها تبقى لها امكانية الحصول على القرض البنكي في شكل سحب على المكشوف ، و هذا ما ازم من وضعية البنوك .
- الزام المؤسسات العمومية المساهمة في ميزانية الدولة, القيام بدفع رؤوس اموال الاهتلاكات و الاحتياطات للخزينة العمومية ،رغم انها تحقق خسائر في غالبيتها و بالتالي لم يكن الامر سوى عبارة عن تسجيل محاسبي ،فجميع الاموال التي كانت تساهم بها المؤسسات تأتيها من البنوك بفضل تقنية السحب على المكشوف وأمام هذه الوضعية تم الغاء هذا الالزام من خلال قانون المالية لسنة 1976.
- العودة الى الاعتماد على الخزينة العمومية في تمويل استثمارات المؤسسات وهذا ما اقرته المادة 7 من قانون المالية لسنة 1978: " الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون مضمونة بتمويل من خزينة الدولة و عن طريق كذلك رؤوس الاموال الذاتية للمؤسسات ".

للإشارة فانه في بداية 1978 تم التراجع عن الاصلاحات التي حملتها اصلاحات 1971 ، فقد تم الغاء تمويل المؤسسات عن طريق القروض البنكية متوسطة الاجل ، حيث حلت الخزينة محل البنوك في تمويل الاستثمارات المخططة بواسطة القروض طويلة الاجل ، و بذلك تم تهميش دور البنوك في عملية التنمية و اضعاف قدرتها في تعبئة الادخار ، بل اصبحت نشاطاتها تميز بالسلبية في منح القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال. و كان دور البنوك في هذه المرحلة يقتصر على دور القناة التي تمر عبرها الاموال من الخزينة الى المؤسسات العمومية بحيث لم يكن للبنوك أي دور فيما يتعلق بقرار الاستثمار و قرار التمويل .

و تماشيا مع سياسة اعادة الهيكلة التي باشرتها الدولة فقد تم على اثرها اعادة هيكلة البنوك و اضفاء المزيد من البنك الوطني الخرائري و القرض الشعبي الجزائري باعتبارها اكبر بنكين في تلك الفترة حيث انبثق عنها بنكان هما:

أولا: بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

تأسس هذا البنك بموجب المرسوم 206- 82 المؤرخ في 16 مارس 1982 بعد اعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري براس مال قدره مليار دينار حيث اوكلت له الى جانب قيامه بجميع العمليات المعرفية التقليدية مهام تحويل 1 :

ا. هياكل و انشطة الانتاج الفلاحي ،و كل الانشطة المتعلقة بهذا القطاع.

ب. هياكل و انشطة الصناعات الفلاحية.

ج. هياكل و انشطة الصناعات التقليدية و الحرفية .

ثانيا: بنك التنمية المحلية: انشئ هذا البنك بموجب المرسوم 85-85 الصادر بتاريخ 30 افريل 1985 بعد اعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري و هو بنك ايداع و استثمار و اوكلت له القيام بتمويل الاستثمارات المخططة من قبل الجماعات المحلية ،بالإضافة الى قيامه ببعض النشاطات كمنح القروض بالرهن و تمويل القطاع الخاص، و قد بلغت فروع البنك 160 وكالة في بداية عام 2000.

الفرع الثالث: الاصلاح المصرفي من خلال قانون النقد و البنك 1986:

نتيجة للهزة المزدوجة للاقتصاد الجزائر -سقوط اسعار البترول و انهيار سعر صرف الدولار. ظهرت اصلاحات سنة 1986 و ذلك بموجب القانون رقم 86 -12 الصادر في 19 اوت 1986، المتعلق بنظام

المصارف و القرض النشاط حيث تم اصلاح جذري على المؤسسات الوطنية المصرفية من اجل ارساء المبادئ العامة و القواعد الكلاسيكية للنظام المصرفي و توحيد الاطار

^{1 -} شاكر القزويني ، "محاضرات في اقتصاد البنوك "، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2000 ، ص63.

^{2 -} الطاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص191.

القانوني الذي يسير النشاط الخاص لكل المؤسسات المالية ،فهو بذلك يعيد صلاحيات و واجبات المصارف و يعمل على تغيير كبير في الوضع القائم و هيكل و سلطات المصارف و جعل النظام المصرفي اكثر مسؤولية لتوفير التمويل اللازم للاقتصاد ،و لتحقيق الاهداف التي حددتها الشروط المالية و النقدية ،وتم اعتماد ذلك بإدخال مقاييس الربحية و الامان في تسيير المصارف التجارية خاصة في منح القروض بكل انواعها و من هنا ظهر ما يسمى بالخطر المصرفي كمفهوم جديد دخل عالم تسيير المصارف التجارية الجزائرية. و يمكن ايجاز اهم المبادئ و القواعد التي تضمنها القانون في اطار اصلاح المنظومة المصرفية فيما يلي: 1

- اعادة المصرف المركزي مهامه و وظائفه كمصرف المصارف.
- التقليص من دور الخزينة العمومية فيما يخص تمويلها للاستثمارات في النظام المصرفي.
- اقامة نظام مصرفي على مستويين حيث يتم الفصل بين المصرف المركزي و بين نشاطات المصارف التجارية.
- استعادة البنوك و مؤسسات التمويل لدورها في تعبئة الادخار و توزيع القروض في اطار المخطط الوطني للقرض، و اصبح بإمكانها خلق الائتمان دون تحديد لمدته او الاشكال التي يأخذها، كما استعادت البنوك حق متابعة استخدام القروض و كيفية استرجاعها و الحد من مخاطرها.

و بهدف اعطاء دور هام لضبط و توجيه النظام المصرفي فقد أنشأت بموجب هذا القانون هيئات الاشراف و

 2 الرقابة تتمثل في

أولا المجلس الوطني للقرض:

 ^{1 -} بلعزوز بن علي ،"محاضرات في النظريات والسياسة النقدية" ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2004 ،ص
 .ص ،184-183.

^{2 -} بعلى حسنى مبارك ،مرجع سبق ذكره ،ص68.

الفصل الثالث:

يستشار المجلس الوطني للقرض في تحديد السياسة العامة للقرض بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات الاقتصاد الوطني ،و خصوصا ما تعلق بتمويل مخططات و برامج التنمية الاقتصادية و الوضعية النقدية للبلد ،و يقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القرض و النقد ،و كل الامور المرتبطة بطبيعة و حجم و تكلفة القرض في اطار مخططات و برامج التنمية الاقتصادية الوطنية ،تجدر الاشارة الى ان المجلس عمل تحت وصاية وزارة المالية .

ثانيا: اللجنة التقنية للبنك:

يرأس اللجنة التقنية للبنك محافظ البنك المركزي، واللجنة مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية، كما تسهر اللجنة على ضمان تطبيق التنظيمات و التشريعات القانونية و البنكية تبعا لسلطات المراقبة المخولة لها، و تهدف الصلاحيات المخولة للجنة الى تشجيع الادخار و مراقبة و توزيع القروض.

الفرع الرابع: اصلاحات سنة 1988:

لم يستطع القانون 86-12 للقرض و البنك التكيف مع الاصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية ،حيث ان استمرار الازمة الاقتصادية دفع بالسلطات الجزائرية الى تطبيق برنامج اصلاحي واسع مس مجموع القطاعات الاقتصادية بما فيها البنوك العمومية ابتداء من سنة 1988 ،و ذلك بصدور القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 و المتضمن توجيه المؤسسات العمومية ،حيث اصبحت البنوك تتمتع باستقلالية اكبر في ادارة مواردها المالية و في منح القروض ،و بذلك اصبح هدف البنوك هو تحقيق الربح و المردودية . لقد كان قانون 88-01 و قانون 88-06 الذي شكلت المصادقة عليها مرحلة هامة في تطور البنوك العمومية ،و انتقالها الى الاستقلالية يمنحها القدرة و حتى الالتزام بالتدخل في السوق حسب قواعد المتاجرة ،و عليه اصبحت البنوك تتمتع بكامل استقلاليتها فيما يخص منحها للقروض و دراستها للمشاريع و متابعتها لديونها و تسيير ها لشؤونها الداخلية .

لقد كان قانون 88-06 يهدف الى اصلاح المنظومة المعرفية وفق المتغيرات الجديدة التي يعيشها الاقتصاد الوطنى من خلال1:

- تأكيد دور البنك المركزي في الاشراف على السياسة النقدية و توجيهها .
 - تحديد سقوف القروض المعرفية الموجهة لتمويل الاقتصاد الوطني .
- السماح للبنوك العمومية بتقديم القروض المتوسطة و الطويلة الاجل في اطار مخطط القرض.
 - عدم الزام المؤسسات بمبدأ اجبارية التوطين البنكي .
 - الغاء النظام الخاص برخص الاستيراد و تعريضه بنظام ميزانية العملة الصعبة .

و قد عرفت البنوك على غرار المؤسسات الاقتصادية تحولات هامة كرست استقلاليتها المالية و اصبحت تتمتع بالشخصية المعنوية لها راس مال خاص موزعا على مختلف صناديق المساهمة التي تأسست بموجب القانون 88-03 المتعلق بإنشاء صناديق المساهمة ، و في هذا الاطار عرفت البنوك العمومية تحولات هامة مست جوانبها الادارية و التنظيمية ، حيث اصبحت عبارة عن شركات مساهمة تتمتع بالاستقلالية المالية و تخضع لأحكام القانون التجاري و التزامها بتوجيهات البنك المركزي .

و على الرغم من الاصلاحات المشار اليها إلا انه ما تمكن قوله ان البنوك العمومية لم ترقى الى الدور الجديد المنوط بها ،بسبب الاجراءات و القوانين المقيدة لأنشطتها و لم يتعدى دورها كونها ان اصبحت مجرد اداة لعبور و محاسبة التدفقات النقدية التي تنتقل من الخزينة الى المؤسسات الاقتصادية العمومية.

كما اصبحت التسهيلات الائتمانية تمنح بموجب قرارات ادارية مما ترتب على زيادة اعباء القروض المشكوك فيها ،مما ادى الى عجز البنوك في تقديم السيول الى المؤسسات العمومية بل لجأت الى طلب تسهيلات من البنك المركزي لمواجهة الوضع ،هذه الوضعية المزرية

^{1 -}نفس المرجع السابق ، ص69.

^{2 -} محمود حميدات ، "مدخل التحليل النقدي "، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1996 ، ص141.

التي عايشتها المنظومة المصرفية جعل السلطات المعنية تتدخل لإصدار قانون شامل ينظم العمل المصرفي و يحدد العلاقة بين مختلف مكونات المنظومة المصرفية الجزائرية.

المطلب الثاني: اصلاحات النظام المصرفي بعد 1990:

الفرع الاول: مفهوم الاصلاح المصرفي:

يقصد بالإصلاح المصرفي:" تلك العملية التي تؤدي الى تعديل جذري و جوهري في القوانين والتشريعات و السياسات المتعلقة بالعمل المصرفي على اختلاف انواعها و اشكالها بحيث يؤدي الى تحسين الاداء و التكيف مع المتغيرات التي تشهدها الساحة العالمية و بالتالي يجب اجراء عملية تقييم لمجمل هذه الاجراءات حتى يتم الحكم عليها و اعطائها الوصف الحقيقي."1

الفرع الثانى: قانون النقد و القرض 90-10:

يعتبر قانون 90-10 الصادر في 14 افريل 1990 و المتعلق بالنقد و القرض نصا تشريعيا يعكس بحق الاعتراف بأهمية المكانة التي يجب ان يكون عليها النظام البنكي ،و يعتبر من القوانين التشريعية الاساسية

للإصلاحات² ،و كانت كل الجهود المبذولة لإصلاح و انعاش النظام المصرفي الجزائري لم تنعكس ايجابا على الاقتصاد الجزائري مما جعل السلطات تعزز اكثر فكرة اصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات، وذلك من خلال قانون النقد و القرض في 14 افريل 1990 ، رغم انها تواجدت في ظروف صعبة نوعا ما، إلا ان الاهتمامات المربحة انصبت على النظام النقدي بالدرجة الأولى ، فقد جاء هذا القانون ليحرر تماما البنوك التجارية من قيودها الادارية ويركز السلطة في البنك الجزائري ، او مجلس النقد و القرض ، ويفتح المجال لإنشاء بنوك خاصة خصوصا و ان الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق ، هذا الاخير الذي يرغمنا على خاصة خدري في جهازنا المصرفي اداريا و تسييريا ، و كما يجب ان نشير الى ان القيام بإصلاح جذري في جهازنا العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك المؤسسة و السوق.

^{1 -} بعلي حسني مبارك ،مرجع سبق ذكره ،ص71.

^{2 -} طاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص196.

و كما ساعد قانون النقد والقرض على تنشيط وظيفة الوساطة المالية 1، وابراز دور النقد و السياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين ،اعاد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد و الائتمان في البنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها اعوانا اقتصادية مستقلة ،كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية ،مع تحديد مدتها و استرجاعها في كل سنة، و كذا ارجاع ديون الخزينة العمومية اتجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة و الغاء الاكتتاب الاجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة و منع كل شخص طبيعي و معنوي غير البنوك و المؤسسات المالية من اداء هذه العمليات 2.

أولا:مبادئ قانون النقد و القرض:

يعتبر القانون 90-10 من بين القوانين الاساسية التي بينت التوجهات الجديدة للانتقال نحو اقتصاد السوق ،اذ حمل افكار جديدة فيما يتعلق بالتنظيم البنكي و ادائه ،و يقوم قانون النقد و القرض على مجموعة من المبادئ،اهمها3:

- 1. الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية: تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين السلطة النقدية و السلطة الحقيقية ،و معنى ذلك ان القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على اساس كمي من طرف هيئة التخطيط ،و لكن تتخذ على اساس الوضع النقدى السائد الذي تقدره السلطة النقدية.
- 2. **الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة**: فصل قانون النقد والقرض بين الدائرة النقدية والمالية ،فلم تعد الخزينة العمومية بموجب هذا القانون حرة في لجوئها الى البنك المركزي لتمويل العجز ،وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الاهداف التالية ⁴:
 - استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة .

^{1 -} بلعزوز بن علي ،"اث**ر تغير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية حالة الجزائر"** ،رسالة دكتوراه ،تخصص علوم اقتصادية ،قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم القتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،دفعة 2003/2002 مصر 186

 ^{2 -} بلعزوز بن علي ،كتوش عاشور ،"دراسة لتقييم انعكاس الاصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية "،الماتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر الوقع والتحديات ،جانعة تلمسان ،يومي 29-30اكتوبر 2004 ،ص80.
 3 - الطاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص196.

^{4 -} بلعزوز بن علي ،"محاضرات في النظريات النقدية والسياسات النقدية " ،مرجع سبق ذكره ،ص187.

الفصل الثالث:

- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي ،وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
 - الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
 - تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد .
- 3. الفصل بين دائرة الميزانية و دائرة الائتمان: كانت الخزينة في النظام الموجه تلعب الدور الرئيسي في تمويل الاستثمارات المؤسسات العمومية ، في حين كان دور الجهاز المصرفي يقتصر على تسجيل عبور الاموال من دائرة الخزينة الى المؤسسات الامر الذي ترتب عنه غموض على مستوى نظام التمويل.
 لكن بصدور القانون 90-10 ابعدت الخزينة عن منع القروض لاقتصاد ، ليبض دور ها هو تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة 1.
- 4. انشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة: ان السلطة النقدية في النظام السابق كانت موزعة على عدة مستويات فوزارة المالية تتحرك على اساس انها السلطة النقدية و الخزينة تلجا في اي وقت الى البنك المركزي لتمويل عجزها و تتصرف و كأنها السلطة النقدية ،و البنك المركزي يمثل سلطة نقدية لاحتكاره عملية الاصدار النقدي. و لكن بصدور قانون النقد و القرض الغي هذا التعدد ،و برزت سلطة نقدية وحيدة و مستقلة و هي مجلس النقد و القرض و جعلها²:
 - وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية.
 - مستقلة ليضمن تنفيذ هذه السياسة من اجل تحقيق الاهداف النقدية.
 - موجودة في الدائرة النقدية ليضمن التحكم في تسيير النقد و يتفادى التعارض بين الاهداف النقدية.

^{1 -} بلعزوز بن علي ،كتوش عاشور ،"واقع المنظومة المصرفية ونهج الاصلاح "،الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية -واقع وتحديات- ،جامعة الشلف ،يومي 14-15 ديسمبر 2004 ،ص496. 2 - صوفان العيد ،"دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة دراسة التجربة الجزائرية "،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير ،تخصص ادارة مالية ،قسم علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة قسطينة ،2011 ،ص12.

5. وضع نظام بنكي على مستويين: لقد اعتمد قانون النقد و القرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، وذلك من اجل التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية، و نشاط البنوك التجارية

كموزعة للقرض، و بموجب هذا القانون اصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنك للبنوك يراقب نشاطها و يتابع علمياتها ،كما اصبح بإمكانه ان يوظف مركزه كآخر ملجأ للإقراض في التأثير على السياسة الائتمانية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي اليضا فانه نتيجة لترأس البنك المركزي للنظام النقدي اصبح بإمكانه ان يحدد القواعد العامة للنشاط المصرفي و معايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة الاهداف النقدية و تحكمه في السياسة النقدية.

ثانيا: اهداف قانون النقد و القرض: لقد احدث قانون النقد والقرض 10/90 تغييرات عميقة في الجهاز المصرفي وهذا من أجل تنظيم النشاط المصرفي حيث تتمثل أهم أهدافه في 2 :

- مواجهة التضخم وهروب الأموال إلى الخارج.
- تقييم عوامل الإنتاج ووضع نظام مصرفي حديث و فعال بإمكانه تجنيد وتوجيه الموارد.
 - تحديد إجراءات التطهير المالى وهذا بتسديد المؤسسات المدنية لديونها.
 - عدم التمييز بين المتعاملين الاقتصاديين في مجال الاقتراض.
 - الاهتمام بتطوير عنصر المنافسة في السوق بين المصارف.
 - صرامة أكبر في تسيير خزينة المصارف وهذا تحت رقابة مصرف الجزائر.
- إعادة إنعاش الشبكة الواسعة التي تتمتع بها المصارف لضمان تغطية أفضل لكل المناطق عبر الوطن.

المطلب الثالث: تعديلات قانون النقد و القرض:

الفرع الاول: التعديل الهيكلي 94-98:

^{1 -} نفس المرجع السابق ، ص12.

^{2 -} نوال جمعون، "دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية"، رسالة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، قسم: علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2004، ص ص107-106.

يمكن وصف وضعية الجزائر في نهاية سنة 1993 بأنها تميزت بالانهيار التام للتوازنات الاقتصادية و النقدية و المالية بفعل انخفاض ايرادات الدولة لتدهور اسعار المحروقات من جهة، وارتفاع المديونية الخارجية و خدمات الدين من جهة اخرى ، و انسداد تام للأسواق المالية و النقدية الدولية امام السلطات الجزائرية، وتدهور خطير في الوضعية الامنية، نتج عنها خسائر للممتلكات و المؤسسات العامة و الخاصة تقدر بالملابير، مأساة اجتماعية و فقر مدقع ، بطالة في مختلف اوساط الشعب نتيجة حرق المؤسسات و غلق و افلاس و تصفية المؤسسات العمومية و انخفاض مستوى الاستثمار المنتج، و فشل سياسة استقطاب تدفق رؤوس الاموال الاجنبية ، و امتد هذا الفشل حتى للحد من هجرة رأس المال الوطني بسبب الاوضاع سالفة الذكر.

يمتد برنامج الاصلاح الاقتصادي الشامل الذي ابرمته السلطات الجزائرية مع مؤسسات النقد الدولية الى مرحلتين:

مرحلة التثبيت الاقتصادي قصيرة الاجل تمتد لمدة سنة من افريل 1994 الى ماي 1995، ومرحلة التعديل الهيكلي متوسطة الاجل تمتد لمدة ثلاث سنوات من 1995 الى 1998.

يهدف برنامج الاصلاح الاقتصادي الموسع الى القضاء على الاختلالات العميقة في توازنات الاقتصاد الكلي التي ظلت تعاني منها الجزائر منذ 1986 ،رغم الاصلاحات التي قامت بها سواء مع المؤسسات النقدية او الاجراءات و الاصلاحات من قبل دستور 1989. كما يهدف برنامج التثبيت و التعديل الهيكلي الى اصلاحات عميقة تشمل جميع القطاعات و منها القطاع المصرفي و المالي 1 .

اهداف برنامج التثبيت و التعديل الهيكلي 1994-1998:

^{1 -} بلعزوز بن علي ،كتوش عاشور ،"واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الاصلاح" ،مرجع سبق ذكره ، مص498.

تمثل برنامج الاصلاح الاقتصادي الموسع في اعادة الاستقرار النقدي لتخطي مرحلة التحول الى اقتصاد السوق بأقل التكاليف و للوصول الى ذلك ارتكزت السياسة الاقتصادية و النقدية و المصرفية على تحقيق الاهداف التالية: 1

- التحكم في المعروض النقدي للحد من التضخم.
- تحرير معدلات الفائدة المدينة للبنوك مع رفع معدلات الفائدة الدائنة على الادخار، و بالتالي تحقيق اسعار فائدة حقيقية موجبة في سبيل احداث منافسة على مستوى تعبئة المدخرات للمساهمة في تمويل الاستثمارات و تحسين فعالية الاستثمار بالرفع من انتاجية رأس المال، و من ثم رفع معدل النمو الاقتصادي المبتغى تحقيقه خلال الفترة.
- توفير الشروط اللازمة لتحرير التجارة الخارجية، تمهيدا للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة و من ثم الاندماج في العولمة الاقتصادية.
 - رفع احتياطات الصرف بغرض دعم القيمة الخارجية للعملة.
- التخلي عن استعمال وسائل المراقبة المباشرة لقروض الاقتصاد في 1994، تحضيرا للاستعمال التدريجي لوسائل المراقبة غير المباشرة الاحتياطي النقدي و السوق المفتوحة مع تنمية السوق النقدي عن طريق وضع نظام متزايد لديون البنك المركزي، و سندات الخزينة ومن ثم جعل معدل تدخل البنك الجزائري في السوق النقدية عند مستوى 20% مع رفع معدل اعادة الخصم الى 15% معدل السحب على المكشوف للبنوك على البنك الجزائري يعادل 24%.
 - التحضير لإنشاء سوق للأوراق المالية (القيم المنقولة) بإنشاء لجنة تنظيم و مراقبة للبورصة و شركة تسيير سوق القيم،مع امكانية السماح للمؤسسات الوطنية ذات النتائج الجيدة بالتوسع في رأس مالها بنسبة 20% ابتداء من 1998.
 - مراقبة الحسابات البنكية البنكية التجارية العمومية بالتعاون مع البنك العالمي خلال الفترة 1994-1996، والسماح للشركات الاجنبية الاستثمار في البنوك الجزائرية.

الفرع الثاني: تعديلات قانون النقد 2001 ، 2009 ، 2009 :



^{1 -} نفس المرجع السابق ، ص 499 .

أولا: تعديلات قانون النقد و القرض 2001:

يعتبر الامر 10-01 الصادر في 27 فيفري 2001 أول تعديل للقانون 90-10 حيث مس الامر الرئاسي الجوانب الادارية في تسيير بنك الجزائر دون المساس بمضمون القانون ،ويهدف اساسا الى تقسيم مجلس النقد و القرض الى جهازين هما1:

الاول : يتكون من مجلس الادارة الذي يشرف على ادارة و تسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون.

الثاتي: يتكون من مجلس النقد و القرض و هو مكلف بأداء دور السلطة النقدية و التخلي عن دوره كمجلس ادارة لبنك الجزائر.

المادة 03 من الامر 01/01 تعدل احكام الفقرتين الاولى و الثانية من المادة 23 من قانون النقد و القرض والتي تنص على انه لا تخضع وظائف المحافظ و نوابه الى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية

و مهمة حكومية او وظيفة عمومية، و لا يمكن للمحافظ او نوابه ان يمار سوا أي نشاط او وظيفة اثناء ممارسة مهامهم، ما عدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية ذات طابع مالي او نقدى او اقتصادى.

كما ان المادة 13 من الامر 01/01 تلغي احكام المادة 22 من قانون النقد و القرض، والتي تنص على ان المحافظ و نوابه يعينون لمدة 05.06 سنوات على الترتيب قابلة للتجديد مرة واحدة.

اما مجلس النقد و القرض فأصبح بموجب الامر 01/01 يتكون من:

- اعضاء مجلس ادارة بنك الجزائر.
- ثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل النقدية و الاقتصادية، و هكذا اصبح عدد اعضاء المجلس عشرة بدلا من سبعة أعضاء و تتمثل صلاحياته حسب المادة 10 في:

^{1 -} عبد القادر بریش ، مرجع سبق ذکره ، ص120.

الفصل الثالث:

- للمحافظ صلاحيات استدعاء اعضاء المجلس و رئاسته و تحديد جدول اعماله، اما الاجتماع فيعقد على الساس بلوغ النصاب اى ستة اعضاء على الاقل.
- تتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة و في حالة التعادل يكون صوت الرئيس مرجحا.
 - لا يحق لأي عضو في المجلس ان يفوض من يمثله في اجتماعات المجلس.
- يجتمع المجلس كل ثلاثة اشهر على الاقل بناء على استدعاء من رئيسه او كلما كانت الضرورة بمبادرة من الرئيس او اربعة اعضاء.

ثانيا: تعديلات قانون النقد و القرض 2003:

لقد جاء هذا النص التشريعي في ظرف تميز بتخبط الجهاز المصرفي في ضعف كبير في الاداء و خاصة بعد

الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري، و الذي بين بصورة واضحة عدم فعالية أدوات

المراقبة و الاشراف التي يديرها بنك الجزائر باعتباره السلطة النقدية 1 .

يعتبر الامر 11/03 الصادر في 26 اوت 2003 عن طريق امر رئاسي بمثابة قانون جديد يلغي في مادته 142 قانون 10/90 ،وجاء هذا الامر ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي و المصرفي بإعداد منظومة مصرفية تتكيف مع البيئة الدولية و المقاييس العالمية،وكاستجابة للتطورات التي تحدث داخل المحيط المصرفي الجزائري خاصة بعد ازمة بنك الخليفة والبنك التجاري و الصناعي،ويهدف هذا التعديل الى ما يلي 2 :

- تعزيز العلاقة بين بنك الجزائر و الحكومة وذلك من خلال انشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الاستخدامات الخارجية و الدين الخارجي،اضافة الى اثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.
 - دعم بنك الجزائر في ممارسة صلاحياته وذلك من خلال الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس ادارة بنك الجزائر، ومن خلال تدعيم



^{1 -} صوفان العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص18.

^{2 -} نفس المرجع ،ص 19.

استقلالية اللجنة المصرفية وتفعيل دورها في مراقبة البنوك بإضافة امانة عامة لها وإمداده بالوسائل والصلاحيات لممارسة مهامها.

وفي هذا الاطار يمكن القول ان الامر 11/03 حدد بوضوح العلاقة بين بنك الجزائر والحوكمة، فمنح البنك الاستقلالية التي تمكنه من رسم السياسة النقدية المناسبة وتنفيذها في اطار الرقابة التي تمارسها وزارة المالية و منح الحكومة السلطة المضادة التي تمكنها من تعديل ما يخلص اليه بنك الجزائر فيما يتعلق بالسياسة النقدي ، ويعود السبب في ذلك الى حالتي الافلاس و الفساد التي شهدها كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي و التجاري.

ثالثا: تعديلات قانون النقد و القرض 2009

ان قانون النقد والقرض 2009 صدر لتكملة النقائص التي ظهرت في الامر 11/03 المتعلقة بقانون النقد و القرض 2003 ،حيث برزت اختلالات في السياسة النقدية المتبعة وفي آليات مراجعة المصارف والمؤسسات المالية،بالإضافة الى تغير نمط التسجيل المحاسبي و الرغبة في تحديث الخدمات المصرفية للبنوك للتكيف مع البيئة الدولية،كل هذه الاسباب دعت الى اصدار هذا التعديل والذي يهدف الى 1:

- 1. على مستوى القواعد العامة المتعلقة بنشاط البنوك: في هذا المجال تنص المادة 33 من الامر 03/09 على انه:
 - يمكن للبنوك و المؤسسات المالية ان تقترح على زبائنها خدمات مصرفي خاصة.
- يمكن للبنوك والمؤسسات المالية ان تحدد معدلات الفائدة الدائنة والمدينة بكل حرية.
 - الزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي الهدف منه والتحكم في النشاطات والاستغلال الفعال للموارد.
- تكليف بنك الجزائر بالسهر على فعالية انظمة الدفع وتحديد قواعد تسييرها مع ضمانة لأمن وسائل الدفع من غير الاوراق النقدية.

^{1 -} نفس المرجع السابق ،ص ص 19-20.

2. تعديلات خاصة بهيكل الجهاز المصرفي :بعد صدور قانون 10/90 بعد انفتاح القطاع المصرفي اتجاه القطاع الخاص الوطني و الاجنبي يتسارع خصوصا بعد 1998 سنة الانتهاء من انجاز برامج التصحيح الهيكلي وبصدور قانون 09/01 المؤرخ في 22 جانفي 2009 والذي تضمن قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر.

رابعا:التشريعات الصادرة لسنة 2010:

- 1. نظام رقم: 09-80 المؤرخ في 29ديسمبر 2009 يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للادوات المالية من طرف المصارف والمؤسسات المالية 1 .
- نظام رقم: 09-07 المؤرخ في 10ديسمبر 2009 يعدل النظام رقم 95-01 المؤرخ في 28فيفري 1995 المعدل والمتمم والمتضمن منح الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية رخصة ممارسة عمليات مصرفية².
- 3. المرسوم التنفيدي رقم:10-87المؤرخ في 10مارس 2010يحدد مستويات وكيفيات منح تخفيض نسبة الفائدة على القروض التي تمنحها المصارف والمؤسسات المالية لإقتناء السكن الجماعي وبناء سكن ريفي من قبل المستفيدين³.
- 4. المرسوم الرئاسي رقم:10-1120 المؤرخ في 14 افريل 2010يرخص اكتتاب الجزائر اسهما اضافية في اطار الزيادة العامة الرابعة والخامسة لرأسمال المصرف الافريقي للتنمية⁴.
- 5. مرسوم رقم:10-120مؤرخ في 21افريل 2010يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم:302_330 الذي عنوانه صندوق تخفيض نسبة الفوائد على

^{1 -}الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد :14، الموافق ل 25 فيفري 2010 ، ص:19.

^{2 -} الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد:15، الموافق ل7مارس0 2010 ، ص:27.

^{3 -} الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد:17، الموافق ل 14 مارس 2010، ص4.

^{4 -}الجَريْدَة الرسميةُ للجُمهُورِيَّة الجَزَائريَّة ،العدد:25، الموافق ل18فريل 2010، ص5.

القروض الممنوحة للعائلات لاقتناء وبناء وتوسيع السكن وكذا المراقبين العقاريين في اطار البرامج المدعمة من طرف الدولة¹.

المبحث الثاني: الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري:

تمهيد:

رغم الاصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية الجزائري منذ نشأتها الا انها لا زالت تعاني من جملة من النقائص والسلبيات التي تحد من تلك الاصلاحات وتحول بينها وبين تحقيق الاهداف المرجوة منها،مما يقتضي ضرورة تبني مبادئ الحوكمة و العمل بها من اجل الارتقاء بالمنظومة المصرفية الجزائرية وتأهيلها للاندماج في الاقتصاد العالمي ،ولهذا اوصت لجنة صندوق النقد الدولي في الجزائر على ضرورة ارساء مبادئ الادارة الرشيدة في كل عمليات و ممارسات البنوك كمرحلة من بين مراحل الاصلاح المصرفي.

المطلب الاول: ظهور الحوكمة في الجزائر وأهم مؤشراتها:

الفرع الاول:ظهور الحوكمة في الجزائر:

واجه القطاع المصرفي الجزائري العديد من الهزات خاصة بعد صدور قانون النقد و القرض سنة 1990 الذي فتح المجال للمصارف الخاصة والأجنبية لممارسة نشاطها في الجزائر، ولعل اهم المصارف التي ظهرت هي مصرف الخليفة و المصرف الصناعي والتجاري الجزائري، لكن اهم ما ميز هذه المرحلة ضعف رقابة المصرف المركزي لهذه المصارف قبل وبعد بداية نشاطها مما أدى الى الوقوع في ازمات هزت القطاع المصرفي الجزائري، بالإضافة الى فقدان الثقة من قبل المواطن الجزائري في المصارف الخاصة بصفة عامة ، وهو ما اثر كثيرا على البنوك الخاصة والأجنبية التي دخلت السوق الجزائرية

^{1 -}الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد:27، الموافق ل 25افريل 2010، ص6.

بعد تصفية هاذين المصرفين. كما ان سوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في بداية نشاط المصرفين تعتبر من اهم اسباب الازمات المالية التي واجهها المصرفين 1 .

ازمة البنوك الخاصة في الجزائر وضرورة تطبيق مبادئ الحوكمة:

- ازمة بنك الخليفة: ان مشكلة هذا البنك هي نتاج للعديد من الاسباب ،اهمها فتح الاستثمار في القطاع المالي لأشخاص لايمتلكون الخبرة الكافية في المجال البنكي ،وكان ذلك حال بنك الخليفة الذي تاسس سنة 1998 من قبل صلحبه السيد «خليفة لعروسي» وهو صيدلي ،وعلى اساس المغامرة قدم هذا البنك خدمات ومنتجات بنكية لم يكن المودعين الجزائريين ليحصلوا عليها ،مثل معدلات الفائدة العالية على الودائع لأجل ،بطاقات بنكية ،حسابات بالعملة الصعبة ...الخ.وهذا كله بغرض جذب اكبر عدد ممكن من الزبائن ،كما قدم هذا البنك عروضا خاصة ومغرية على الودائع الخاصة بالمؤسسات العمومية والهيئات العامة والضمان الاجتماعي ،وهذا ما اشارت له اللجنة المصرفية في احدى مذكر اتها والمتعلقة بنشاط الرقابة والتفتيش² ،فان اهم يبب لازمة بنك الخليفة هو سوء الحوكمة من قبل بنك الجزائر وذلك من خلال النقائص التي تم تحديدها بخصوص بنك الخليفة كمايلي3:
 - عدم احترام الاجراءات المحاسبية للمؤسسة.
 - التأخر في تقديم التقارير لبنك الجزائر.
 - المراجعة غير المنتظمة لملفات التوطين.
 - غياب المتابعة والرقابة.
 - عدم احترام قواعد الحذر.

^{1 -} شریقی عمر ، **مرجع سبق ذکره** ، ص 09.

^{2 -} عياري آمال ،وخوالد ابو بكر ،مرجع سبق ذكره ،ص13.

 ^{3 -} بلغزوز بن علي ،حبار عبد الرزاق ،مرجع سبق ذكره ،ص14.

2. ازمة البنك التجاري والصناعي: نفس الشئ حدث مع هذا البنك الذي تم اعتماده سنة 1988 من طرف بنك الجزائر ،وفي اطار برنامج الرقابة الشاملة الذي قام به بنك الجزائر سنة 2001 على

مستوى هذا البنك ،وجد المفتشون العديد من التجاوزات للقواعد القانونية والتنظيمية الخاصة بالنشاط البنكي من بينها1:

- عدم احترام التسيير الجيد للمهنة ،خاصة فيما يتعلق بمعالجة الشيكات عير المدفوعة.
 - عدم وجود احتياطي اجباري.
 - تجاوزات لقوانین الصرف.

الفرع الثاني: أهم مؤشرات الحوكمة في الجزائر:

ومن اهم هذه المؤشرات مايلي: 2

- اصبح تعيين مسيري المصارف يتم على أساس الكفاءة العلمية بالإضافة الى ابرام عقود نجاعة بين الجهات الوصية وهؤلاء المسيرين من أجل الدفع بتطوير الاداء والحرص على تحقيق نتائج جيدة.
- تمكين الجهاز المصرفي من آليات التحكم الخارجي والتي تتمثل في الهيئات الرقابية الخارجية أي تلك المتمثلة في اللجنة المصرفية وإعطائها صلاحيات واسعة بمراقبة أنشطة المصارف وتجلى ذلك من خلال الأمر 03 /11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض الزام المصارف بوضع نظام المراقبة الداخلية وإنشاء لجان خاصة بإدارة المخاطر، وتشير هنا أن المصارف العمومية استفادت من برنامج دعم وعصرنة النظام المالي والذي أقره الاتحاد الاوروبي من أجل مساعدة المصارف على اجراء عمليات التدقيق الداخلي وإرساء قواعد محاسبية ، ووضع مخطط مراقبة التسيير.

^{1 -} شريقي عمر ،**مرجع سبق ذكره** ،ص10.

^{2 -} بريش عبد القادر ،مرجع سبق ذكره ،ص ص ،223-224.

- اعطاء صلاحيات أوسع لمجالس الادارة ،وتحديد الاطار التي تحكم أعضاء مجلس الإدارة والوصاية باعتبار أن الدولة هي المالك الوحيد لرأس مال المصارف العمومية.

المطلب الثاني: المجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفي الجزائرية:

ان السلطات بذلت مجهودات في المجال المصرفي من اجل ارساء التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات المصرفية ومن بينها:

الفرع الاول: سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية:

ومن اهم القوانين نجد: 1

اولا: قانون المراقبة المالية للبنوك والمؤسسات المالية:

اصدر بنك الجزائر نظاما رقم 03/02 بتاريخ 14 نوفمبر 2002 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية على تأسيس أنظمة المراقبة الداخلية تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر تماشيا مع ما ورد في اتفاقية بازل الثانية.

ووفقا للمادة الثالثة من النظام 03/02، فإن أنظمة المراقبة الداخلية التي على البنوك والمؤسسات المالية اقامتها، ينبغى أن تحتوي على الانظمة التالية:

- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية.
 - تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات.
 - أنظمة تقييم المخاطر والنتائج.
 - أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر.
 - نظام التوثيق والإعلام.

^{1 -} عياري آمال ،خوالد ابو بكر ،مرجع سبق ذكره ،ص14.

ثانيا:قوانين محاربة الفساد المالى والاداري:

ان القانون التجاري لم يتعرض لهذه الظاهرة بصفة مباشرة وصريحة الاسنة 1996 ،حيث أشار المشرع الجزائري الى مصادر هذه الآفة والجنح المنشئة لها،ولم يورد تعريفا صريحا لهذه الظاهرة،وذلك من خلال اصدار الامر رقم 22/96 المؤرخ في 09 جويلية 1996 والمتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاص بالصرف الاجنبي وحركة رؤوس الاموال من والى الخارج...الخ. وبتاريخ 1996/06/09 صدر مرسوم رئاسي يقضي بانشاء مرصد وطني لمراقبة الرشوة والرقابة منها. وهو هيئة جديدة تعتبر اداة لتقديم اقتراحات للقضاء على الرشوة ومعاقبة ممارسيها.

كما اسس وزير العدل تطبيق القانون رقم 06/01 الصادر في 2006/02/20 والتضمن الوقاية من الفساد ومحاربته، فقد تم تسجيل مايلي:

- تقديم 680 قضية امام العدالة في سنة 2006 وأفضت الى الحكم على 930 شخص.
 - تقديم 1054 قضية امام المحاكم ومنها 681 قضية تم الفصل فيها سنة 2007 وأفضت الى الحكم على 1789 شخص.
 - تقديم 622 قضية على مستوى المحاكم من بينها 484 قضية تم الفصل فيها خلال الفصل الأول من سنة 2008 وثم خلالها الحكم على 1126 شخص.

الفرع الثاني: برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة: تنفيذا لبرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة على مستوى القطاع المصرفي. فقد تم ادخال نظام بازل الثانية بالمصارف والمؤسسات المالية بغية تحسين تسيير

المخاطر ،تعزيز الرقابة والانظباط في السوق وذلك بتطبيق ركائزه الثلاث حيث وتنفيذا لهذا المشروع اعتمد بنك الجزائر تدابير تدريجية ومنسقة مع الاوساط المصرفية، وقد اتخذ عدة اجرءات وهي كمايلي 1:

^{1 -} شريقي عمر ،مرجع سبق ذكره ،ص11.

- انشاء فريق مخصص لمشروع اتفاق بازل الثانية تحت اشراف مساعدة خارجية، ويعمل بالتشاور مع الفريق المسؤول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية.
- إعداد استبيانين ووضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادهما لتلبية مقتضيات بازل الثانية بركائزها الثلاث.
 - إعداد دراسة الاثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر (مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة).

وتنفيذا لذات البرنامج فقد ادخلت الجزائر على القطاع البنكي عدة اصلاحات بهدف تحسين الحوكمة على مستوى البنوك والمؤسسات المالية من خلال تعزيز استقرار القطاع البنكي ومردوديته، عصرنة الهياكل القاعدية والتقنية والمادية للمصارف وتحسين نوعية الخدمات، وقد ترجم تنفيذ هذه الاصالحات بمايلي:

- 1. **وضع عقود الكفاءة** :حيث تم إعداد عقود نجاعة جديدة لرواتب مسييري البنوك وذلك بعد تقييم عقود النجاعة للسنوات السابقة.
 - 2. تحسين دور مجالس الإدارة: وذلك من خلال اعادة تشكيلها ووضع تنظيمات جديدة تقضي بإنشاء لجنة تدقيق ،و هذا الدور سيتعزز من خلال تعزيز خبرة الاعضاء
- 3. تحسين ادارة البنوك: وذلك عبر إعداد ميثاق للمسؤوليات الادارية ومدونة اخلاق المهنة.
 - 4. تحسين ظروف الاستغلال البنكي: من خلال إعداد البنوك لتنفيذ النظام المحسبي المالي الجديد وتطبيق معايير بازل الثانية وذلك من خلال تثمين افضل للموارد البشرية (نظام الاجر المتغير المقرون بالاداء).

وقد تجسدت عملية تحديث الهياكل القاعدية التقنية والمادية للبنوك وتعزيزها منذ عام 2006 بوضع نظام للتسويات والتسديد الفوري في وقت قياسي للمبالغ الكبيرة وكذا نظام داخلي للاعلام والمقصة المالية للتسديد، وقد شرع العمل بهذا النظام في نهاية جويلية 2008 اذ ان

96.4% من مقاصة اداء الدفع تتم بطريقة الكترونية وقد سمح هذا النظام بتهيئة اطار قانوني وتنظيمي، ووضع واعتماد المعايير المطبقة على جميع ادوات الدفع بما فيها استخدام بطاقات الائتمان المصرفية، وضع شبكة مكيفة وموثوقة للاتصال السلكي واللاسلكي بين البنوك وتعزيز الرقابة.

وفي مجال التدقيق والكشف البنكي، وبغية ضمان نزاهة النظام البنكي وسلامته، يشرف بنك الجزائر واللجنة البنكية بصرامة نتفيذا للتعليمة الصادرة عن مجلس النقد والقرض على التدقيق الدائم للبنوك والمؤسسات المالية سيما اجراءات تقييم الاخطار ورصدها وتسييرها والتحكم فيها. واضافة الى التدقيق على الوثائق الجاري على اساس تصريحات البنوك والمؤسسات المالية لدى بنك الجزائر والذي يشكل الخطوة الاولى لنظام الانذار ،يسارع بنك الجزائر في ارسال فرق ميدانية للتدقيق الى البنوك والمؤسسات المالية بهدف ضمان التطوير المنظم للوساطة البنكية.

كما كشف محافظ بنك الجزائر عن اعتماد نظام مراقبة وتقييم خاص بالبنوك خلال السداسي من سنة 2009، ويتعلق بمراقبة الملاءة ونسبة السيولة والقدرة على التسديد، أي مدى احترام البنوك لقواعد الحيطة والحذر ونسب القروض المعتمدة مقارنة براس المال، حيث يندرج هذا النظام الجديد في سياق تدعيم الرقابة

على البنوك ، بالاضافة الى وضع نظام تتقيط للمؤسسات لتقييم مردوديتها وقدرتها على تسيير الموارد المالية المتاحة.

وفي ماي 2009 اصدر بنك الجزائر نظاما يحدد فيه القواعد الجديدو في مجال الشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية للبنوك والمؤسسات المالية، حيث انه يمكن للبنوك والمؤسسات المالية، خير انه من اجل تقدير والمؤسسات المالية ان تقترح على زبائنها خدمات مصرفية خاصة، غير انه من اجل تقدير افضل للمخاطر المتعلقة بالمنتوج الجديد ولضمان الانسجام بين الادوات يتعين ان يخضع كل عرض منتوج جديد في السوق الى ترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر.

وقد جاء في هذا النظام ووفقا للمادة الرابعة منه ان البنوك والمؤسسات المالية تحدد بكل حرية معدلات الفائدة الدائنة والمدينة وكذا معدلات ومستوى العمولات المطبقة على العمليات

المصرفية، معدلات الفائدة الفعلية الاجماية على القروض الموزعة من طرف البنوك والمؤسسات المالية معدل الفائدة الزائد¹.

الفرع الثالث: اطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات:

عقب اطلاق مدونة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب في شهر جانفي 2008 والارشادات الخاصة بافضل ممارسات حوكمة الشركات في تونس في جوان 2000، انضمت الجزائر الى جيرانها في تبني الحوكمة الرشيدة للشركات، وقد جاء صدور المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات في 11 مارس 2009 في الوقت المناسب تماما فتطبيق قواعد حوكمة الشركات ستساعد في بناء الثقة المتبادلة مع القطاع المصرفي، في وقت تتزايد فيه اهمية الحصول على رأس المال وتعزيز النمو الاقتصادي والذي يعد الحجر الاساس في تخطى الازمة المالية العالمية والتقليل من تداعياتها على الاقتصاد الجزائري².

وقد اكد رئيس ادارة فريق العمال الجزائري لحوكمة الشركات ان غياب الحوكمة في نطاق الشركة ذاتها يحد من امكانيات الابتكار والتطور، ولن يقوم رجال المصارف او الشركات او المستثمرين بالاستثمار في مشروعات ضعيفة الحوكمة. لذا فان الالتزام بمدونة حوكمة الشركات سيخلق موارد اكبر ويساعد على تنمية الاعمال.

وفي نفس السياق فقد اكد السيد مصطفى بن بادا وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ان الحوكمة الرشيدة ستعمل على تحسين العلاقات بين البنوك ومنشات الاعمال من خلال تعزيز الثقة المتبادلة المفتقدة في الوقت الحالى وذلك من خلال المزيد من الشفافية³.

المطلب الثالث: اثر تطبيق الحوكمة في مصارف الجهاز المصرفي الجزائري:

ان تطبيق الحوكمة في مصارف الجهاز المصرفي الجزائري والالتزام بشروط نجاح تطبيق الحوكمة وقد يؤدي الى احداث الاثار التالية⁴:

^{1 -} نفس المرجع السابق ،ص12.

^{2 -} عياري آمال ،ابو بكر خوالد ،مرجع سبق ذكره ،ص16.

^{3 -} شریقی عمر ،مرجع سبق ذکره ،ص12.

^{4 -} صبرينة صالحي "ااثر تطبيق الحوكمة في البنوك على تطوير القطاع المصرفي في الجزائر" ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،تخصص نقود ومالية ،قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة باجي مختار ،عنابة ،2010 ،ص ص212-213.

- تحسين الاداء المصرفي والنجاح في تحقيق الاهداف في بنوك القطاع العام في الجزائر.
- يؤدي تطبيق مبادئ الحوكمة الى تحسين ادارة المصارف العمومية في الجزائر وتجنب التعثر والإفلاس ويضمن تطوير الاداء ويساهم في اتخاذ القرارات على اسس سليمة.
- اكدت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على اهمية وضرورة تطبيق الحوكمة الجيدة لتحقيق الاستقرار المصرفي في مصارف القطاع العام في الجزائر، واعتبرت ان الافصاح والشفافية هي العنصر الجوهري في الحوكمة ويساعد على انضباط السوق المصرفي الوطني.
- ان تعزيز مبادئ الممارسات السليمة للحوكمة لدى القطاع المصرفي العام في الجزائر يجب ان يمر عبر طريقين الاول يقوده المصرف المركزي باعتباره المسؤول عن تنظيم ورقابة القطاع المصرفي و الثاني من خلال المصارف العمومية ذاتها لان غياب الحوكمة يعني الفوضى والانهيار وتنامي ظاهرة الفضائح المالية، ووجود الحوكمة يعنى غياب تلك الاثار السلبية كلها وعلى رأسها الفساد.
- تتوفر المنظومة المصرفية الجزائرية على مجموعة من العوامل الايجابية المساعدة على نجاح عملية تكييف النشاط المصرفي العمومي في الجزائر مع متطلبات الحوكمة وان كانت هناك اثار لبسيطة لتطبيق الحوكمة ظهرت مثل مظاهر العصرنة في المصارف العمومية وكذا الوفرة المالية وكذا زيادة الانتشار الجغرافي.
 - لا يزال تطبيق الحوكمة في الجزائر في مرحلته الاولية. إلا انه يجب ان تدعم هذه التجربة من طرف كل الاطراف المعنية من الحوكمة والمصرف المركزي ومصارف ذاتها ومن طرف المجتمع ككل.

المطلب الرابع: معوقات الحوكمة في الجزائر:

مما لا شك فيه ان الحوكمة في الجزائر تعتبر من بين الرهانات الكبرى التي يجب على الجزائر ان تسعى الى تحقيقها الا ان هذا ليس بالامر السهل نظرا للمشاكل التي تعانى منها

الجزائر والتي عرقلت تبني قواعد الحوكمة وبالتالي الوصول الى التنمية وهذا في كل القطاعات ولعل من اهم الاسباب التي كانت العثرة امام الجزائر نذكر مايلي¹:

- انتشار الفساد المالي والإداري في الجزائر كغيرها من الدول التي تعاني من الفساد بكل أنواعه ،وهذا ما توضحه التقارير التي تصدرها الهيئات الدولية في تقرير اصدرته المنظمة الدولية للشفافية عن الفساد في

العالم يشير فيما يتعلق بالجزائر انها تحتل الرتبة 97 عالميا في انتشار ظاهرة الفساد وذلك حسب احصائيات 2004-2005 أي بمعدل شفافية لا يتجاوز 2.5% اما سنة 2007 فقد اشارت احصائيات نفس المنظمة الى تراجع الجزائر في الترتيب الى مستوى اسوا لتحتل في التقرير الجديد الرتبة 99 عالميا في نفس المجال ، ووجدت المنظمة بالنسبة للجزائر ان حصيلة السداسي الاول منذ سنة 2007 كارثية وتبعث عن القلق وتكشف على ان ظاهرتي الفساد والرشوة وصلت الى مستويات قياسية هذا وان دل على شيء فان يدل على ان الجزائر لم تقم بأي خطوات وإجراءات لمحاربة هذه الظاهرة.

- اما بالنسبة للفساد في المؤسسات الوطنية فمن بين 75% من المؤسسات الجزائرية التي شملها الاستطلاع فنجد ان 6% من رقم الاعمال لهذه المؤسسات يوجه للرشاوي.
 - انعدام الشفافية والمعلومة في الجزائر كانت من بين العراقيل التي واجهت تطبيق قواعد الحوكمة.
 - عدم تحديد المسؤوليات وعدم اتباع سياسة العقاب والجزاء.

^{1 -}ابو حفص رواني ،شرقي مهدي ،"الاصلاحات في مجال حوكمة الشركات كأداة لتحسين اخلاقيات العمال" ،ماتقى وطني حول الحوكمة واخلاقيات الأعمال في المؤسسات ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة باجي مختار ،عنابة 19 افريل 2009 ،ص18.

المبحث الثالث: دراسة ميدانية لواقع الحوكمة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بوشقوف.

المطلب الاول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية B.A.D.R

الفرع الاول:نشأة ومفهوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أولا:نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تم انشاء بنك الفلاحة التنمية الريفية بموجب المرسوم 82-106 الصادر في 07 جمادى الاولى 1402 الموافقل 13 مارس 1982 ،حيث نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم 11 في 16 مارس 1982.

وقد ظهر هذا البنك في تلك الفترة بالذات لسببين هما1:

رغبة هذا البنك في تدعيم قطاع الفلاحة بهدف زيادة مردوديته، وبالتالي المساهمة في تحقيق الامن الغذائي للبلاد ، رفع المستوى المعيشي وتحسين ظروف حياة سكان الارياف.

-الظروف الاقتصادية والحاح الاقتصاد ادى الى نشوء هذا النوع من البنوك من اجل رفع حصة المنتجات الزراعية في مجال الانتاج الوطني ،اعادة تنظيم جهاز للانتاج الفلاحي ،زيادة في مساحة الاراضي الصالحة للزراعة مع استصلاح اراضي جديدة ،ولتحقيق هذه الاهداف فانه من الضروري وضع تخطيط فلاحي حقيقي وهيئة مالية مستقلة بذاتها ،وقادرة على تمويل نشاطات هذا القطاع.

ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو هيئة عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، و يتمتع بالاستقلال في التسيير، و يقوم بتقديم خدمات مختلفة للقروض ،يقوم بجمع الاموال المودعة من طرف الزبائن لاقراضها لاشخاص طبيعيين أو معنويين بفائدة محددة من طرف البنك ،بالاضافة الى تجارة النقود ،شراء العملة الصعبة بواسطة تكلفة القرض،كما يمكن له اعادة استثمار رأس المال ،واخذ حصص الزامية على شكل اسهم ضمن كل عملياته

^{1 -} وثائق مقدمة من الوكالة.

المالية نتيجة اعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري والذي أصبح شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 33 مليار دينار جزائري. 1

ان تسمية بنك الفلاحة والتنمية والريفية ليس له علاقة فقط بالفلاحة والتنمية الريفية ، وانما هي تسمية عادية وبما ان البنك اصبح بنكا تجاريا مثله مثل البنوك التجارية الاخرى ، فانه يمول مختلف القطاعات الاقتصادية وفق شروط معينة . كما يعتبر البنك صاحب اكبر شبكة بنكية في الجزائر مقارنة مع الهيئات الاخرى ، حيث زاد عدد

الوكالات من 60 وكالة سنة 1983 الى حوالي 283 وكالة و33 فرع في سنة 2001 ،كما ان اليد العاملة فيه تتجاوز 6970 عامل أي اكبر يد عاملة مقارنة مع البنوك الاخرى.

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوظيفيتين أساسيتين هما: 2

-بنك ايداع وتوزيع الاعتمادات.

-بنك التنمية الذي ينفذ المخططات وبرامج الفلاحة.

الفرع الثاني: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

لقد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية باربعة مراحل يمكن ايجازها فيما يلي 3:

المرحلة الاولى: (1989-1982):

تفرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن بنك التنمية المحلية سنة 1982 ، واهتم في هذه المرحلة بتحقيق هدفه الوحيد وهو اثبات وجوده في التخصص المستند اليه ضمن النشاطات الفلاحية ،حيث قام بفتح العديد من الوكالات في اشهر المناطق الفلاحية ،وخلال فترة زمنية تمكن البنك من اكتساب سمعة عالية في ميدان الزراعة ،الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية.

المرحلة الثانية: (1989-1989):

^{1 -} وثائق مقدمة من الوكالة.

 ^{2 -} وثائق مقدمة من الوكالة.

 ^{3 -} عبد الواحد غردة ، "ضوابط منح الانتمان في البنوك التجارية" ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير ، تخصص نقود وتمويل ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2003-2004 ، ص81.

استطاع بنك الفلاحة والتنمية الريفية ان يدخل هذه المرحلة من بابها الواسع ، فقام بادخال تكنولوجيا معلوماتية خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة، حيث:

في سنة 1991: قام بتطبيق نظام SWIFT الخاص بالعمليات التجارية الدولية.

في سنة 1993: نجاح عملية ادخال المعلوماتية على جميع اعمال البنوك.

في سنة 1994: ظهور خدمة جديدة تتمثل في بطاقة السحب والتسديد .

في سنة 1996: قام بعملية الفحص السلكي ،التي سهلت العمليات البنكية عن بعد وفي الوقت المطلوب.

في سنة 1998: قام باستعمال بطاقة السحب بين البنوك.

المرحلة الثالثة: (1999-2005):

اعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على برنامج خماسي من اجل سير التمويلات الاقتصادية والاجتماعية، ومن اجل تلبية اكبر قدر من حاجيات ورغبات العملاء خاصة وانها عرفت تنوعا وتعددا ،بالاضافة الى ذلك دخول البنك ميدان العالمية حيث اصبح بنكا شاملا يتدخل في تمويل كل القطاعات الاقتصادية وبالاخص مجال الاستثمار المستعمل من طرف رجال الاعمال ،وبفضل هذا التطور تم انجاز عدة مشاريع اهمها1:

في سنة 2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف لاداء البنك ،كذلك انجاز مخطط التسوية للمؤسسة لمطابقة القيم الدولية.

في سنة 2001:قام بالتطهير المالي والمحاسبي ،تقليل الوقت ،تخفيف الاجراءات الادارية والتقنية ،ادخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية وتعميم الشبكة عبر الوكالات والمنشأة المركزية بالاضافة الى تحقيق مشروع البنك المجالس.

في سنة 2002: عم نظام الشبكة المحلية وتعميم مشروع البنك المجالس على المستوى الوطنى.

^{1 -} نفس المرجع السابق ، ص82.

المرحلة الرابعة: (2005 الى يومنا هذا):

قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية في هذه المرحلة باعادة تخصصه في الميدان الفلاحي أي تمويل النشاطات الفلاحية والمجالات المتعلق بها.

المطلب الثاني: الهياكل المختلفة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية و أهم أهدافه:

الفرع الاول: الهياكل المختلفة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تتكون شبكة البنك حسب القرار التنظيمي 2001/05 الصادر بتاريخ 14 مارس 2001 عن المديرية العامة والمتضمن التنظيم العام الجديد لبنك 0.000 ويتكون من عدة هياكل و هي0.000:

1. هياكل التسيير:

تتكون هياكل التسيير من المديرية العامة ،يترأسها الرئيس المدير العام وثلاثة مدراء نواب ومسؤول تقييمي والمديريات المركزية ،ويتمثل دورها في:

- تساهم في وضع السياسة العامة للبنك ،وتطبيق الاستراتيجية الموقعة من طرف مجلس الادارة والمديرية العامة.
 - الحماية والمحافظة على فوائد المؤسسة.
 - ترقية وتطوير نوعية الخدمات المقدمة للزبائن باستمرار.
 - تسهر على المردودية الكلية للمؤسسة وتحسينها.
 - الحفاظ على صورة ومكانة البنك.

وتتكون هذه الهياكل من ثلاثة نيابات للمديرية العامة والقسيم الجهوي:

النيابات للمديرية العامة:

- نيابة المديرية العامة (موارد ،قروض ،تسوية).
- نيابة المديرية العامة (اعلام آلي ،محاسبة ،خزينة) .
 - نيابة المديرية العمة (الادارة والوسائل).

التقسيم الجهوى:



^{1 -} وثائق مقدمة من الوكالة.

- مديرية العمليات التقنية مع الخارج.
 - مديرية العلاقات الدولية.
 - مديرية الرقابة والاحصاءات.

2. هياكل الرقابة الداخلية والاتصالات:

تتكون هذه الهياكل من المفتشية العامة ومديرية المراقبة العامة والتوجيه ودائرة الاتصالات. يتركز دور المفتشية ومديرية المراقبة والتوجيه فيمايلي:

- السهر على احترام السياسة الموقعة من طرف المديرية العامة في جميع المجالات.
- ضمان تطبيق التعليمات في كل هياكل البنك وتقييمها مع ما هو موجود في الواقع.
 - تقييم الأخطاء واقتراح تفاديها خاصة اذا كانت تمس سمعة البنك.

اما دائرة الاتصالات فيتركز دورها في:

- التعرف بالبنك داخليا وعالميا.
- تطوير الاتصالات الداخلية والخارجية باستعمال الوسائل المتطورة .

3. هياكل الاستغلال:

تتمثل هياكل الاستغلال في الفروع ،الوكالات التجارية ،وكالات المكاتب المؤقتة ،الكتب الدائم.

ويتمثل دورها فيمايلي:

- تجسيد في أرض واقع السياسة العامة للبنك والمخطط الاستراتيجي.
 - جمع الموارد وتوزيع القروضوتحصيل المستحقات من الزبائن.
 - جلب أكبر قدر من المردودية للبنك.

4. الهياكل الوظيفية:

تتكون الهياكل الوظيفية من مجلس الادارة الجمعيات واللجان ويتمثل دورها في:

- مساعدة المديرية العامة في عدة مجالات محددة كالدراسات والاقتراحات.
 - الاستعانة بالمختصين للقيام بأعمالهم.


- تقديم تقرير للمدير العام حول الأشغال التي تقوم بها.

بالاضافة الى ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية ينقسم الى قسمين:

- تقسيم افقي: حسب النشاط.
- تقسيم عمودي: حسب السلم.


والشكل التالى يوضح الهيكل التنظيمي الأفقى لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

شكل رقم (05): الهيكل التنظيمي الأفقى لبنك الفلاحة والتنمية الريفية .



ملاحظة: هذا التقسيم خاص بالمديرية المركزية للبنك لكنه نفسه الخاص بكل مديرية فرعية ، الا انه في مكان المديرية نضع مفهوم الدائرة .

الشكل رقم (06): يمثل الهيكل التنظيمي العمودي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.



المصدر : وثائق مقدمة من طرف المؤسسة.

الفرع الثاني: اهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

بعد دخول الجزائر عالم اقتصاد السوق اصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى الى تحقيق مجموعة من الأهداف ،حيث هذه المرحلة فرضت اعادة وسائل التسيير وتطويرها وتوسيع الحرية في ممارسة الأنشطة الاقتصادية المختفة ،كما فرضت ايضا المنفسة الداخلية الوكالات على مستوى المديرية العامة واقترحت فيها

المحاور الاستراتيجية للبنك عن طريق وكالاته ،وتتمحور حول عدة أهداف هي 1 :

- مساهمة البنك في سياسة التنمية وتجديد القطاع الفلاحي بإدخال التحسينات عليه ، والاستثمار في النشاطات الأكثر مردودية .

^{1 -} عبد الواحد غردة ، مرجع سبق ذكره ، ص 87.

- تطوير المنتجات الزراعية الغذائية والصناعية وكذا مساعدة الفلاحين لترويج المنتجات للمساهمة في التجارة الخارجية ودعم المهن الحرة.
- يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى المنافسة مع البنوك الأخرى في مجال التسيير وتقديم الخدمات وتحسين ظروف العمل ،وتوفير أحسن الخدمات للعميل.
 - تجديد الممتلكات والوسائل.
 - ايجاد سياسة أكثر فعالية في جميع الموارد.
 - تطوير نوعية الخدمات المقدمة.
 - التكوين الجيد للمستخدمين لضمان التسيير الحسن.
 - المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني.
 - العمليات المتعلقة بالقرض بالاعتماد المستندي.
 - العمليات المتعلقة بالسحب على الأجهزة التابعة للبنوك الأخرى.
 - توسيع مجالات القرض في قطاعات أخرى غير المتعلقة بالفلاحة.
 - المساهمة في تطوير الأرياف وتحسين ظروف العمل والمعيشة.

المطلب الثالث: مدى التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقواعد الحوكمة المصرفية:

لقد قمنا في هذا المبحث بدراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بوشقوفلمعرفة مدى تطبيق الحوكمة المصرفية في البنوك الجزائرية ،حيث قمنا بتوزيع (15)
استمارة استبانة على عدد من موظفي البنك من جميع اقسامه واللذين لديهم مؤهلات علمية
(ليسانس في تخصصات المحاسبة،العلوم الاقتصادية،العلوم التجارية و علوم قانونية
وادارية) وخبرات عملية لا تقل عن خمس سنوات في مجال العمل المصرفي ،وكانت
الاستمارات تضم المحاور التالية:

المحور الاول: مدى التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقواعد الحوكمة المصرفية. المحور الثانى: اثر تطبيق الحوكمة على أداء المصارف.

ومن خلال هذين المحورين يمكن تقسيم المحور الاول الى خمس فقرات ،وهي:

اولا: تمتع اعضاء مجلس الادارة بالكفاءة، الاهلية، الاستقلالية والنزاهة.

ثانيا: احتفاظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بانظمة تدقيق مستقلة ونزيهة و فعالة تحقق مبدأ العدالة والمساواة.

ثالثا: التزام بنك الفلاحة و التنمية الريفية بمبدأ الافصاح و الشفافية.

رابعا: يتبنى بنك الفلاحة والتنمية الريفية نظام حوافز ومكافآت يتصف بالعدالة والشفافية.

خامسا: تحديد بنك الفلاحة والتنمية الريفية أدوار وحقوق الاطراف الاخرى ذات العلاقة.

أما المحور الثاني فقد قمنا بتقسيمه الى أربعة فقرات ،و هي:

أولا: الالتزام بقواعد الحوكمة يعد أداة قوية للشفافية والافصاح عن المعلومات المحاسبية.

ثانيا: يلعب تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية دورا مهما في تجنب بنك الفلاحة والتنمية الريفية مخاطر التعثر المصرفي.

ثالثا: يزيد تطبيق مفهوم الحوكمة من فعالية اتخاذ القرار وتجنب الفشل المالي والاداري.

رابعا: الثقة المتزايدة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية كمؤسسة تطبق مبادئ الحوكمة المصرفية لها علاقة و ثيقة بتطوير مؤشرات أداء البنك.

وتم اختيار فقرات الاستبانة من خلال العديد من المنشورات والرسائل المتعلقة بالموضوع قيد الدراسة وما تم وضعه من قبل المؤسسات الدولية ومقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية.

ويتم عرض المحورين أعلاه مع تقسيماتهم على مقياس ليكارت الخماسي كما يلي: مقياس تحديد الاهمية النسبية

التصنيف موافق موافق محايد غير غير بشدة موافق موافق

بشدة					
1	2	3	4	5	الدرجة

ومن خلال الاجابة على فقرات المحورين باستخدام مقياس ليكارت الخماسي (كاوزان ترجيحية تبدا من الوزن 1 ترجيحي ضعيف الى الوزن 5 الاقوى ترجيحا) تظهر استمارات الاستبانة أدناه نتائج استباين 15 موظف من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بوشقوف للوقوف على آرائهم.

وقد قمنا باستخراج الوزن النسبي من خلال معادلة التوزيع التكراري النسبي ،ويمكن تطبيق المعادلة الاحصائية بالشكل التالى:

الوزن النسبي =تكرار الفئة ÷ مجموع التكرارات.

الوزن النسبي المئوي=الوزن النسبي $\times 100\%$.

فمثلا يكون استخراج النسبة بالطريقة التالية:

الوزن النسبي =7(موافق بشدة 46.67) + 3(موافق 20) \div 1 (موظف مجموع العينة) \times 100 \times

أما عن كيفية استخراج الوزن النسبي المحايد (باعتباره ايجابات ايجابية ،اضافة الى اعتباره الوسط الفرضي بواقع ثلاث درجات ليكون الحد الفاصل في تفسير النتائج)تم بالشكل التالي:

الوزن النسبي المحايد=5 (مو افق بشدة 33.33%) + 4 (مو افق 26.66%) + 5 (مو افق 26.66%) + 100%

. %60= 100× 15÷ 9=

وعند اختبار الفرضيات تكون الفقرة ايجابية ،بمعنى ان افراد العينة يوافقون على محتواها اذا كان الوزن النسبى للفقرة أكبر من(>) 60% ،وتكون الفقرة سلبية بمعنى

ان افراد العينة لا يوافقون على محتواها اذا كان الوزن النسبي أصغر من (<) %60%، وتكون آراء العينة في الفقرة محايدة اذا كان الوزن النسبي مساويا الى (=) %60. المحور الاول: مدى التزام بنك الفلاحو والتنمية الريفية بقواعد الحوكمة المصرفية:

أولا: يتمتع أعضاء مجلس الادارة بالكفاءة ،الاهلية ،الاستقلالية والنزاهة الجدول رقم (05): مدى تمتع اعضاء مجلس الادارة بالكفاءة ،الاهلية ،الاستقلالية والنزاهة.

الوزن	غير	غير	محايد%	موافق%	موافق	الفقرة	
النسبي%	موافق	موافق%			بشدة%		
	بشدة%						
80	0.0	20	0.0	66.67	13.33	يضم البنك اعضاء	1
						يتمتعون بالتأهيل	
						العلمي والخبرة في	
						مجال العمل	
						المصرفي والادارة	
						المالية أو المحاسبية	
						أو غيرها في مجالت	
						ذات الصلة.	
86.67	0.0	0.0	13.33	46.67	40	تقتضي مصلحة البنك	2
						التركيز على تنويع	
						الخبرات العلمية	
						والعملية للاعضاء.	

80	0.0	6.67	13.33	40	40	لا يضم البنك من	3
						تسبب في الحاق	
						خسارة جسيمة	
						لمؤسسة مصرفية	
						عمل بها سابقا.	
%246.67						المجموع	
%82.22						متوسط الاوزان	
						النسبية	

تحليل نتائج الاستبانة (المحور الاول الفقرة الاولى): من خلال بيان آراء افراد العينة وضمن المحور الاول الفقرة الاولى (يتمتع اعضاء مجلس الادارة

بالكفاءة الاهلية الاستقلالية والنزاهة) المنائج ايجابية احيث وجد ان الوزن النسبي لكل فقرة أكبر من الوزن النسبي المحايد 60%، وأن متوسط مجموع الاوزان النسبية لهذه الفقرة هو 22.22% وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد المحايد المما يدل على ان اغلب افراد عينة الدراسة يتفقون على ان اعضاء مجلس الادارة يتمتعون بالكفاءة الاهلية الاستقلالية والنزاهة.

ثانيا : هل يحتفظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بانظمة تدقيق مستقلة ونزيهة وفعالة تحقق العدالة والمساواة:

جدول رقم (06) :مدى احتفاظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بانظمة تدقيق مستقلة ونزيهة وفعالة تحقق العدالة والمساواة.

الوزن	غير	غير	محايد%	موافق%	موافق	الفقرة	
النسبي%	موافق	موافق%			بشدة%		
	بشدة%						

93.34	0.0	0.0	6.67	46.67	46.67	توجد بالبنك دائرة	4
						مختصة	
						بالتدقيق(قسم	
						الرقابة الداخلية)	
73.33	6.67	13.33	6.67	53.33	20	يتمتع رئيس القسم	5
						وموظفيه بالمهارة	
						والخبرات اللازمة	
						لتأدية عملهم بكفاءة	
73.33	0.0	13.33	13.33	20	53.33	يتمتع مراقب	6
						الحسابات باستقلالية	
						عند تاديته لعمله	
%240						المجموع	
%80						متوسط الاوزان	
						النسبية	

تحليل نتائج الاستبانة (المحور الاول الفقرة الثانية): من خلال بيان اراء افراد العينة وضمن المحور الاول الفقرة الثانية (يحتفظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بانظمة تدقيق مستقلة ونزيهة وفعالة تحقق مبدأ العدالة والمساواة) كانت النتائج ايجابية ،حيث وجد الوزن النسبي لكل فقرة أكبر من الوزن النسبي المحايد 60% ،و ان متوسط مجموع الاوزان النسبية لهذه الفقرة هو 80% وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد ،مما يدل على ان اغلب افراد عينة الدراسة يتفقون على ان البنك يحتفظ بانظمة تدقيق مستقلة ونزيهة وفعالة تحقق مبدأ العدالة والمساواة .

ثالثا: يلتزم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمبدأي الافصاح و الشفافية: الجدول رقم(07): التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمبدأي الافصاح و الشفافية.

الوزن	غير	غير	محايد%	موافق	موافق	الفقرة	
النسبي%	موافق	موافق%		%	بشدة%		
	بشدة%						
06.65	0.0	0.0	12.22	0665	0.0	1 250 7 1 6	
86.67	0.0	0.0	13.33	86.67	0.0	مسؤولية الافصاح	7
						تقع أساسا على	
						مجلس الادارة	
						وادارته التنفيذية	
60	20	6.67	13.33	46.67	13.33	يلتزم البنك بعرض	8
						بياناته المالية على	
						مدقق خارجي ذو	
						كفاءة وسمعة مهنية	
						عائية	
26.66	13.33	13.33	46.67	13.33	13.33	يتمتع المدقق	9
						الخارجي	
						بالاستقلالية اللازمة	
						لاداء مهمته	
%173.33						المجموع	
%57.77						متوسط الاوزان	
						النسبية	

تحليل نتائج الاستبانة (المحور الاول الفقرة الثالثة): من خلال بيان اراء افراد العينة و ضمن المحور الاول الفقرة الثالثة (يلتزم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمبدأي الافصاح والشفافية) ،كانت النتائج دون المستوى المطلوب ،حيث وجد ان الوزن النسبي للفقرتين (8،9) \leq للوزن النسبي المحايد 60% باستثناء الفقرة 7 كانت > من الوزن النسبي المحايد ،وان متوسط الاوزان النسبية لهذه الفقرة هو 57.77%

و هو < من الوزن النسبي المحايد ،مما يدل على ان اغلب افراد عينة الدراسة يرون ان المصرف لا يلتزم بمبدأ الافصاح والشفافية

رابعا: يتبنى بنك الفلاحة والتنمية الريفية نظام حوافز ومكافآت يتصف بالشفافية والعدالة

الجدول رقم (08) : مدى تبني بنك الفلاحة والتنمية الريفية نظام حوافز ومكافآت يتصف بالشفافية والعدالة.

الموزن	غير	غير	محايد%	موافق%	موافق	الفقرة	
النسبي%	موافق	موافق%			بشدة%		
	بشدة%						
46.66	6.67	26.67	20	33.33	13.33	يوجد نظام حوافز	10
						ومكافآت معتمد من	
						قبل مجلس الادارة	
						ومعروف لدى	
						العاملين	
53.33	0.0	20	26,66	33.33	20	هناك نظام اجور	11
						واضح يتسم بالعدالة	
						والموضوعية	
						والحيادية	
%100						المجموع	
%50						متوسط الاوزان	
						النسبية	

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على نتائج الاستبيان.

تحليل نتائج الاستبائة (المحور الاول الفقرة الرابعة): من خلال بيان اراء افراد العينة وضمن المحور الاول الفقرة الرابعة (يتبنى بنك الفلاحو والتنمية الريفية نظام حوافز ومكافآت يتصف بالشفافية والعدالة) كانت النتائج ما سلبية ،حيث ان الوزن النسبي للفقرتين

(10،11)< الوزن النسبي المحايد 60% ،أما متوسط الاوزان النسبية لهذه الفقرة 50% و هو حمن الوزن النسبي المحايد،مما يدل ان افراد عينة الدراسة يرون ان البنك لا يتبنى نظام حوافز ومكافآت يتصف بالشفافية والعدالة.

خامسا : على بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحديد أدوار وحقوق الاطراف الاخرى ذات العلاقة:

الجدول رقم(09): تحديد بنك الفلاحة والتنمية الريفية أدوار وحقوق الاطراف الاخرى ذات العلاقة.

الوزن	غير	غير	محايد%	موافق	موافق	الفقرة	
النسبي%	موافق	موافق%		%	بشدة%		
	بشدة%						
80	0.0	0.0	20	60	20	يتخذ البنك اجراءات	12
						كافية لحماية حقوق	
						المودعين	
						والمقترضين	
66.67	0.0	20	13.33	66.67	0.0	البنك ملتزم باتخاذ	13
						اجراءات عاجلة بما	
						فيها التعويض	
						لمعالجة أي خرق	
						لحقوق أي الاطراف	
						الاخرى ذوي	
						المصالح	
%146.67						المجموع	
%73.33						متوسط الاوزان	
						النسبية	

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على نتائج الاستبيان.

تحليل نتائج الاستبانة (المحور الاول الفقرة الخامسة): من خلال بيان آراء افراد العينة وضمن المحور الاول الفقرة الخامسة (على بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحديد ادوار وحقوق الاطراف الاخرى ذات العلاقة) كانت النتائج ايجابية حيث وجد الوزن النسبي لكلا الفقرتين > من الوزن النسبي المحايد 60% وان متوسط مجموع الاوزان النسبية لهذه الفقرة 73.33% وهو > من الوزن النسبي المحايد ،مما يدل على ان اغلب افراد عينة الدراسة يتفقون على ان البنك لديه تحديد لادوار وحقوق الاطراف الاخرى ذات العلاقة.

المحور الثاني: اثر تطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية: الجدول رقم(10): اثر تطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الاوزان	غير	غير	محايد%	موافق%	موافق	الفقرة	
النسبية%	موافق	موافق%			بشدة%		
	بشدة%						
73.34	0.0	13.33	13.33	46.67	26.67	الالتزام بقواعد	1
						الحوكمة في بنك	
						الفلاحة والتنمية	
						الريفية تعد اداة	
						قوية للشفافية	
						والافصاح عن	
						المعلومات	
						المحاسبية	
66.66	0.0	13.33	20	26.66	40	يلعب تطبيق مبادئ	2
						الحوكمة	
						المصرفية دورا	
						مهما في تجنب	
						بنك الفلاحة	
						والتنمية الريفية	

						مخاطر التعثر	
						المصرفي	
60	0.0	20	20	33.33	26.67	يزيد تطبيق	3
	0.0	20	20	33.33	20.07	الحوكمة في بنك	
						الفلاحة والتنمية	
						الريفية من فعالية	
						الخاذ القرار	
						وتجنب الفشل	
						المالي والاداري	
73.33	0.0	20	6.67	53.33	20	الثقة المتزايدة في	4
						بنك الفلاحة	
						والتنمية الريفية	
						كمؤسسة تطبق	
						مبادئ الحوكمة	
						المصرفية لها	
						علاقة وثيقة	
						بتطوير مؤشرات	
						اداء البنك	
%273.33							
/02/3.33						المجموع	
%68.33						متوسط الاوزان	
						النسبية	
							

تحليل نتائج الاستبانة (المحور الثاني):

من خلال بيان آراء افراد عينة الدراسة و ضمن المحور الثاني (اثر تطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية) كانت النتائج ايجابية ،حيث وجد ان الوزن النسبي لكل فقرة > من الوزن النسبي المحايد 60% ، وان متوسط مجموع الاوزان النسبية لهذه الفقرة 88.33 % و هو >من الوزن النسبي المحايد ،مما يدل الى ان اغلب افراد عينة الدراسة يتفقون على ان هناك اثر ايجابي عند تطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

اختبار فرضية الدراسة:

عند اختبار الفرضيتين تكون الفقرة ايجابية ،بمعنى ان افراد عينة الدراسة يوافقون على محتواها اذا كان الوزن النسبي للفقرة اكبر من 60% ،وتكون الفقرة سلبية بمعنى ان افراد العينة لا يوافقون على محتواها اذا كان الوزن النسبي لها اصغر من 60% ،وتكون آراء الفقرة محايدة اذا كان الوزن النسبي مساويا ل 60% ،وبما ان للدراسة فرضيتان رئيسيتان مفادهما:

1-التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقواعد ومبادئ الحوكمة.

2-هناك اثر لتطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الجدول رقم (11): نتائج التحليل.

الاوزان	رقم وعنوان الفقرة
النسبية%	
%82.22	الفقرة/1: يتمتع اعضاء مجلس الادارة بالكفاءة ،الاهلية،الاستقلالية
	والنزاهة.
%80	الفقرة/2: هل يحتفظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأنظمة التدقيق
	مستقلة ونزيهة وفعالة تحقق العدالة والمساواة.
%57.77	الفقرة/3:يلتزم بنك الفلاحة والتنمية بمبدأي الافصاح والشفافية.

%50	الفقرة/4:يتبنى بنك الفلاحة والتنمية الريفية نظام حوافز ومكافآت
	يتصف بالشفافية والعدالة.
%73.33	الفقرة/5:على بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحديد ادوار وحقوق
	الاطراف الاخرى ذات العلاقة.
%343.32	مجموع الاوزان النسبية
%68.66	متوسط الاوزان النسبية للمحور الاول (مجموع الاوزان النسبية÷5)
%68.66	المحور الاول:مدى التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقواعد
	الحوكمة المصرفية
%68.33	المحور الثاني: اثر تطبيق الحوكمة على أداء بنك الفلاحة والتنمية
	الريفية

تبين نتائج تحليل الاستبانة ان الفقرة رقم/1 تبين بانها ايجابية وان افراد عينة الدراسة موافقون على محتواها وذلك لأن الوزن النسبي لها 82.28% وهو >06%،أما الفقرة رقم 2 فتبين بأنها ايجابية وأن افراد عينة الدراسة يوافقون على محتواها وذلك لأن الوزن النسبي لها 80% وهو >06% اما الفقرة رقم 3 تبين أنها سلبية وان افراد عينة الدراسة لا يوافقون على محتواها وذلك لأن الوزن النسبي لها 57.77% وهو 60% ،كذلك الفقرة رقم 4 تبين أنها سلبية وأن افراد عينة الدراسة لا يوافقون على محتواها وذلك لأن الوزن النسبي لها 60% وهو 60% ،وبالنسبة للفقرة رقم 60% محتواها وذلك لأن الوزن النسبي لها 60% وهو 60% ،وبالنسبة للفقرة رقم 60% النسبي لها هو 60% وهو 60% ،وأظهر الجدول اعلاء متوسط الاوزان النسبية النسبية وأن افراد عينة الدراسة يوافقون على محتواها وذلك لأن الوزن النسبية النسبي لها هو 60% وهو 60% ،وأظهر الجدول اعلاء متوسط الاوزان النسبية النسبية وأن هذا الأخير ايجابي وأن افراد عينة الدراسة

يوافقون على محتوياته من الفقرات وذلك لأن الأوزان النسبية له >من الوزن النسبي المحايد 00% وكما أظهر الجدول متوسط الأوزان النسبية 00% للمحور الثاني وهذا يعني ان المحور ايجابي وان افراد عينة الدراسة يوافقون على محتوياته من الفقرات وذلك لأن متوسط الوزن النسبي له >00% وهذا يدل على ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية يطبق الى حد قريب الحوكمة المصرفية فيما يخص المحور الأول أما بالنسبة للمحور الثاني فقد كانت نتائجه ايجابية الى حد قريب مما يثبت صحة فرضية الدراسة بان للحوكمة المصرفية آثار ايجابية على اداء البنك .

خلاصة الفصل الثالث:

لقد تناولنا في هذا الفصل النظام المصرفي الجزائري وأهم المراحل التي مر بها،حيث شهد العديد من الاصلاحات والتعديلات ،حيث يعتبر قانون النقد والقرض من القوانين والتشريعات الأساسية للاصلاحات وكانت كل الجهود المبذولة لاصلاح وانعاش النظام المصرفي الجزائري،حيث أن كل الاهتمامات انصبت لفتح المجال لإنشاء بنوك خاصة خصوصا و ان الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق. ورغم ان المنظومة المصرفية الجزائرية كغيرها بذلت مجهودات في المجال المصرفي من

أجل ارساء التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات المصرفية وهذا من خلال سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية وبرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة الا انها تواجه عدة معوقات تحد من تبني الحوكمة المصرفية بشكل سليم. وهذا ما اثبتناه في المبحث الثالث عند قيامنا بدراسة ميدانية لبن الفلاحة والتنمية الريفية ،حيث وجدنا أن البنك يطبق الحوكمة المصرفية لكن الى حد قريب.

خاتمة عامة:

إن التطبيق السليم للحوكمة يعني وجود نظام مصر في سليم ، فالمبادئ التي جاءت بها الحوكمة جد متناسقة وملائمة للوقاية من الأزمات المالية والمصر فية ، التي تتباعت نتيجة الاتجاه المتزايد لظاهرة العولمة ، وآخرها الازمة المالية العالمية سنة 2008 والتي أكدت على عدم التزام المصارف بمعايير لجنة بازل و مبادئ الحوكمة السليمة التي تضمن استقرار النظام المصرفي ، فهي عبارة عن الكيفية التي تدار بها المصارف ، وتعتبر الأداة التي تضمن كفاءتها ، وتحسين ادارتها والمساهمة في اتخاذ القرارات على اسس سليمة ، ويؤدي تطبيقها الى نتائج ايجابية متعددة ، وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى القائلة بأن للحوكمة المصر فية آثار ايجابية على أداء المنظومة المصر فية .

وبالإشارة إلى حالة الجزائر فقد قدمت هذه الدراسة تحليلا لمدى التزام المصارف الجزائرية بالحوكمة المصرفية التي أصبحت ضرورية خاصة بعد جملة الانهيارات التي شملت بعض المصارف الجزائرية كمصرف الخليفة و المصرف الصناعي والتجاري الجزائري ،وما نتج عنها من ضياع لحقوق المودعين و المتعاملين ،ومن اهتزاز الثقة في سلامة النظام المصرفي الجزائري ،وتعزيز التطبيق الجيد لمبادئ الحوكمة من خلال الصلاحيات المخولة للمصرف المركزي التي تمكنه من القيام بمهامه الرقابية والإشرافية على أعمال المصارف وذلك بإصدار اللوائح والقواعد ،التأكد من الالتزام بما يتم اصداره ،وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية والتي مفادها أن المصرف المركزي يؤدي دورا بارزا في إرساء قواعد الحوكمة في المصارف .

ومن خلال قيامنا بالدراسة الميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية تأكد لنا أن البنك يطبق الحوكمة المصرفية إلى حد قريب ،و هذا يعني ان هناك جهود مبذولة فعليا لإرساء قواعد الحوكمة في المنظومة المصرفية الجزائرية.و هذا ما ينفي صحة الفرضية الثالثة التي مفادها أن المصارف الجزائرية بعيدة عن المستوى المطلوب لتفعيل نظام الحوكمة بها.

النتائج والتوصيات:

النتائج:

1. تهدف قواعد الحوكمة إلى تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة الادارة وبالتالي تحقيق الحماية لأصحاب المصالح والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة.

- 2. تركز الحوكمة على العلاقات بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة وأصحاب المصالح وكيفية التفاعل بين هذه الاطراف .
- 3. إن مبادئ وقواعد الحوكمة في المصارف هي القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية بين ادارة المصرف والمساهمين فيه وأصحاب المصالح.
- 4. يؤدي تطبيق المصارف للحوكمة إلى نتائج ايجابية متعددة اهمها زيادة فرص التمويل واستقرار السوق المالي.
- 5. إن دور الحوكمة لا يقتصر على وضع قواعد ومراقبة تنفيذها وتطبيقها ،ولكن يمتد ليشمل أيضا توفير البيئة اللازمة لدعم مصداقيتها ،وهذا لا يتحقق إلا بالتعاون بين كل من الدولة والسلطة الرقابية (متمثل بالبنك المركزي والأجهزة الرقابية الأخرى) والقطاع الخاص والفاعلين الاخرين بما فيهم الجمهور.
- الممارسة السليمة للحوكمة تؤدي عامة إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي ،وذلك من خلال المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك.
- 7. هناك تطبيق للحوكمة في الجزائر إلى حد قريب بسبب العراقيل التي تقف عائق أمام التطبيق السليم لها، كالاختلاسات ،المحسوبية و عدم النزاهة والشفافية في تقديم المعلومات،ولكن هناك مجهودات مبذولة للحد والقضاء على هذه التصرفات الغير أخلاقية.

التوصيات:

- 1. يتطلب تطبيق آليات الحوكمة في الجزائر نشر ثقافة الحوكمة في المجتمع وذلك من خلال وسائل الاعلام والمنظمات المهنية المعنية بالعلوم المالية والادارية ،فإذا أدرك المجتمع أهمية الحوكمة في القضاء على أي فساد يحاول أن يسلبه ثرواته وأمواله ومكاسبه ،فانه سوف يدعم تطبيقها وإرساء قواعدها والدفاع عنها ،ويتم كل ذلك من خلال انشاء مراكز اعلامية وتدريبية في مؤسسات الدولة لترسيخ ثقافة ومفهوم الحوكمة.
- 2. ضرورة اعطاء اهمية خاصة للجنة التدقيق في المصارف الجزائرية ومحاولة زيادة دور ومهام تلك اللجان تطبيقا لمبادئ الحوكمة المصرفية.
 - 3. ضرورة ان تنتهج المصارف المحلية مبادئ وقواعد الحوكمة المصرفية ومحاولة لرفع نسب تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية إلى نسب اعلى مما أظهرته نتائج الدراسة ،نظرا لما لها من مزايا ايجابية تصب في مصلحة المصارف والاقتصاد ككل.
- 4. ضرورة التأكد من كفاءة أعضاء مجلس الادارة والمدير المفوض للمصارف المحلية وتنوع خبراتهم وإدراكهم الكامل لمفهوم الحوكمة المصرفية.

- 5. ضرورة القيام بتدريب الكوادر الوظيفية في المصارف المحلية بقصد تعزيز وترسيخ المعرفة لديهم بمبادئ الحوكمة المصرفية.
- 6. ضرورة توافر الشفافية على مستوى المعلومات المتعلقة بنتائج وأداء المصرف وضرورة تجانسها، وحتمية نشر المعلومات الخاصة بالمصارف لكافة المتعاملين في السوق والعامة وبصفة منتظمة.
- 7. ضرورة توفير البيئة المحيطة لدعم الحوكمة ولن يتأتى إلا من خلال التعاون بين كل من القطاع الحكومي والقطاع المصرفي والقطاع الخاص والأفراد والشركات المختلفة.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

أولا:الكتب:

- -إبراهيم الكراسنة ،"أطر أساسية معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر" ، مسندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية ،أبو ظبي، مارس 2010.
 - إبراهيم سيد أحمد ، "حوكمة الشركات ومسؤولية الشركات عبر الوطن وغسيل الأموال" ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2010.
- -إبراهيم عبد العزيز النجار ،"الازمة المالية وإصلاح النظام المالي العالمي" ،الدار الجامعية ،الإسكندرية، 2009.
- -أحمد شعبان محمد على "إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور البنوك المركزية: دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية"، الدار الجامعية ، اسكندرية ،2007 .
 - -الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات ،الجزائر ،الطبعة الثانية ،2003 .
- بريان كويل ، "تحديد مخاطر الائتمان "، دار الفاروق للنشر و التوزيع ،مصر ، 2006.
- -بلعزوز بن علي ،محاضرات في النظريات والسياسة النقدية ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2004 .
 - حسن لطيف كاظم الزبيدي، "العولمة و مستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث"، دار الكتاب الجامعي، العين، الإمارات العربية، دون تاريخ نشر، ط1.
- -زياد رمضان ، محفوظ جودة ، "إدارة مخاطر الائتمان "، الشركة العربية المتحد للتسويق و التوريدات ، مصر ، 2008 .
 - سامي عفيفي حاتم، "اقتصاديات التجارة الدولية" ، جامعة حلوان ، القاهرة ، دون تاريخ نشر.
 - سنج تعالجيب ، "عولمة المال "، ترجمة رياض حسين ، دار الغرابي ، بيروت ، 2000 .
 - -شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر 2000 .

- -شذا جمال الخطيب ، "العولمة المالية ومستقبل الاسواق العربية "،مؤسسة طابا ،القاهرة 2002 .
- -طارق عبد العال حماد ،"التطورات العالمية و إنعكاساتها على أعمال البنوك" ،الدار الجامعية، القاهرة، 2001.
 - -طارق عبد العال حماد ،"إدارة المخاطر ،أفراد ،إدارات ،شركات،بنوك "،الدار الجامعية ،مصر ،2003.
 - -عاطف السيد ، "العولمة في ميزان الفكر" ، مطبعة الانتصار ، مصر ، 2001.
 - -عبد المطلب عبد الحميد ،"العولمة واقتصاديات البنوك "،الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2001.
 - -عبد المطلب عبد الحميد ،"الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية:أزمة الرهن العقاري الأمريكي "،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،2009 ،
 - -عبد المطلب عبد الحميد ، "اقتصاديات النقود و البنوك :الأساسيات و المستحدثات "، الدار الجامعية ، الاسكندرية ،2007.
 - -عبد الواحد العفوري ،"العولمة والجات "،مكتبة مدبولي ،مصر ،2000 ،الطبعة الاولي.
 - -عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ، "العولمة المالية وإمكانات التحكم وعدوى الأزمات المالية" ، دار الفكر الجامعي ، مصر، 2003
 - -عبد الغفار حنفي ، "الأسواق و المؤسسات المالية " ، مركز الإسكندرية للكتاب ، مصر ، 1997
 - -عبد الوهاب نصر علي ،شحاتة السيد شحاتة ،"مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الاعمال العربية والدولية المعاصرة "،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2007
 - -عدنان بن حيدر بن درويش ، "حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة" ، اتحاد المصارف العربية ، لبنان، 2007.
 - -فرانسوا الرو، ترجمة حسن الضيقة ، "الأسواق الدولية للرساميل "، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1999 .
 - -قادري عبد العزيز ،"صندوق النقد الدولي ، الآليات والأساسيات "،دار هومة ،الجزائر .2003.

- -محمد مصطفى سليمان ، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري «دراسة مقارنة» ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2009
 - -محسن احمد الخضيري ، حوكمة الشركات ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة مصر الطبعة الاولى ، 2005.
 - -محمود حميدات ،مدخل التحليل النقدي ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر 1996 -مجدي محمود شهاب ، "الاتجاهات الدولية لمواجهة ازمة الديون الخارجية "،دار الجامع الجديدة ،الإسكندرية، مصر ،1998.
- -منير إبراهيم الهندي ،"الأوراق المالية وأسواق رأس المال" ،منشأة المعارف ،الإسكندرية 2002.
 - -منير إبراهيم الهندي ، "أساسيات الاستثمار في الاوراق المالية "، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1990.
- -مروان عطون ، "الاسواق النقدية والمالية ومشكلاتها في عالم النقد والمال" ، ج 2 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، طبعة 3 ، 2000 .
 - -نبيل حشاد ،"دليلك إلى اتفاق بازل2 ،موسوعة بازل" ،الجزء الأول ،اتحاد المصارف العربية ،بيروت، 2004.
 - نظير رياض محمد الشحات، "إدارة محافظ الأوراق المالية في ظل حوكمة الشركات"، ديوان جامعة المنصورة، مصر، يناير 2007.

ثانيا: المذكرات والرسائل الجامعية:

-العيد صوفان ،"دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة دراسة التجربة الجزائرية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير ،تخصص: إدارة مالية ،قسم علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة قسنطينة ،2011.

-بادن عبد القادر ، "دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر" ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، تخصص مالية ومحاسبة ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة حسيبة بن بو على ، الشلف ، 2008.

-بلعزوز بن علي ،"اثر تغير سعر الفائدة على اقتصاديات الدول النامية حالة الجزائر" ،رسالة دكتوراه ،تخصص علوم اقتصادية ،قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،دفعة 2003/2002.

حسني مبارك بعلي ،"إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة" ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،تخصص إدارة



مالية ،قسم علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة منتوري، قسنطينة .2012.

-ظريفة سلايمية ، "تحديات العولمة والمعلوماتية على الدول النامية "، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، تخصص نقود ومالية ، قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة 08 ماي 1945 ، قالمة ، دفعة 2004/2003.

-صبرينة صالحي ،"اثر تطبيق الحوكمة في البنوك على تطوير القطاع المصرفي في الجزائر" ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،تخصص نقود ومالية ،قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة باجى مختار ،عنابة ،2010.

-عابد شريط ، "دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الأورومتوسطية حالة دول المغرب العربي"، رسالة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2004.

-عبد الرزاق حبار ، "المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات إستيفاء مقررات لجنة بازل"، رسالة ماجستير ، تخصص : نقود و مالية ،قسم العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف ، 2005.

-عبد القادر بريش ،"التحرير المصرفي و متطلبات الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية "،أطروحة دكتوراه ،تخصص: نقود و مالية ، قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2005/2006.

-عبد الواحد غردة ، ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود وتمويل ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2004-2003.

محمد اليفي ، "دور نظام حماية الودائع في سلامة واستقرار النظام المصرفي ،حالة الجزائر" ،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،نقود ومالية ،قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بو على ،الشلف ،2005.

-مليكة كركار ،"تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير لجنة بازل"، رسالة ماجستير، تخصص نقود ومالية ،قسم العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة سعد دحلب ،البليدة، 2004.

نوال جمعون، دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، قسم: علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2004.

-و هيبة ناصري، "دور الحوكمة في استقرار السوق المالي"، رسالة ماجستير، فرع: أسواق مالية، قسم: العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2008/ 2008.

- هبة محمود الطنطاوي الباز ، "الأزمات المالية المعاصرة" ،أطروحة دكتوراه ،كلية التجارة ، جامعة عين الشمس ، مصر ، 2008.

ثالثا : المجلات:

-أحمد عبد الفتاح ،" مقررات لجنة بازل ، نصوص كفاية رأس المال والإجراءات التنفيذية التي قام بها البنك الأردني لتنفيذ ذلك"،مجلة اتحاد المصارف العربية ،العدد: 03 ،بيروت ،1993.

-أحمد زكريا صيام، "دور الحاكمية في الحد من تداعيات الأزمة المالية على بورصة عمان"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، العدد: 42، صيف 2009.

-إيهان كوزي وآخرون ،"العولمة المالية فيما وراء لعبة القاء اللوم "،مجلة التمويل والتنمية ،العدد 1 ،المجلد 41 ،مارس 2007 .

-بلعزوز بن علي ،مداخل مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي نظام حماية الودائع والحوكمة ،مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ،الشلف ،العدد 05 ،العدد 05 ،جانفي 2008 ،ص 123.

-جبار محفوظ ، "العولمة المالية وانعكاساتها على الدول النامية "،مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية ،جامعة باتنة ، العدد 07 ،ديسمبر 2002 .

حبار عبد الرزاق ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي حالة دول شمال افريقيا ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، جامعة حسيبة بن بوعلى ، الشلف ، العدد 07 ، 2010.

- سليمان ناصر ،"النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل "،مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر ،عدد: 06، 2006.

-دمهش نعيم،إسحاق أبو زر عفاف،" تحسين وتطوير الحاكمية المؤسسية في البنوك"،مجلة البنوك، الأردن،المجلد:22 ،العدد:10،ديسمبر 2003.

-ماجدة شلبي ،"الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل "،المجلة الاقتصادية، القاهرة ، 2007.



-محمد سعيد النابلسي، "تحديات العمل المصرفي العربي في ضوع مقررات لجنة بازل حول كفاية رأس المال"، مجلة إتحاد المصارف العربية ، بيروت ،1990 .

-هيل عجيمي جميل ، "الأزمات المالية،مفهومها ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة "،مجلة جامعة دمشق ،العدد 1 ،المجلد 19 ،2003 .

رابعا:الجرائد:

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد: 14، الموافق ل 25 فيفري 2010.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد:15، الموافق ل7مارس2010.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد:17، الموافق ل 14 مارس 2010.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد: 25، الموافق ل18افريل 2010.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد:27، الموافق ل 25افريل 2010.

خامسا: الملتقيات والمؤتمرات:

-آمال عياري ،ابو بكر خوالد ،"تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية دراسة حالة الجزائر"، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ،يومي 07/06 ماي 2012، جامعة محمد خيضر ،بسكرة.

-أبو حفص رواني ،شرقي مهدي ، "الإصلاحات في مجال حوكمة الشركات كأداة لتحسين أخلاقيات العمال" ،ملتقى وطني حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة باجي مختار ،عنابة ،19 افريل 2009.

-الطيب لحيلح، "كفاية رأس المال المصرفي على ضوء توصيات لجنة بازل "، الملتقى الوطني حول: الإصلاح المصرفي في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحى، جيجل ، يونيو 2005.

-بلعزوز بن علي وكنوش عاشور ،"واقع المنظومة المصرفية ومنهج الاصلاح "،ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية :الواقع والتحديات ،جامعة حسيبة بن بوعلي ،الشلف ،يومي 15/14 ديسمبر 2004.

-بلعزوز بن علي ، محمد إليفي ، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسط في ظل مقررات لجنة بازل 2"، ملتقى دولي حول :تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة حسيبة بن بو علي ، الشلف ، يومى 14 / 18 أفريل 2006.

-بلعزوز بن علي ،حبار عبد الرزاق ،"الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر "،الملتقى العلمي الدولي حول



الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،يومي 21/20 أكتوبر 2009.

-بلعزوز بن علي ،كتوش عاشور ، "دراسة لتقييم انعكاس الاصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية"، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر الوقع والتحديات ، جانعة تلمسان ،يومي 30/29اكتوبر 2004.

-بلعزوز بن علي ،كتوش عاشور ،واقع المنظومة المصرفية ونهج الاصلاح ،الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات ،جامعة الشلف ،يومي 15/14 ديسمبر 2004.

-ريمة عمري، زليخة كنيدة، "الحوكمة كمدخل حديث لتحسين وتطوير أداء المؤسسات البنكية"، الملتقى العلمي الدولي حول: أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يومي: 11/10 نوفمبر 2009.

-ساعد مرابط ،"العولمة المالية و تأثيرها على أداع الأسواق المالية الناشئة"،الملتقى الدولي حول: "سياسات التمويل و تأثيرها على الاقتصاديات و المؤسسات،دراسة حالة الجزائر و الدول النامية"،كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و مخبر العلوم الاقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيضر ،بسكرة، يومي 22، 21 نوفمبر 2006.

-شريقي عمر ،"دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي"،الملتقى الوطني حول الازمة المالية والاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009.

-عبد الرزاق خليل ،أحلام بو عبدلي ،"الصناعة المصرفية العربية و تحديات بازل 2" ، الملتقى الدولي في المالية حول: إشكالية البروز في ظل ضغوط العولمة المالية :حالة الاقتصاد الجزائري ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة باجي مختار ،عنابة ، يومى 23 / 24 نوفمبر 2004.

-عبد الرزاق خليل، "حوكمة البنوك من منظور لجنة بازل"، الملتقى الدولي حول :حوكمة المؤسسات، أخلقة العمل والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 6/5 ديسمبر 2007.

-عبد الرزاق لخضر ملاي ،محمد عجيبة ،"الحوكمة كمدخل للرقابة والمساءلة في البنوك الجزائرية" ،الملتقى الوطني حول اصلاح النظام المصرفي في الجزائر في ظل التطورات



العالمية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة ،يومي 3 /4 اكتوبر 2009.

-عبد القادر شاشي ، "معايير بازل للرقابة المصرفية " ،ندوة دولية حول :الخدمات المالية و إدارة مخاطر في المصارف الاسلامية ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسبير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف، 18 /20 أفريل 2010.

-عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، "العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف نظرة شمولية-" مجمع النصوص العلمية للملتقى الوطني الاول حول المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، الشلف، 15/14 ديسمبر 2004.

-علال بن ثابت ، نعيمة عبدي ، "الحوكمة في المصارف الاسلامية" ، الملتقى الوطني حول التمويل الاسلامي الواقع والتحديات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة عمار ثلجى ، الاغواط ، 09/08 ديسمبر 2010.

-كمال بوعظم ،عبد السلام زايدي ،حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التظليل في الاسواق المالية والحد من الوقوع في الازمات مع الاشارة الى واقع حوكمة الشركات في بيئة الاعمال الدولية، الملتقى الوطني حول الحوكمة واخلاقيات الاعمال في المؤسسة ، جامعة باجي مختار ،عنابة ،يومي 19/18 نوفمبر 2009.

المراجع باللغة الفرنسية:

-Basel commite on Banking supervision, **enhancing corporate governance for Banking organizations**, Bank of international setlment, February 2006.

-Williamson .J. and mahar M. Areview of financial liberalization souh asia.internet disscussion paper, no. & & .world bank ,1989.

المواقع الالكترونية:

-إبراهيم إسحاق نسمان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة: دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص المحاسبة و التمويل، قسم: العلوم التجارية، كلية التجارة، جامعة الإسلامية، غزة، 2009. الموقع الالكتروني:

http://word-acc.net/vb/show.thread.php?t:7585.



- تهاني محمود الزعابي ، "تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في ظل مقررات لجنة بازل: دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي بفلسطين بقطاع غزة "، رسالة ماجستير ، تخصص: محاسبة و تمويل ، قسم: التجارة ، كلية التجارة ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2008. الموقع الالكتروني:

hyyp://www.mezbr.com/drawer/viewdown load/8/79.html.

دانيال نوي ، "أهمية بازل II: " مواجهة التحديات و جني المكاسب"، المعهد المصرفي المصري، العدد: 18، 31 ماي 2007 ، تاريخ لاطلاع 2013/03/19 من الموقع الالكتروني:

- رياض سلامة ،" بازل3متطلبات المناعة "،هنا لبنان ،تاريخ النشر 2011/05/03،تاريخ الاطلاع 2013/12/13،من الموقع الالكتروني:

www.hounaloubnan.com/news/46590

-سيرين سميح أبو رحمة ،" اتفاقية بازل: المضمون ، الأهمية ، الأبعاد ، التحديات "، رسالة ماجستير، تخصص: مالية و محاسبة ، قسم التجارة ، كلية التجارة ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، أفريل 2007. الموقع الالكتروني:

http://library.iugaza.edu.ps/thesis/90118pdf.

-عبد الرزاق خليل ،حمزة طبيبي ،"ادارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية وفقا لمعايير لجنة بازل"، ورقة بحثية من موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي ، تاريخ الاطلاع 2013/05/14.من الموقع الالكتروني:

www. iefpedia.com

-فيصل محمد شواوره ،"قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة الاردنية"،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير ،قسم ادارة الاعمال ونظم المعلومات الادارية ،كلية ادارة الاعمال ،جامعة مؤتة ،الاردن ،2009. الموقع الالكتروني:

www.damascusunvrsity.edy.sy/mag/../119-155.pdf.

-كارولين اسمر،"ما بعد بازل3"،جريد الرأي ،العدد: 11412، تاريخ النشر:29سبتمبر 2010، تاريخ النشر:29سبتمبر 2010، تاريخ الاطلاع:2012/11/13، من الموقع الالكتروني:

 $\underline{www.alraimedia.com/alrai/articl.aspx?id=228988\&date=29092010}$



-محمد ابو حسبو، "هل تمنع قوانين بازل 3 -الاصلاح المصرفي- وقوع ازمة مالية جديدة "، الشرق الاوسط، جريدة العرب الدولية، العدد:11616، تاريخ النشر،17/سبتمبر/2010، تاريخ الاطلاع:15/جانفي/2013من الموقع الالكتروني:

www.aawsat.com/details.asp?section=6&articls=587106&issueno=11616.

قائمة الاشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
70	الأطراف المعنية بمفهوم الحوكمة.	01
76	المحددات الأساسية لتطبيق مفهوم الحوكمة.	02
80	معابير حوكمة الشركات وفق الكود الموحد لحوكمة الشركات بانجلترا.	04
150	الهيكل التنظيمي الأفقي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.	05
151	الهيكل التنظيمي العمودي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.	06

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
04	مراحل تطور العولمة المالية	01
09	عمليات التحرير المالي في بعض الدول	02
41	أوزان المخاطر حسب الأصناف للموجودات داخل الميزانية العمومية	03
42	أوزان المخاطر حسب الالتزامات الموجودة خارج الميزانية العمومية	04
156	مدى تمتع اعضاء مجلس الادارة بالكفاءة ،الاهلية ،الاستقلالية والنزاهة	05
157	مدى احتفاظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بانظمة تدقيق مستقلة ونزيهة وفعالة تحقق العدالة والمساواة.	06
158	التزام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمبدأي الافصاح و الشفافية	07
160	مدى تبني بنك الفلاحة والتنمية الريفية نظام حوافز ومكافأت يتصف بالشفافية والعدالة.	08
161	تحديد بنك الفلاحة والتنمية الريفية أدوار وحقوق الاطراف الاخرى ذات العلاقة.	09
162	اثر تطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية	10
164	اثر تطبيق الحوكمة على اداء بنك الفلاحة والتنمية الريفية	11

ملخص:

كنتيجة لما شهدته اقتصاديات العالم من زيادة ملحوظة في التقلبات والتغيرات الناتجة عن العولمة المالية التي ادت الى كثرة الازمات المالية والمصرفية والتي اصبحت عدوى تنتقل بين الدول ، ظهرت لجنة بازل للرقابة المصرفية التي وضعت قواعد ومبادئ الحوكمة التي من شأنها التقليل من الازمات من خلال تعزيز مبدأ الرقابة ،الشفافية والمساواة ومنه تحسين الاداء المصرفي ،ولهذا اصبحت الحوكمة المصرفية ضرورة ملحة وذات أهمية بالغة نظرا لانعكاساتها الايجابية على النظام المصرفي بشكل خاص والنظام المالي والاقتصادي بشكل عام.

الكلمات المفتاحية: ،النظام المصرفي، الأزمات المالية والمصرفية ،لجنة بازل ،الحوكمة المصرفية.

Résumé:

Vu les économies mondiales augmentation marquée de la volatilité et des changements résultant de la mondialisation financière, qui a conduit à de fréquentes crises financières et bancaires, qui est devenu infection transmise entre les Etats, qui ont conduit à l'émergence du Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, qui a développé les règles et principes de gouvernance, ce qui réduirait les crises en renforçant le principe du contrôle, la transparence, l'égalité et la banque elle améliorer les performances, et que la gouvernance est devenue une nécessité urgente et bancaire d'une importance capitale en raison de son impact positif sur le système bancaire en particulier, et le système économique et financier en général.

Mots-clés: le système bancaire, les crises financières et bancaires, le Comité de Bâle la gouvernance bancaire.